نساء وفتيات وفتيان ورجال

احتياجات مختلفة - فرص متساوية

اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات
كتيب الجندر في الأعمال الإنسانية

IASC

نســـاء وفتيات وفتيان ورجال

احتياجات مختلفة – فرص متساوية

كتيـب الجنـدر في الأعمـال الإنســانية

اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات

آذار/مارس ٢٠٠٨

IASC

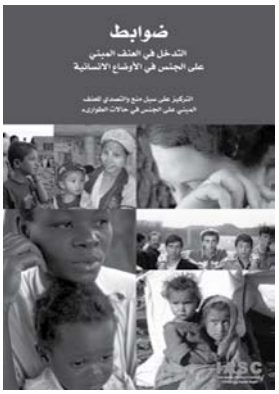

تأتي الدلائل الإرشادية للجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات، المعنية بالتصدي للعنف القائم على أساس الجندر في الحالات الإنسانية، مكملة لهذا الكتيب، ويجب استخدامها بالارتباط معه. وتقدم هذه الدلائل الإرشادية للجهات العاملة في مجال الإغاثة الإنسانية، مجموعة من التدخلات تشمل جميع القطاعات، والتي تمثل الحد الأدنى اللازم لمنع وقوع العنف القائم على أساس الجندر (الفروق بين الجنسين)، والتصدي له.

ويمكن الحصول على الدلائل الإرشادية للتصدي للعنف القائم على نوع الجندر من خلال الموقع التالي على شبكة الإنترنت.
http://www.humanitarianinfo.org/iasc/gender

سيكون هذا الكتيب الخاص باللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات الخاص بالجندر، متوفراً أيضاً باللغة العربية، والفرنسية، والبرتغالية، والروسية، والإسبانية، ويمكن الحصول على نسخ منه، من خلال موقع اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات الخاص بالجندر:
http://www.humanitarianinfo.org/iasc/gender

لإبداء أية ملاحظات، أو تقديم أية اقتراحات تهدف إلى تحسين هذا الكتيب، الرجاء بعث رسائلكم على عنوان البريد الإلكتروني التالي:
genderhandbook@un.org

شكر على الصور المقدمة: ساهمت كل من منظمة الأغذية والزراعة (الفاو)، وشبكات المعلومات الإقليمية المتكاملة، ومكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، وصندوق الأمم المتحدة للسكان، و منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف)، إسهاماً كريماً بتقديمها للصور التي يحتوي عليها هذا الكتيب.

هذه الوثيقة صادرة لأغراض التوزيع العام.
إن جميع الحقوق محفوظة ويسمح بإعادة استنساخها، وترجمتها إلى اللغات المختلفة، باستثناء الأغراض التجارية، شريطة ذكر المصدر، وإزجاء الشكر له.
اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات (IASC) ٢٠٠٦

تصدير

لدى نشوب أي حرب، أو وقوع كوارث، فإننا نتحرك، ولما كان نعمل في مجال الإغاثة الإنسانية، فإن مهمتنا هي تقديم العون والمساعدة، وحماية الناس أثناء هذه الأوقات المفجعة التي يمرون بها في حياتهم، حيث ينتابهم الخوف والإحساس بالضياع، وتكون الرؤية المستقبلية أمامهم غير واضحة مع فقدانهم لكل شيء. وسواء كان ذلك في إندونيسيا، بعد كارثة التسونامي، أو في جمهورية الكونغو الديمقراطية، وسط أهوال القتال، فإن حياة النساء، والفتيات، والفتيان، والرجال العاديين يصيبها الشلل، وتتغير تغيراً دائماً، وللأبد. نحن نتواجد هناك للتخفيف من أعبائهم من خلال ضمان وصول الاحتياجات الأساسية اللازمة لحياتهم. ومن الواجب، بل من المسؤولية، أن نكنَّ لهم كل الاحترام، وأن نقدم العون لهم من أجل استعادتهم للثقة والإحساس بالكرامة الشخصية، التي غالباً ما تدمر بسبب الأزمات. وفوق كل ذلك، يجب ألاّ نساهم في تفاقم الأوضاع المحيطة بهم، أو التسبب في مزيد من الكرب لهم، أو تعريضهم لتهديدات جديدة.

وقد يحدث في بعض الأحيان، في خضم الاندفاع لحشد الدعم، وترتيب الإمدادات، والتنسيق مع الزملاء، والاستجابة للمتطلبات، والرد على استفسارات المقر الرئيسي، أن نفقد الرؤية حول معرفة من هم الذين يتعين علينا مساعدتهم. إننا نقدم الحماية ونوزع المساعدات، إلاّ أننا ننسى أن النساء، والفتيات، والفتيان، والرجال، غالباً ما يكون لهم احتياجات مختلفة ويواجهون تهديدات متباينة، وتكون لديهم مهارات وتطلعات متعددة. وإن تجاهل ذلك قد يعني أن مساعداتنا قد لا تكون متجهة الوجهة السليمة أو الصحيحة، الأمر الذي تصبح معه هذه المساعدات غير مجدية، بل وربما تكون ضارة.

ويقدم هذا الكتيب إرشادات حقيقية وعملية حول تحديد الاحتياجات والأوضاع المختلفة للنساء، والفتيات، والفتيان، والرجال، والتعامل معها. بمعنى آخر، أن نحس ونشعر بالقضايا والأمور المتعلقة بالجندر (الفروق بين الجنسين) وقت وقوع الأزمات الإنسانية. إن الأمر لا يتعلق بإضافة مهام أو مسؤوليات جديدة إلى الأعمال التي نقوم بها والتي هى بالفعل أعمال صعبة، بل ببساطة، يتعلق بالبرمجة الجيدة، المرتكزة على الحس الفطري السليم.

إن تفهم الفروق المتعلقة بالجندر، وعدم المساواة، والقدرات، من شأنه أن يحسن من فاعلية التصدي للأزمات الإنسانية، ويجدر بنا، بل يتعيّن علينا، أن نبادر بالعمل معاً من أجل تعزيز المساواة بين الجنسين، وهذه مسؤولية مشتركة بين الجهات كافة، التي تعمل في مجال الإغاثة الإنسانية.

جان إيغلاند

منسق إغاثة الحالات الطارئة

شكر وتقدير

أعدَّت هذا الكتيب مجموعة كبيرة من الناشطين في مجال الإغاثة الإنسانية، وقد تلقّى هذا الكتيب، الذي بدأه فريق العمل التابع للجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات المعني بموضوع الجندر في الأعمال الإنسانية، المدخلات التقنية من جهاز قيادة المجموعة باللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات وجمع من الخبراء في مجال الجندر. ومن خلال ما سيرد من تقارير وتغذية ارتجاعية من الممارسين في الميدان حول كيفية جعله عملياً أكثر وسهل الاستخدام، فسوف يتحسن هذا الكتيب ويتطور إلى الأفضل مع مرور الوقت.

هذا وقد أسهمت الوكالات والمنظمات المذكورة أدناه في إعداد الكتيب. وما من شك في أنها ستسهم كذلك في الجهود الرامية إلى تحسين البرامج المعنية بالمساواة بين الجنسين في إطار العمل الإنساني.

منظمة العمل الإنساني الأفريقي
مؤسسة كير (CARE)
مراكز الولايات المتحدة لمكافحة الأمراض والوقاية منها
منظمة الأغذية والزراعة (الفاو)
الشبكة المشتركة بين الوكالات للتثقيف في حالات الطوارئ
لجنة الصليب الأحمر الدولية
الاتحاد الدولي لجمعيات الصليب والهلال الأحمر
الهيئة الطبية الدولية
المنظمة الدولية للهجرة
لجنة الإنقاذ الدولية
شبكة ميرلين
مجلس اللاجئين النرويجي
مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية
مكتب مفوضية حقوق الإنسان
مكتب ممثل الأمين العام المعني بحقوق الإنسان للمشردين داخلياً
مكتب المستشار الخاص المعني بقضايا الجندر وتقدم المرأة
مؤسسة اكسفورد للتحرر من الجوع (اوكسفام)
منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف)
إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية بالأمانة العامة
صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة
برنامج الأمم المتحدة الإنمائي
شعبة النهوض بالمرأة
مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين
إدارة مكافحة الألغام
صندوق الأمم المتحدة للسكان
برنامج الأغذية العالمي
منظمة الصحة العالمية
لجنة المرأة لرعاية اللاجئين من النساء والأطفال

المحتويات

الصفحة

تصدير ..... ج
شكر وتقدير ..... د
المختصرات ..... ط
مقدمة الكتيب ..... ك

القسم ألف: المبادئ الأساسية

أساسيات المساواة بين الجنسين في حالات الطوارئ ٣
ما هو الجندر؟ ٣
ما هي أهمية الجندر في حالات الأزمات؟ ٨
ما هو تحليل الجندر؟ ١٠
مـا هي أهمية البيانات المصنّفة بحسب نوع الجنس؟ ١٢
الإطار الخاص ببرامج المساواة بين الجنسين ١٣
تعريفات أساسية ١٦
قائمة تفقدية لتقييم برامج المساواة بين الجنسين ١٧
المصادر ١٨
الإطار القانـوني الدولي للحمايـة ١٩
القانون الدولي لحقوق الإنسان ٢٠
القانون الإنساني الدولي ٢٤
القانون الدولي للاّجئين ٢٥
المبادئ الإرشادية المتعلقة بالتشرُّد الداخلي ٢٦
تكامل القانون الدولي لحقوق الإنسان، والقانون الإنساني الدولي، والقانون الدولي للاّجئين ٢٧
النُهُج المجتمعية القائمة على الحقوق والمشاركة ٢٨
إجراءات تعميم منظور المساواة بين الجنسين من خلال الأسلوب القائم على الحقوق ٢٩
قائمة تفقدية لتقييم برامج المساواة بين الجنسين في مجال الحماية ٣٠
المصادر ٣٣
التنسـيق المتعلق بالمساواة بين الجنسين في حالات الطوارئ ٣٥
ما هي عناصر التنسيق الفعّال لقضايا الجندر؟ ٣٦
قائمة تفقدية لتقييم برامج المساواة بين الجنسين في مجال التنسيق ٣٧

الصفحة

الجنـــدر والمشاركة في العمل الإنساني ٤١
مَنْ الذي ينبغي أن يشارك؟ ٤١
ما هي السياسة المتعلقة بالجندر والمشاركة؟ ٤٢
كيف يمكننا تحقيق المشاركة الفعّالة؟ ٤٤
تطبيق معايير المشاركة ٤٥
ما هي نقاط البدء بالمشاركة في العمل الإنساني؟ ٤٦
قائمة تفقدية لتقييم الجهود الرامية إلى تحقيق المشاركة المتكافئة ٤٨
المصادر ٤٩

القسم باء: مجالات العمل

الجندر وتنسيق شؤون المخيمات وإدارة المخيمات في حالات الطوارئ ٥٣
ما الذي نحتاج معرفته من المجتمع من أجل تنسيق وإدارة مخيمات تراعي الجندر في حالات الطوارئ ٥٤
إجراءات تكفل إعداد برامج تراعي تحقيق المساواة بين الجنسين في مجال تنسيق شؤون المخيمات وإدارة المخيمات ٥٦
قائمـة تفقديـة لتقييم برامج المساواة بين الجنسين في مجال تنسيق شؤون المخيمات وإدارة المخيمات ٥٩
المصادر ٦١
الجندر والتعليم في حالات الطوارئ ٦٣
ما الذي نحتاج معرفته من أجل تصميم وتنفيذ تعليم يراعي اعتبارات الجندر في حالات الطوارئ؟ ٦٥
إجراءات لضمان إعداد برامج تراعي تحقيق المساواة بين الجنسين في التعليم ٦٧
قائمة تفقدية لتقييم برامج المساواة بين الجنسين في قطاع التعليم ٦٩
المصادر ٧٠
الجندر والأمن الغذائي، وتوزيع الغذاء، والتغذية في حالات الطوارئ ٧١
الجندر والأمن الغذائي في حالات الطوارئ ٧٣
ما الذي نحتاج معرفته لكي نخطط وننفذ برامج للأمن الغذائي تراعي منظور الجندر في حالات الطوارئ؟ ٧٤
إجراءات لضمان إعداد برامج تراعي تحقيق المساواة بين الجنسين في مجال الأمن الغذائي ٧٥
قائمة تفقدية لتقييم برامج المساواة بين الجنسين في قطاع الأمن الغذائي ٧٨
المصادر ٨٠
الجنـــدر وتوزيع الغذاء في حالات الطوارئ ٨١
ما الذي نحتاج معرفته لكي نصمّم وننفذ نظاماً لتوزيع الغذاء يراعي منظور الجندر في حالات الطوارئ؟ ... ٨٢
إجراءات لضمان تحقيق المساواة بين الجنسين في برامج توزيع الغذاء ٨٢

الصفحة

قائمة تفقدية لتقييم برامج المساواة بن الجنسين في مجال توزيع الغذاء ٨٤
المصادر ٨٦
الجندر والتغذية في حالات الطوارئ ٨٧
ما الذي نحتاج معرفته لكي نصمّم وننفذ برامج تغذوية تراعي منظور الجندر؟ ٨٨
إجراءات لضمان إعداد برامج تراعي تحقيق المساواة بين الجنسين في قطاع التغذية ٨٩
قائمة تفقدية لتقييم برامج المساواة بين الجنسين في قطاع التغذية ٩١
المصادر ٩٢
الجندر والصحة في حالات الطوارئ ٩٣
ما الذي نحتاج معرفته لكي نخطط وننفذ خدمات صحية تراعي منظور الجندر؟ ٩٤
إجراءات لضمان إعداد برامج تراعي تحقيق المساواة بين الجنسين في القطاع الصحي ٩٥
قائمة تفقدية لتقييم برامج المساواة بين الجنسين في القطاع الصحي ٩٧
المصادر ١٠٠
الجندر وكسب الرزق في حالات الطوارئ ١٠٣
ما الذي نحتاج معرفته لكي نخطط وننفذ برامج خاصة بأسباب كسب الرزق تراعي منظور الجندر في حالات الطوارئ؟ ١٠٥
إجراءات لضمان إعداد برامج تراعي تحقيق المساواة بين الجنسين في مجال كسب الرزق ١٠٦
قائمة تفقدية لتقييم برامج المساواة بين الجنسين في قطاع كسب الرزق ١٠٨
المصادر ١١٠
الجندر والمواد غير الغذائية في حالات الطوارئ ١١١
ما الذي نحتاج معرفته في المجتمع لكي نخطط وننفذ برامج تراعي الجندر في مجال توزيع المواد غير الغذائية. ١١٢
إجراءات لضمان إعداد برامج تراعي تحقيق المساواة بين الجنسين في مجال توزيع المواد غير الغذائية ١١٢
قائمة تفقدية لتقييم برامج المساواة بين الجنسين في مجال توزيع المواد غير الغذائية ١١٤
الجندر والتسجيل في حالات الطوارئ ١١٥
ما الذي نحتاج معرفته لكي نخطط وننفذ عمليات تسجيل تراعي منظور الجندر؟ ١١٥
إجراءات لضمان إعداد برامج تراعي تحقيق المساواة بين الجنسين والحق المتكافئ في التسجيل والتوثيق وإدارة البيانات السكانية ١١٦
قائمة تفقدية لتقييم النهج الذي يراعي تحقيق المساواة بين الجنسين في تسجيل وتوثيق وإدارة البيانات السكانية ١١٧
الجندر والمأوى في حالات الطوارئ ١١٩
ما هو السؤال الذي ينبغي توجيهه للمجتمع حتى يمكننا تصميم المأوى واختيار موقعه وإقامته بشكل يراعي منظور الجندر؟ ١٢١

الصفحة

إجراءات لضمان إعداد برامج تراعي المساواة بين الجنسين في مجال اختيار مواقع، وتصميم، وإنشاء أو تخصيص مواقع الإيواء ١٢٣
قائمة تفقدية لتقييم برامج تراعي المساواة بين الجنسين في مجال اختيار، وتصميم، وإنشاء، و/ أو تخصيص المآوى ١٢٥
المصادر ١٢٦
المعايير الخاصة بمأوى الطوارئ ١٢٧
الجندر والماء والإصحاح والنظافة الشخصية في حالات الطوارئ **١٢٩**
ما الذي نحتاج معرفته لكي نخطط وننفذ خدمات مياه وإصحاح ونظافة شخصية يراعى فيها منظور الجندر؟ ١٣٠
إجراءات لضمان إعداد برامج للمياه والإصحاح والنظافة الشخصية تراعي تحقيق المساواة بين الجنسين ١٣١
قائمة تفقدية لتقييم برامج تراعي المساواة بين الجنسين في قطاع المياه والإصحاح والنظافة الشخصية ١٣٤
المصادر ١٣٦
مصادر الصور الفوتوغرافية **١٣٧**

المختصرات

متلازمة نقص المناعة المكتسب	AIDS
اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة (اختصاراً: اتفاقية مناهضة التعذيب)	CAT
اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة	CEDAW
لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية	CESAR
اتفاقية حقوق الطفل	CRC
جمهورية الكونغو الديمقراطية	DRC
العنف القائم على الجندر	GBV
قضايا الجندر والقدرة الاحتياطية	GenCap
شبكة دعم الجندر	GenNet
فيروس نقص المناعة البشرية	HIV
اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات	IASC
العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية	ICCPR
الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري	ICERD
العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية	ICESCR
المشردون داخلياً	IDP
منظمة غير حكومية دولية	INGO
مجموعة الخدمات الأوّلية التي تمثل الحد الأدنى	MISP
الاتفاقية الدولية لحماية حقوق العمال المهاجرين وأفراد أسرهم (اختصاراً: اتفاقية العمال المهاجرين)	MWC
منظمات غير حكومية	NGO
مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان	OHCHR
الأشخاص المصابون بفيروس نقص المناعة البشرية ومرض الإيدز	PLWHA
العنف الجنسي والعنف القائم على أساس الجندر	SGBV
العدوى المنقولة جنسياً	STI
الإعلان العالمي لحقوق الإنسان	UDHR

مقدمة الكتيب

عند وقوع كارثة ما أو ينشب صراع، فإن الناشطين في مجال الإغاثة الإنسانية يتحركون بسرعة من أجل إنقاذ الأرواح، وتلبية الاحتياجات الأساسية، وأعمال الحماية للناجين. وفي خضم هذا الاندفاع لتقديم الاستجابة الإنسانية قد يقع النداء "اهتموا بقضايا الجندر" على آذان صماء، كما قد يبدو غير ذي صلة بهذا الأمر. إن الأمر ليس مجرد "الاهتمام بقضايا الجندر" أو ارتداء "عدسة الجندر"، إنه يعني ببساطة إدراك الاحتياجات، والقدرات، والإسهامات المختلفة للنساء، والفتيات، والفتيان، والرجال. وإن إهمال هذه الاحتياجات المختلفة أو إغفالها، يمكن أن ينجم عنه آثار خطيرة من حيث حماية الأشخاص الذين تحيط بهم الأزمات الإنسانية، وبقائهم على قيد الحياة.

ويقدم هذا الكتيب المعايير الخاصة بتكامل قضايا الجندر (الفروق بين الجنسين) منذ بداية وقوع حالة طوارئ أو كارثة جديدة معقدة، حتى لا تؤدي الخدمات الإنسانية المقدمة إلى تفاقم الوضع أو تعريض حياة الناس، دون قصد للمخاطر، ولكي تصل إلى الفئات المستهدفة، وتحقق أفضل التأثيرات الإيجابية.

الغرض

يهدف هذا الكتيب الذي أعدته اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات إلى تقديم الإرشادات والتوجيهات إلى الناشطين في الميدان، حول تحليل الجندر، والتخطيط والإجراءات اللازمة لضمان الأخذ في الاعتبار احتياجات، وإسهامات، وقدرات النساء، والفتيات، والفتيان، والرجال من جميع الجوانب المرتبطة بالاستجابة الإنسانية. كما يقدم الكتيب أيضاً قوائم تفقدية للمساعدة على رصد ومراقبة برامج المساواة بين الجنسين. وتركز الدلائل الإرشادية المقدمة في هذا الكتيب على القضايا الحاسمة ومجالات العمل في مراحل التصدي المبكرة للحالات الطارئة. كما يمثل الكتيب إحدى الأدوات المفيدة لضمان إدراج قضايا الجندر ضمن التقديرات الخاصة بالاحتياجات، والتخطيط لحالات الطوارئ، وإجراءات التقييم. ويمكن استخدامه كأداة لمراعاة تعميم منظور الجندر بوصفها قضية حاسمة بالنسبة للمجموعات والقطاعات، وإذا ما تم استخدام هذا الكتيب استخداماً سليماً، فإنه سيفيد في تعزيز الهدف النهائي الذي يرمي إلى حفظ حقوق الإنسان وتعزيزها بالنسبة للنساء، والفتيات، والفتيان، والرجال، في مجال العمل الإنساني، ودفع الهدف الخاص بتحقيق المساواة بين الجنسين إلى الإمام.

ينبغي على جميع القراء دراسة القسم ألف واستخدامه بشكل مقترن بالفصول المعنية والمرتبط معه في القسم باء.

الفئات المستهدفة

إن الفئات التي يستهدفها هذا الكتيب هي الممارسون الميدانيون المنوط بهم التصدي لحالات الطوارئ الإنسانية الناجمة عن الصراعات أو المخاطر الطبيعية. ويستهدف الكتيب بصفة خاصة الناشطين في القطاعات والمجموعات. كما يستفيد من هذا الكتيب أيضاً منسقو الإغاثة الإنسانية، وغيرهم ممن يتولون مناصب قيادية في هذا المجال، حيث إنه يقدم الإرشاد والتوجيه حول كيفية تحليل الموقف من منظور الجندر (الفروق بين الجنسين واحتياجاتهم)، وتنفيذ الأنشطة التي تراعي الجنس، وتدرك احتياجاته، أو قياس الفعالية في هذا المجال. ومن شأن الكتيب كذلك أن يساعد المانحين على محاسبة الناشطين في مجال الإغاثة الإنسانية في ما يختص بإدماج منظور الجندر وتعزيز المساواة بين الجنسين في جميع الجوانب المرتبطة بعملهم.

تشير عبارة "النساء والفتيات والفتيان والرجال"، حسب ما هي مستخدمة في الكتيب إلى الكبار والصغار منهم في شتى مراحل العمر.

الهيكل

ينقسم هذا الكتيب إلى قسمين:

القسم ألف: المبادئ الأساسية

يتضمن هذا القسم أربعة فصول تغطي المبادئ الجوهرية، والولايات أو الاختصاصات، والتعريفات وإطارات العمل الخاصة بالمساواة بين الجنسين.

وتحدد الأساسيات المرتبطة بالجندر في حالات الطوارئ الإطار الشامل لإعداد البرامج الخاصة بالمساواة بين الجنسين ضمن العمل الإنساني، كما تعرف هذه الأساسيات المصطلحات، وتفسر مدى أهمية المساواة بين الجنسين في الأوضاع المرتبطة بالأزمات.

ويقدم فصل الإطار القانوني للحماية معلومات حول الولايات أو الاختصاصات المستمدة من حقوق الإنسان، والقانون الإنساني الدولي، والقانون الدولي للاّجئين.

ويقدم فصل التنسيق في ما يختص بالمساواة بين الجنسين في حالات الطوارئ وصفاً لعناصر التنسيق الفعّال، وإقامة الشبكات الخاصة بالجندر أثناء الأزمات.

ويناقش الفصل الخاص بالمشاركة في العمل الإنساني أهمية ضمان المشاركة المتساوية للنساء والفتيات، والفتيان، والرجال، في جميع جوانب العمل الإنساني، ويقدم معايير المشاركة، ويعطي أمثلة عن كيفية المشاركة عند وقوع الأزمة.

القسم باء: مجالات العمل

يقدم هذا القسم الإرشاد والتوجيه النوعي للقطاعات والمجموعات، وقد أعدت المجموعة التابعة للجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات، بالمقر الرئيسي، هذه الفصول كأداة عملية للتحقق من أن إعداد وتنسيق البرامج المراعية لمنظور الجندر، قد تم على المستوى الميداني في كل قطاع. وينقسم كل فصل من هذه الفصول إلى الأجزاء التالية:

مقدمة	نظرة عامة موجزة لقضايا الجندر المرتبطة بالقطاع.
تحليل الجندر	سلسلة من الأسئلة حول ما يتم البحث والتساؤل عنه، حتى يمكن إعداد البرامج وتنفيذها بالشكل الذي تراعى معه الاحتياجات المختلفة للنساء، والفتيات، والفتيان والرجال.
الإجراءات	اتخاذ إجراءات محددة لضمان وضع البرامج التي تراعي المساواة بين الجنسين.
القائمة التفقدية	قائمة تفقدية لمراقبة البرامج الخاصة بالمساواة بين الجنسين. وهذه القوائم التفقدية مستمدة من كل فصل من الفصول الموجودة في هذا القسم، وهي بمثابة أدوات مفيدة لتذكير الناشطين بالقطاع ببعض القضايا الأساسية لضمان وضع البرامج بما يراعي المساواة بين الجنسين. علاوة على ذلك فإن هذه القوائم التفقدية ومؤشرات العينات المذكورة في فصل المبادئ الأساسية، تمثل الأساس، بالنسبة لموظفي المشروع، لإعداد مؤشرات تتصل اتصالاً وثيقاً بالسياق لقياس التقدم المحرز في مجال دمج قضايا الجندر في العمل الإنساني.
المصادر	هناك قائمة بالمصادر توفر مزيداً من المعلومات، تكمل كل فصل من هذه الفصول .

القسم ألف
المبادئ الأساسية

أساسيات المساواة بين الجنسين

الإطار القانوني الدولي للحماية

التنسيق المتعلق بالمساواة بين الجنسين في حالات الطوارئ

المشاركة في العمل الإنساني

أساسيات المساواة بين الجنسين في حالات الطوارئ

ما هو الجندر؟

يشير مصطلح الجندر إلى الفروق الاجتماعية بين الإناث والذكور والتي تكتسب على مدار الحياة، والتي رغم تأصلها في جميع الثقافات، تتغير مع مرور الزمن وتكتنفها تبدلات كثيرة سواء داخل الثقافات نفسها أو في ما بينها. ويحدد اللفظ "جندر" الأدوار، والسلطات، والموارد بالنسبة للإناث والذكور في أي ثقافة من الثقافات. وكانت الحاجة إلى تناول احتياجات النساء، والظروف المتمثلة في كون النساء أكثر حرماناً من الرجال، هي الدافع وراء الاهتمام بقضية العلاقات الخاصة بالجندر. وقد بات المجتمع الإنساني يدرك إدراكاً متزايداً الحاجة إلى معرفة المزيد حول ما يواجهه الفتيان والفتيات في ظروف الأزمات.

من هم المسؤولون عن تناول قضايا الجندر؟

كلنا مسؤولون كممارسين ميدانيين، وكرؤساء فرق، وراسمي سياسات. فمهمتنا هي التأكد من تلبية ما نقدمه من مساعدة وحماية لاحتياجات جميع السكان على قدم المساواة والحفاظ على حقوقهم، ومن تلقي الأشخاص الأكثر تضرراً في الأزمات للدعم الذي يحتاجونه. نعم... كلنا مسؤولون.

الحيرة حول الجندر: إن مصطلح الجندر يثير قضايا بعينها لكثير من الأشخاص. فالبعض يعتقد أن الجندر يتعلق فقط بالنساء، في ما يعتقد البعض الآخر أنه يتعلق بأمور الصحة الإنجابية، أو العنف القائم على أساس الجندر. وأن الحيرة في ما يتعلق بالمصطلح، وكذا بعض المقاومة الفردية أو المؤسسية، أدت إلى عمل تحليلات واتخاذ إجراءات على نحو خاص. فالبعض يجادل بأن تناول قضية عدم المساواة بين الجنسين، عند إعداد البرامج، يتلازم مع عملية "الهندسة الاجتماعية" ويتنافى مع التقاليد الثقافية في بعض المجتمعات. ويوضح الأشخاص القائمون بأعمال التحليل المرتبطة بالجندر، أن ما يؤخذ "كتقليد ثقافي" قد يتخفي في شكل رغبة قوية في الاحتفاظ بالامتيازات التي يتمتع بها الرجل. وقد يكون لدى النساء أنفسهن منظور مختلف عن الرجل في ما يتعلق باحتياجاتهن وحقوقهن الخاصة.

إن عبارة **المساواة بين الجنسين**، أو المساواة بين النساء والرجال تشير إلى تمتع الإناث والذكور، على نحو متساو، وفي كل الأعمار، بالحقوق والمنافع ذات القيمة الاجتماعية، والفرص والموارد، والمكافآت، دون النظر إلى التوجه الجنسي، ولا تعني المساواة أن النساء والرجال شيء واحد، بل تعني أن تمتعهم بالحقوق والفرص المتاحة، والحظوظ في الحياة أمر لا يحكمه أو يحدده ما إذا كانوا ولدوا إناثاً أو ذكوراً. فحماية حقوق الإنسان والحفاظ عليها، وتعزيز المساواة بين الجنسين لا بد أن ينظر إليها كقضية جوهرية بالنسبة للمجتمع الإنساني يتوجب عليه حمايتها وتقديم المساعدة لكل من يتضرر بحالات الطوارئ.

وهنالك حاجة إلى وجود استراتيجيتين من أجل بلوغ هدف تحقيق المساواة بين الجنسين وهما تعميم منظور الجندر، والإجراءات المستهدفة كاستجابة لتحليل ما خاص بالجندر، علاوة على عدد من البرامج التي تصنع معاً **برنامجاً للمساواة بين الجنسين** (انظر الرسم التخطيطي الوارد في الصفحة التالية والخاص بالبرامج المراعية للمساواة بين الجنسين).

رسم تخطيطي لإعداد برامج تراعي المساواة بين الجنسين

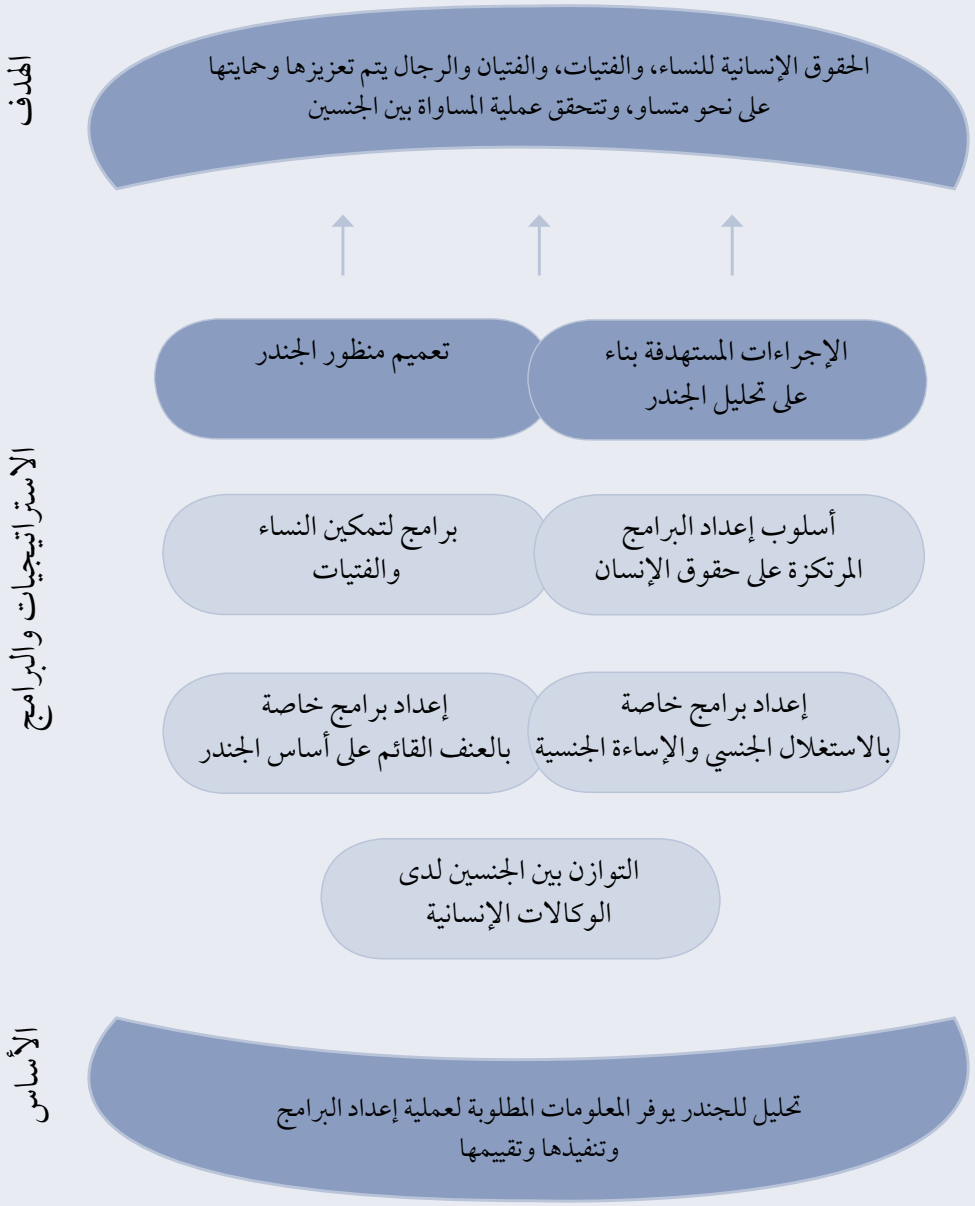

تعميم مراعاة الجندر

اعتمد نظام الأمم المتحدة، في عام ١٩٧٧، استراتيجية تعميم مراعاة الجندر، باعتبارها وسيلة لتحقيق المساواة بين الجنسين. ويعد ذلك تعبيراً مختصراً لما نريد أن نقوله من أنه ينبغي الأخذ في الاعتبار تأثير جميع السياسات والبرامج المعنية بالنساء والرجال، وذلك في كل مرحلة من مراحل دورة البرنامج – بدءًا من مرحلة التخطيط ومروراً بمرحلة التنفيذ، وحتى مرحلة التقييم. وإن التركيز، في حالة الأزمة، على تعميم مراعاة الجندر من شأنه أن:

- يكفل تحقيق تفهم أكثر دقة للموقف؛
- يمكننا من تلبية الاحتياجات، وترتيب الأولويات الخاصة بالسكان على نحو أكثر استهدافاً، ويرتكز على الكيفية التي تؤثر بها الكوارث على كل من النساء، والفتيات، والفتيان، والرجال؛
- يساعد على تحديد جميع الأشخاص الذين تضرروا من الكارثة، وعلى ضمان أخذ كافة احتياجاتهم ومواطن الضعف لديهم في الحسبان؛
- يسهل القيام بإجراءات دعم أكثر ملاءمة وفاعلية.

الإجراءات المستهدفة القائمة على تحليل الجندر

من شأن تحليل الجندر أن يوفر المعلومات لموفري الحماية ومقدمي المساعدات الإنسانية في ما يختص بالاحتياجات النوعية للأشخاص والجماعات، من المتضررين، الذين تتطلب أوضاعهم القيام بإجراءات مستهدفة. وفي كثير من الأحيان، تتجه هذه الإجراءات للنساء والفتيات – إلاّ أنه في أحيان أخرى يكون هناك فتيان ورجال تستهدفهم هذه الإجراءات، مثلاً عندما يكون الفتيان هدفاً للتجنيد للانخراط في الصراع المسلح، أوعندما يكون الفتيان غير قادرين على إطعام أنفسهم بسبب افتقارهم لمهارة الطهي. وقد يكون أفضل أسلوب للتعامل مع الاحتياجات النوعية للنساء والفتيات، في ظروف بعينها، هو القيام بإجراءات مستهدفة. وقد تحتاج النساء والفتيات، في واقع الأمر، إلى معاملة مختلفة لكي تتحقق المساواة. بمعنى آخر، القيام بتمهيد ميدان اللعب وتسويته حتى يمكن للمرأة الاستفادة من تكافؤ الفرص. وهذا هو المبدأ الذي يكمن وراء التدابير الرامية إلى تقديم إعانات أو أجور من أجل تشجيع العائلات على إرسال الفتيات إلى المدارس، مثلاً أو أعمال حماية خاصة للنساء والفتيات من العنف القائم على أساس الجندر. ولا يجوز أن تَصِد هذه الإجراءات المستهدفة النساء والفتيات أو أن تتسبب في عزلتهن، حيث ينبغي أن تعوضهن عن العواقب الناجمة عن عدم المساواة القائمة على أساس الجندر، مثل الحرمان طويل الأمد من حقوق التعليم أو الرعاية الصحية. ويعد ذلك أمراً هاماً، حيث إنه في أحيان كثيرة، تكون النساء والفتيات أكثر حرماناً من الرجال والفتيان، ويستبعدن من المشاركة في اتخاذ القرارات العامة، وتكون إمكانية الحصول على الخدمات والدعم محدودة بالنسبة لهن، لذلك ينبغي أن تعمل الإجراءات المستهدفة على تمكين المرأة وبناء قدراتها كي تكون شريكة متكافئة مع الرجل في العمل نحو حل الصراعات والمشاكل الناجمة عن التشرد بفعل الكارثة أو الأزمة، والمساعدة في إعادة الإعمار والعودة وتحقيق سلام وأمن دائمين. وينبغي على كل قطاع تحديد إجراءات بعينها يمكن من خلالها تعزيز المساواة بين الجنسين، ودعم قدرات المرأة لممارسة حقوقها الإنسانية.

البرامج الرامية إلى تمكين النساء والفتيات

بصرف النظر عن الاستراتيجية التي يجري تطبيقها من أجل بلوغ هدف التمتع المتكافئ بالحقوق الإنسانية من قبل النساء، والفتيات، والفتيان، والرجال ، فلا بد لهذا الأسلوب في النهاية أن يقود إلى تمكين النساء والفتيات. إن كلمة "التمكين" أصبحت تستعمل بشكل مفرط إلاّ أن معنـــاها لا يزال غير واضح للكثيرين. وجوهر الحقيقة أن كلمة "التمكين" تنطوي على تحركٍ أو نقلٍ في علاقات القوى التي تؤدي إلى جعل فئة من المجتمع تعانيً من وضع اجتماعي متدن أو أن تتعرض إلى جور منهجي ومستمر، كما تنطوي هذه الكلمة أيضاً على أن لدى الطرف التابع الموارد والقدرة اللازمة للمطالبة بالحقوق وتغيير الأوضاع الجائرة. وليس "التمكين" شيئاً يمكن أن يُمنح أو يُعطى، مثله مثل إمدادات

الغذاء أو المأوى، في حالات الطوارئ. إنه يقتضي وضع استراتيجية لتغيير اجتماعي يشمل الفئة المشار إليها. فمثلاً في حالة النساء الذين تسلب إرادتهن من خلال التوزيع غير العادل للموارد والحقوق بين الجنسين، فإن عملية التمكين قد تشمل جهوداً توجه نحو تعزيز الاعتماد على النفس والسيطرة على الموارد. وقد يمثل الأمر صعوبة بالنسبة للقائمين على العمل الإنساني الذين يناط بهم، في أغلب الأحيان، تنفيذ تدخلات قصيرة الأمد، أن يكون لديهم تصور لما يمكنهم الإسهام به ضمن عملية التمكين طويل الأمد. ومع ذلك فإن هناك العديد من التدخلات قصيرة الأمد التي يمكن أن تعزز عملية التمكين على المدى البعيد. ولذلك فمن المفيد التمييز بين الاحتياجات العملية والاحتياجات الاستراتيجية للنساء والفتيات لمعرفة كيفية إدراك هذا الأمر.

الاحتياجات العملية والاستراتيجية

هناك احتياجات فورية "عملية" تحتاجها النساء، والفتيات، والفتيان، والرجال عند وقوع الكوارث، للبقاء على قيد الحياة. كما أن لهم كذلك احتياجات "استراتيجية" على المدى البعيد تكون مرتبطة بتغير ظروف حياتهم ونيلهم لحقوقهم الإنسانية. وقد تشمل **الاحتياجات العملية** للمرأة احتياجات ترتبط بدورها كمقدمة للرعاية إضافة إلى احتياجها للغذاء، والمأوى، والماء والأمان. أما **الاحتياجات الاستراتيجية** فهي احتياجات تحقق لها السيطرة والتحكم في حياتها بشكل أكبر، واحتياجها لحقوق الملكية والمشاركة السياسية التي تكفل لها المشاركة في صنع القرارات العامة وفي أعمال مساحة آمنة للمرأة خارج نطاق الأسرة، مثل مآوى النساء التي توفر لهن الحماية من العنف الأسري. وتركز الاحتياجات العملية على **الظروف** المحيطة المباشرة بالنسبة للنساء والرجال. وتكون الاحتياجات الاستراتيجية معنية بحل الأمور المرتبطة بعدم المساواة القائمة على أساس الجندر. فاحتياج الفتاة العملي إلى التعليم يمكن التعامل معه في إطار استراتيجي إذا تضمن ذلك التعليم منهجاً دراسياً قائماً على الحقوق ومرتكزاً عليها، والذي يوسع آفاق الفتاة ويمكنها من التفكير في عيش حياة مختلفة عن تلك التي يحددها مسبقاً الجنس أو الجندر الذي تنتمي إليه. كذلك فإن احتياج المرأة العملي للرعاية الصحية يمكن معالجته في إطار استراتيجي أيضاً إذا اشتمل على حق الوصول إلى الخدمات الصحية والحصول عليها، مما يمنحها سيطرة أو تحكماً أكبر في قراراتها الإنجابية. وفي مجال التغييرات ذات التأثير الجوهري في حياة الأفراد، مثل فقدان أسباب كسب الرزق وتغير الأدوار الاجتماعية (عندما تتولى المرأة مثلاً المسؤولية وحدها عن الأسرة)، فيمكن للتدخلات الإنسانية إما أن تتناول احتياجات الأفراد بطرق تتوافق مع الأدوار التقليدية للجندر، أو إحداث تغيير في العلاقات بين الجنسين كلما كان ذلك ممكناً.

أسلوب إعداد البرامج القائمة على حقوق الإنسان

هو أسلوب يرتكز على الحقوق ويمثل الأساس وأداة التوجيه في جميع مراحل إعداد البرامج (التقدير والتحليل، والتخطيط، والتنفيذ، والرصد، والتقييم، وإعداد التقارير)، وكذلك بالنسبة للقطاعات المختلفة (التعليم، والغذاء، والصحة، وأسباب العيش...الخ) ويعتمد الأسلوبُ القائمُ على الحقوق يعتمد القانون الدولي لحقوق الإنسان في تحليل أوجه عدم المساواة والجور، وأيضاً في إعداد السياسات والبرامج والأنشطة المتعلقة بجميع مجالات العمل، وذلك من أجل تذليل العقبات التي تقف في طريق التمتع بالحقوق الإنسانية. هذا الأسلوب يحدد **أصحاب الحقوق** والمكاسب المكفولة لهم، وكما يحدد من هم **المكلفين بالواجبات** وما هي الالتزامات الملقاة على عواتقهم، ويسعى إلى تعزيز قدرات أصحاب الحقوق كي يطالبوا بها، وبالمثل يعزز من قدرات المكلفين بالواجبات لتمكينهم من تلبية هذه المطالب. كما يؤكد الأسلوب القائم على الحقوق أيضاً على مبادئ مشاركة المرأة وتمكينها ومحاسبة منتهكي حقوق الإنسان.

إعداد البرامج المتعلقة بالعنف القائم على أساس الجندر

يعد العنف القائم على أساس الجندر قضية خطيرة ومهددة للحياة من حيث ارتباطها بحقوق الإنسان، والحماية، والجندر، مما يمثل تحديات كبيرة وفريدة في المجال الإنساني. ويتفاقم العنف القائم على أساس الجندر، الذي يمارس ضد النساء، والفتيات، والفتيان، والرجال، في ظروف الصراعات والنزاعات. وهذه الانتهاكات تقوض تمتع الأفراد بحقوقهم المكفولة لهم وتضع العراقيل أمام تحقيق المساواة بين الجنسين. إن الدلائل الإرشادية **للجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات** المعنية بالتدخلات المرتبطة بالعنف القائم على أساس الجندر في الحالات الإنسانية: التركيز على منع العنف الجنسي والتصدي له في حالات الطوارئ، تقدم للعاملين في مجال الخدمات الميدانية الإرشادات التي تمكنهم من تخطيط، ووضع، وتنسيق مجموعة من الإجراءات المتعددة القطاعات تمثل الحد الأدنى من التدخلات من أجل الحد من العنف الجنسي والتصدي له أثناء المراحل الأولى من حالات الطوارئ. وهذا الكتيب الخاص المعني بموضوع الجندر لا يكرر هذه التعليمات بقدر ما يدعم حقيقة أن جميع البرامج الداعية للمساواة بين الجنسين تتضمن جهوداً ترمي إلى التصدي للعنف القائم على أساس الجندر – راجع الملحق، المعني بالدلائل الإرشادية ذات العلاقة بالمساواة بين الجنسين.

البرامج المتعلقة بالاستغلال والاعتداء الجنسي

يمثل الاستغلال والاعتداء الجنسي صوراً من صور العنف القائم على أساس الجندر التي يتم التبليغ عنها على نطاق واسع في الحالات الإنسانية. وعلى الرغم من أن الاستغلال والاعتداء الجنسي يمكن ارتكابهما من قبل أي شخص، إلاّ أن مصطلح الاستغلال والاعتداء الجنسي يستخدم للإشارة إلى الاستغلال والاعتداء الذين يرتكبهما أشخاص ينتمون إلى منظماتنا، بمن فيهم الموظفون المدنيون وأفراد قوات حفظ السلام. لقد اعتمدت اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات في عام ٢٠٠٢ المبادئ الستة الجوهرية المتعلقة بالاستغلال والاعتداء الجنسيين التي تضمنتها نشرة الأمين العام للأمم المتحدة الصادرة بشأن **التدابير الخاصة للحماية من الاستغلال الجنسي والاعتداء الجنسي** (ST/SGB/2003/13) وهذه المبادئ ملزمة لموظفينا. وهناك إجراءات للتصدي للاستغلال والاعتداء الجنسي، يجري حالياً إعدادها في منظمات الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات، وهي ليست موضوع هذا الكتيب الخاص بالجندر الذي أعدته اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات.

التوازن بين الجنسين لدى الوكالات الإنسانية

يستخدم مصطلح التوازن بين الجنسين على نطاق واسع، إلاّ أنه غالباً ما يساء فهمه. إن قضية تحقيق التوازن بين الجنسين هي قضية متعلقة بالموارد البشرية، وتشير إلى عدد النساء مقارنة بعدد الرجال الذين توظفهم الوكالات للعمل بها (الموظفون الدوليون والموظفون الوطنيون)، وكذلك في البرامج التي تشرع مثل هذه الوكالات في تنفيذها أو دعمها مثل برامج توزيع الغذاء.

ولا يعني تحقيق التوازن بين أعداد النساء والرجال أن الأشخاص (نساء ورجالاً) مدركون بالضرورة للآثار المرتبطة بالجندر التي تنجم عن برامجهم وسياساتهم. بمعنى آخر، إن مجرد وجود عدد أكبر من النساء في الفرقة لا يؤدي بالضرورة إلى إعداد برامج مراعية للجندر، كما أنه لا يعني كذلك أن كل الرجال لا يراعون الجندر. ومع ذلك، فإنه ليس هناك من شك في أن تحقيق التوازن بين النساء والرجال على كافة المستويات في أماكن العمل يتيح المجال بشكل أكثر لمناقشة التأثيرات المختلفة للسياسات والبرامج المتعلقة بالنساء والرجال ومعالجتها.

وفي الميدان، فإن وجود كل من النساء والرجال في فريق العمل، سواء كانوا موظفين دوليين أم معينين محلياً، هو أمر ضروري ولازم. فقد يضيفون قيمة كبيرة من خلال معتقداتهم، وقيمهم وطرق تفكيرهم المختلفة، وكذلك من خلال الخصائص الأخرى المتعلقة بوظائفهم والمرتبطة بالجوانب الاجتماعية والثقافية المختلفة. كما قد يكون لديهم إمكانية الوصول إلى النساء والرجال والتحاور معهم بطرق مختلفة، سواء كانوا من السكان المشردين، أو القادة المحليين أو السلطات الوطنية.

فعلى سبيل المثال، قد يكون أفضل، في بعض الحالات، قيام رجل معد إعداداً جيداً، بالتحدث مع جنرال حرب، بينما يكون من الأفضل بالنسبة لإمرأة مدربة أن تتحدث مع ضحية من ضحايا العنف الجنسي.

علاوة على ذلك، فإن فريقاً متوازناً، يكون غالباً أكثر فعالية للوصول إلى شريحة أكبر من السكان المستفيدين. فمثلاً في أفغانستان، عندما لم يستطع الأجانب من الذكور أو الأفراد من غير المحارم التعامل مع النساء المحليات، كان في مقدور النساء العاملات في الوكالات الإنسانية التعامل مع كل من النسوة الأفغانيات والقادة من الرجال. وليس تحقيق التوازن بين الجنسين مجرد خطوة نحو الحصول على المساواة، بل هو بمثابة استراتيجية حاسمة من أجل بناء برامج تتميز بالفعالية والكفاءة.

خطوات عملية للحصول على فريق متوازن يضم نساءً ورجالاً

- توزيع إعلانات الوظائف الشاغرة على نطاق واسع لاستقطاب مجموعة متنوعة من المتقدمين.
- التأكد من أن المتطلبات من الخبرة والتعليم ليست محددة تحديداً ضيقاً.
- عندما يكون تمثيل النساء أو الرجال ناقصاً، يمكن أن ينص الإعلان عن الوظائف الشاغرة على تشجيع النساء والرجال المؤهلين على التقدم لهذه الوظائف.
- إدراج كل من النساء والرجال على لوائح المختارين لإجراء المقابلة الشخصية.
- يتم تقييم جميع المرشحين بموجب نفس المعايير.
- عدم افتراض صعوبة بعض الوظائف بالنسبة للنساء أو انطوائها على خطورة عليهن.
- النظر في اتخاذ تدابير عمل بديلة للتغلب على القيود الثقافية التي قد تفرض على عمل النساء مثل توظيف فرق تضم أخوة/ أخوات.
- تقديم التدريب لجميع الموظفين حول الأمور المرتبطة بالجندر والتنوع الثقافي.
- أعمال مرافق منفصلة (حمامات وأماكن للنوم) للنساء والرجال، مع أعمال مرافق لرعاية الأطفال كلما كان ذلك ممكناً.
- الاحتفاظ بجميع بيانات الموظفين مصنفة بحسب نوع الجنس وذلك لسهولة رصدها.

ما هي أهمية الجندر في حالات الأزمات؟

للحروب والكوارث الطبيعية والأوضاع المرتبطة بالأزمات تأثيرات هائلة ومختلفة على النساء، والفتيات، والفتيان، والرجال ، فهم يواجهون مخاطر مختلفة ويصبحون بفعل ذلك ضحايا بطرق متنوعة. فمثلاً في كارثة التسونامي التي وقعت عام ٢٠٠٥، شكلت النساء نسبة ٨٠٪ من هؤلاء الذين قضوا نحبهم في هذه الكارثة، وذلك في أجزاء من أندونيسيا وسري لانكا. وعلى النقيض فإن الشباب والرجال غالباً ما يكونون هم الضحية الأولى في الصراعات المسلحة.

في ما يلي بعض السبل التي يمكن من خلالها تفهم مدى أهمية مراعاة الجندر في الأزمات:

١ - **استجابة النساء والرجال مختلفة**: يتصرف النساء والرجال بشكل مختلف ضمن الجهود التي يبذلونها من أجل مقاومة العنف، والبقاء، ودعم من يعولون. وقد يكون هذا الكلام مجرد ذكر لما هو باد للعيان، ولكن التجربة أثبتت حتى

الأدوار المتغيرة للجندر

عادة لا يكون بمقدور النساء اللائي يقمن بإعالة أسرهن الوصول إلى الخدمات أو الحصول عليها بسبب عدم توفر المساعدة فيما يتعلق برعاية الأطفال أو الدعم المتمثل في جلب الماء أو حطب الوقود. أما الأسر التي يعولها رجال فقط فإنها عادة ما تكون لديها احتياجات نوعية حيث قد لا تكون لديها مهارات الطهو أو رعاية الأطفال الصغار أو القيام بالأعمال المنزلية الروتينية.

الآن أن جوانب الأزمات هذه المتعلقة بالجندر غالباً ما تغفل ولا يتم التنبه لها عند التخطيط للتدخلات المقرر القيام بها.

٢ – **الدور المرتبط بالجندر يتغير على مدى العمر وبمرور الوقت:** عادة ما يتم تخصيص المسؤوليات وفقاً لتصورات نمطية للأدوار المنوطة بالنساء والرجال، حيث غالباً ما ينظر إلى الرجال على أنهم مرتكبون لأعمال العنف، وللنساء على أنهن ضحايا مستسلمات، إلاّ أن هناك العديد من الشبان الذين يصبحون ضحايا عندما يواجهون أعمال التجنيد الإجباري في القوات المسلحة. وفي بعض الحالات، قد تكون النساء من بين المحرضين الرئيسيين على الصراع، كما قد ينخرطن هن أنفسهن في الصراع كمحاربات. في حالات الأزمات غالباً ما يواجه الرجال صعوبة في التعامل مع هوياتهم المتغيرة وفقدان دورهم كعائلين لأسرهم وهم قد يتمادون، نتيجة لذلك، في تصرفاتهم من حيث العنف الزائد القائم على أساس الجندر. وفي ما يختص بالنساء، فإنهن عادة ما يقعن ضحايا على نحو متعمد ويتعرضن للاعتداء الجسدي والجنسي، إلاّ أنهن يناضلن من أجل استعادة احساسهن بالكرامة من خلال استمرار القيام بدورهن كمقدمات للرعاية أو تولي مسؤوليات جديدة. ويمكن أن تخلق هذه التغيرات في "الدور المرتبط بالجندر" توترات كبيرة بين النساء والرجال عندما تخف الأزمة أو تهدأ ويتم التحول إلى الحياة الروتينية في المخيمات.

٣ – **تغير ديناميات القوة:** يجب ألاّ تأخذ التدخلات الإنسانية المؤثرة في اعتبارها الاحتياجات والقدرات المختلفة للنساء والرجال فقط، حيث إن علاقة القوة التي تؤثر في قدرات كل منهما على الحصول على الدعم، تأتي على نفس القدر من الأهمية. فعادة ما تتولى النساء أدواراً جديدة أو التقدم لشغل الفراغ الذي يتركه الرجال. وقد لا يكون بمقدور الرجال القيام بدورهم التقليدي ككاسبين للرزق أو معيلين لأسرهم. وقد يتعرضون للإذلال لكونهم عاجزين عن حماية أسرهم ودرء الأذى ودفع الضرر عنهم، لذلك ينبغي على الناشطين في مجال الأنشطة الإنسانية أخذ هذه الأمور في الحسبان عند تصميم الأنشطة المعتزم القيام بها حتى لا يتسببوا في إحداث ضرر للنساء أو الرجال، أو يساهموا في تفاقم الأوضاع. كما أنه من الضروري اعتماد أسلوب يشمل النساء والرجال ويكون قائماً على مشاركة المجتمع المحلي لمعالجة هذه الصعوبات على نحو متساو، إضافة إلى صياغة وتنفيذ التدخلات الرامية إلى تناول التغيير المطلوب في ديناميات القوة بطريقة تكون مقبولة من الناحية الثقافية. ومع ضرورة التعامل مع التقاليد الثقافية والمعتقدات الدينية بكل احترام، إلاّ أنه ينبغي الأخذ في الاعتبار كذلك – أن بعض التقاليد والمعتقدات يمكن أن تكون منطوية على أضرار، وأن الحساسية الثقافية لا ينبغي أن تكون لها الغلبة على الولاية أو الاختصاص أو الالتزام القانوني المنوط بالناشطين في مجال العمل الإنساني تجاه جميع الأفراد المتضررين ضمن القطاع السكاني.

الفروق داخل المجموعات

إن النساء والرجال ليسوا متشابهين، حيث إن هناك فروقاً يشكلها العمر والحالة الاجتماعية والاقتصادية. ويمكن للجوانب المتعلقة بالزواج، أو المنزلة الاجتماعية، أو العرف، أو المستوى التعليمي أن يكون لها تأثير على الاحتياجات والفرص المتاحة، وينبغي لذلك أخذ هذه الجوانب في الحسبان لدى إعداد البرامج.

٤ – **النساء والرجال يثيرون قضايا مختلفة:** إن هناك تأثيراً للشخص الذي يجري التشاور معه، عند تحليل الموقف، ليس فقط في ما يختص بما تسمعه وتفهمه، بل أيضاً في ما يتعلق بالمنحى الذي قد تتخذه خيارات استجابتك. وعادة ما تختلف الاهتمامات بين النساء والرجال كل حسب نظرته إلى الأمور من زوايا مختلفة، كما أن تجاربهما والحلول التي يتقدمان بها لهذه القضايا تكون أيضاً متباينة. كذلك، تكون لديهما تصورات واهتمامات متنوعة في ما يختص بالممارسات المقبولة من الناحية الثقافية. ومن غير الممكن أن تكون هناك صورة واضحة ودقيقة للموقف أو الوضع إذا لم تتم استشارة ٥٠٪ أو يزيد من أفراد المجتمع، فقد يعني ذلك غياب ٥٠٪ من المعلومات.

المرأة لا غنى عنها ضمن الفريق

لم يكن بمقدور المنظمات غير الحكومية التي تجري مسحاً وطنياً حول الألغام الأرضية في أفغانستان تعيين فرق مسح مختلطة من الجنسين. فالقيود الثقافية تمنع النساء من السفر مع الرجال، ونتيجة لذلك، تم تعيين الفرق من الرجال فقط، الأمر الذي جعل إمكانية الوصول إلى النساء اللاتي كانت لديهن معلومات حول المسارات المختلفة من الأرض محدودة. إن المسوحات التالية في الوقت الحاضر تسعى إلى التوصل إلى المزيد من النساء.

هل لاعتبار المساواة بين الجنسين أهمية في الاستجابة الإنسانية؟

ألا تعد مسألة تحقيق المساواة بين الجنسين ترفاً في مواقف الحياة والموت؟ هذا ما قد يعتقده الكثيرون من الناس. ولكن تحقيق المساواة بين الجنسين ليس في الواقع ترفاً ولا هو أمر يتعلق بمنح امتيازات للمرأة على حساب الرجل أو العكس. إن المساواة بين الجنسين أمر يتعلق بالتأكد من أن الحماية والمساعدة التي تقدم في حالات الطوارئ يتم وضع خططها وتنفيذها بالشكل الذي يجعل النساء والرجال يستفيدان منها بشكل متساوٍ، مع الأخذ في الحسبان تحليل احتياجاتهم وقدراتهم.

ففي أحيان كثيرة تتطلب محاولة إدماج مبادئ المساواة في البرامج، المشاركة النشطة من جانب الرجال والحصول على دعمهم، وإلا فإن المخاطر يمكن أن تسبب عواقب سلبية، وعلى سبيل المثال، فإن:

- النساء قد يواجهن عبء المسؤولية الإضافي وربما مخاطر مواجهة رد الفعل من جانب الرجال.
- بعض القضايا الحاسمة المتعلقة بالبقاء والصحة يتم تهميشها وعدم إيلائها الأهمية المطلوبة وإحالتها إلى جانب "الأمور النسائية" (مثلاً ضرورة توعية الرجال وأيضاً النساء حول مرض الإيدز والعدوى بفيروسه واستخدام العازل الذكري).
- الرجال قد لا يأخذون مشاركة المرأة مأخذ الجد وهذا قد يضع المرأة في موقف أكثر صعوبة.
- التهديدات أو المخاطر التي قد يواجهها الرجال يمكن ألاّ تفهم أو تعالج على النحو الملائم.

وقد يفقد الرجال بعضاً من وضعهم وسلطتهم مع تدمير الأزمات الطارئة لهيكل الأسرة أو القبيلة، وقد يستاء الرجال الذين درجوا على أن يكونوا هم القادة التقليديين وأصحاب السلطة، من تدخل النساء في نطاق صلاحية الرجال المتمثلة في أعمال الأمن للعائلة وتأمين الطعام للأسرة أو الانخراط في النشاط الاقتصادي. إن تفهم الفوارق الذكورية في كل المناحي والحصول على دعم الرجال لإشراك النساء والشباب في الأنشطة التي كان الرجال يقومون بها بشكل تقليدي، هو أمر حاسم في نجاح الاستجابة الإنسانية وضمان استمرارها.

وأخيراً فإن تحقيق المساواة بين الجنسين هي بمثابة خطوة حاسمة تجاه تحقيق تنمية مضمونة الاستمرار، حيث إن الأوضاع المرتبطة بالأزمات تؤثر تأثيراً جوهرياً على البنى الاجتماعية والثقافية، كما أنها تغير من أوضاع كل من النساء والرجال، وغالباً ما توفر الفرصة لمعالجة التمييز القائم على أساس الجندر وانتهاك الحقوق والتصدي له. وإذا لم يجر التخطيط للتدخلات الإنسانية مع وضع مسألة المساواة بين الجنسين في الحسبان، فلن يقتصر الأمر فقط على زيادة فرص حدوث الضرر، بل قد تفقد فرصة دعم وتعزيز المساواة في أسباب كسب الرزق بين النساء والرجال.

ما هو تحليل الجندر؟

إن **تحليل الجندر** يعني فحص العلاقات بين الإناث والذكور، حيث تفحص الأدوار التي يقومون بها، وإمكانية الوصول إلى الموارد والحصول والسيطرة عليها والقيود التي يواجهونها حيال بعضهم البعض. وينبغي إدراج تحليل الجندر في إطار تقييم الاحتياجات الإنسانية وفي جميع التقييمات القطاعية أو تحليل الأوضاع.

الرسالة الرئيسية

يتيح تحليل الجندر لك تَفَهّم مَنْ هم السكان الذين تضرروا من الأزمة، وما الذي يحتاجونه، وما الذي يمكنهم عمله من أجل أنفسهم. كما يساعدك هذا التحليل على التفكير في الأبعاد المرتبطة بالجندر في عملك والتي يمكن أن تحسن ما تقوم به وكيفية القيام به والتأثير الذي يمكنك عمله.

إن الأمر ببساطة يتعلق بالإعداد الجيد للبرامج.

اطرح الأسئلة: عند إجراءك التقييم، قم دائماً بطرح الأسئلة التي تمكنك من تفهم الفروق المحتملة في ما يتعلق بتجارب النساء، والفتيات، والفتيان، والرجال.

ضع النساء، والفتيات، والفتيان، والرجال في بؤرة تقييمك: إن تحليل الجندر يبدأ بأصغر الوحدات ألا وهي الأسرة، وذلك من أجل تفهم كيفية مشاركة كل فرد من أفراد الأسرة، والدور الذي يمكنه القيام به، وما الذي يحتاجه من أجل تحسين معافاة الأسرة وأمنها وإحساسهم بالكرامة. فعلى سبيل المثال، ما هي العوامل التي تؤثر على حصول أفراد الأسرة على الخدمات؟ هل هناك فرق بين استهلاك النساء والرجال للطعام داخل الأسرة؟ من الذي يحصل على الموارد؟ من هو الذي يتخذ القرارات المتعلقة باستخدام الموارد؟ إن التبصر داخل هذه

الديناميات يمكن أن يفيد في التحقق من أن المساعدات موجهة إلى وجهتها الصحيحة وبأفضل السبل وأكثرها فاعلية.

تفهم السياق الثقافي: يعين تحليل الجندر كذلك على التبصر في ما يتعلق بتفهم الأدوار من الناحية الثقافية. فعلى سبيل المثال، إن مفهوم "رب الأسرة" يمكن أن يختلف، فمجرد كون المرأة أرملة أو أماً عزباء تكون لهذا الوضع عادة آثار خطيرة، من حيث إمكانية الحصول على السلع والخدمات. ففي بعض الأحيان قد يرغب أفراد الأسرة الذكور في تأكيد السيطرة. يمكن أن يفيد تحليل العلاقات والأدوار في التعرف على مواطن الضعف واحتمالات رد الفعل وكذلك الحلول للقضايا الحرجة.

اعتمد التنسيق والتعاون: يتطلب التحليل الفعّال للجندر، في سياق الأزمات، قيام الناشطين الميدانيين في كل قطاع أو مجال من مجالات الأنشطة بطرح السؤال المتمثل في ما إذا كان الموقف يؤثر على النساء والرجال بشكل مختلف، والكيفية التي يكون عليها ذلك. علاوة على هذا، يتعين عليهم أيضاً التأكد من كيفية معالجة برامجهم للاحتياجات العملية المباشرة والاحتياجات الاستراتيجية الطويلة الأمد، لكل من النساء والرجال. ومن الضروري كذلك تواصل مختلف الناشطين في العمل الإنساني وتشارُكهم في المعلومات حول الفروق بين الجنسين وذلك بغية ضمان التنسيق الجيد بين البرامج بعضها وبعض.

تحليل الجندر: نقاط رئيسية

١ – استفسر دائماً عن الفروق بين معاناة المرأة ومعاناة الرجل.

٢ – قم بإجراء تقييم مبني على مشاركة النساء، والفتيات، والفتيان، والرجال ، معاً، وأيضاً بشكل منفصل.

٣ – استخدم المعلومات في توجيه برامجك.

لا تضع افتراضات: إن تحليل الجندر يفيد في إيضاح الطرق المختلفة التي تتأثر بها النساء، والفتيات، والفتيان، والرجال، أو التي يشاركون من خلالها في اتخاذ القرارات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، في إطار المجتمع. كما تفيد معرفة من بيده اتخاذ القرار في ضمان التفهم الدقيق للموقف والاحتياجات المتغيرة للفئات المختلفة المتضررة من الأزمة.

لا تكرر العملية من البداية مرة أخرى: هناك العديد من الموارد موجودة داخل وخارج أوساط الإغاثة الإنسانية والتي يمكن أن تعينك على تفهم الأبعاد المرتبطة بالجندر في كل موقف من المواقف. إقرأ! وتأكد أن لديك الوثائق الصحيحة، واتصل بالخبراء، وتأكد كذلك من أن التخطيط لبرنامجك لا يرتكز على تحليل غير صحيح أو غير كامل للجندر.

استشر جميع السكان المتضررين: يعد الحوار المنهجي الذي يجري مع النساء، والفتيات، والفتيان، والرجال – سواء الذي يجري بشكل منفصل أو في إطار مجموعات مختلطة – أمراً أساسياً ضمن عملية إعداد البرامج الإنسانية. وقد لا يتحدث الرجال، في بعض الثقافات، عن أشياء أو أمور بعينها أمام النساء والعكس صحيح، فقد تذعن النساء في ما يتعلق بترتيب الأولويات أو تحديدها. وقد تكون النساء مستعدات في المجموعات المكونة من نساء فقط، للتطرق إلى أفضل أسلوب للتعامل مع الرجال حتى لا يكون هناك رد فعل ضد النشاط المتزايد للمرأة، وقد تكون لدى المراهقات والمراهقين أفكار وكذلك احتياجات مختلفة لن تستطيع إدراكها أو معرفتها إذا اقتصرت استشارتك على البالغين فقط.

من هم القادة الممثلين للسكان؟

قام العاملون في أوساط الإغاثة الإنسانية باستشارة القادة المحليين في دارفور، بوصفهم شركاء في توزيع الغذاء والسلع، وكان الافتراض هو أنه بوصفهم قادة فإن لديهم جمهوراً من الأنصار، إلاّ أن غياب تحليل الجندر أفضى إلى إغفال القيادات النسائية. وبمرور الوقت كان هناك انتهاك لنظام التوزيع من قبل القادة من الرجال مما أسهم في إسكات أصوات النساء بشكل أكبر.

من التحليل إلى العمل: استخدم المعلومات التي تقوم بجمعها في إغناء برامجك، وقد يعني هذا في بعض الأحيان إجراء تغييرات كبيرة أو إعادة تخصيص الموارد. وهذا أمر لا بأس به، طالما أنه يجعل برنامجك أكثر استهدافاً لاحتياجات النساء، والفتيات، والفتيان، والرجال المتضررين من الأزمة. وإننا كثيراً ما نحل الصعاب بإضافة مشروع واحد "للشعور بالارتياح". وتأكيداً لذلك، فإنك ستكون بحاجة إلى إدماج قضية الجندر في إطار برامجك الرئيسية وتكون لديك مبادرات محددة تستهدف قطاعات سكانية بعينها، مثل الأرامل، والشبان.

قَيِّم وعَدِّل: يتغير الوضع على الأرض تغيراً مستمراً، كما تتغير كذلك المخاطر والاحتياجات المتعلقة بحماية الناس. ومن خلال الاستشارات المنتظمة باستخدام أساليب قائمة على المشاركة من قبل المتضررين من الأزمة، فسوف يتبين لك ما إذا كان برنامجك ناجحاً أم لا. ويجدر بك تعديل برنامجك حتى يفي باحتياجات الناس ومتطلباتهم.

ما هي أهمية البيانات المصنّفة بحسب نوع الجنس؟

من الممكن أن تخطيء الخدمات التي تقوم بتقديمها الهدف منها أو تقع بعيداً عنه ما لم تكن تعرف من هم المتضررون؛ هل هم النساء أم الرجال أم الفتيات أم الفتيان، ومَنْ مِن بين هذه الفئات من هم الأكثر عرضة للمخاطر. ولا بد من تحليل البيانات الخاصة بالسكان المتضررين من الأزمة وذلك بحسب العمر والجنس وغيرهما من العوامل ذات الصلة مثل العرق والدين.

الرسالة الرئيسية

ينبغي جمع البيانات المصنفة بحسب الجنس والعمر وتحليلها بصورة روتينية وذلك من أجل تفهم أثر الاستجابة الإنسانية على جميع السكان.

يتعين جمع البيانات التي توضح توزيع السكان المتضررين بصورة روتينية مع تصنيفها بحسب العمر والجنس بما في ذلك العائلات الوحيدة العائل - مصنفة أيضاً بحسب العمر والجنس. ويتعين كذلك جمع البيانات الخاصة بالسكان المعرضين للمخاطر مثل المعوقين والأيتام وضحايا العنف، وتصنيفها بحسب الجنس، وذلك لضمان تلبية احتياجاتهم المطلوبة وفقاً للجندر.

وفي نفس السياق، ينبغي أيضاً تبليغ المعلومات حول من هم المستفيدون من المساعدات في حالات الطوارئ وذلك بحسب الجنس والعمر، فعلى سبيل المثال إذا كان التبليغ عن من هم المشاركين في التدريب على أنشطة الغذاء مقابل العمل، فينبغي التبليغ دائماً عن جنس وعمر المشاركين، وبدون هذا التحليل، فسيكون مستحيلاً التأكد ممن استفاد، أو ما إذا كانت المساعدة تصل إلى السكان بشكل متناسب. فمثلاً إذا كانت نسبة المشاركات في أنشطة الغذاء مقابل العمل هي ١٠٠٪، فإن سؤالك سيكون لماذا انعدام وجود تمثيل للرجال. وتعد جودة البيانات والتحليل أمر لا غنى عنه لتحديد المجموعات التي يتم تهميشها وأسباب ذلك. ولا تكمن أهمية هذه المعلومات في كونها ضرورية ولازمة لمراجعة الاحتياجات الإنسانية فقط، بل لأنها تبعث بإشارة قوية مفادها: إن وجودي ضمن هذه البيانات يظهر أن هناك اهتماماً بكل شخص وأن كل شخص محسوب حسابه ويمكنه التمتع بحقوقه أو حقوقها.

الإطار الخاص ببرامج المساواة بين الجنسين

إن الإطار الخاص ببرامج المساواة بين الجنسين هو أداة تستخدم مع مجموعة الناشطين في المشروع على مستوى القطاع لمراجعة مشروعاتهم أو برامجهم من منظور تحقيق المساواة بين الجنسين، وقد يتغير ترتيب الخطوات ضمن هذا الإطار وذلك من مؤسسة إلى أخرى. والمقصود هو ضرورة أخذ النقاط التسع جميعها الخاصة بهذا الإطار في الحسبان من خلال مقدمي الحماية والمساعدات الإنسانية وذلك بغرض التيقن من تلبية الخدمات التي يقدمونها والدعم الذي يمنحونه في حالات الطوارئ لاحتياجات ومتطلبات النساء والفتيات والرجال على قدم المساواة.

ويوجد أدناه وصف لعناصر هذا الإطار، إضافة إلى عدد من عينات الأنشطة والمؤشرات التي يمكن قياسها من أجل تقييم الدرجة التي بلغتها عملية تحقيق المساواة بين الجنسين داخل القطاع المحدد. وينبغي على الناشطين في حالات إنسانية معينة إعداد خطة عمل ترتكز على عناصر هذا الإطار مع وجود مؤشرات محددة وقابلة للقياس. راجع القوائم التفقدية الموجودة في نهاية كل فصل من أجل وضع مؤشرات مراعية للجندر تكون خاصة بالموقع المعني، والتي يتعين رصدها وإعداد تقارير عنها بشكل روتيني.

الإطار الخاص ببرامج المساواة بين الجنسين لاستخدامات الناشطين في القطاع

A تحليل الفروق المرتبطة بالجندر

D تصميم الخدمات بحيث تلبي احتياجات الجميع

A حصول النساء، والفتيات، والفتيان، والرجال على هذه الخدمات

P المشاركة المتكافئة

T تدريب النساء والرجال بالتساوي

ثم

A التصدي للعنف القائم على أساس الجندر في برامج القطاع

C جمع، وتحليل البيانات المصنفة بحسب الجنس والعمر والتبليغ عنها

T توجيه الإجراءات وفقاً لنتائج تحليل الجندر

C تنسيق الإجراءات مع جميع الشركاء

قم بالخطوات السابقة ثم اتخذ الإجراءات بشكل جماعي لضمان تحقيق المساواة بين الجنسين

التحليل: قم بتحليل تأثير الأزمة الإنسانية على النساء، والفتيات، والفتيان، والرجال، وتأكد، مثلاً، من أن جميع التقديرات المتعلقة بالاحتياجات تشمل القضايا المرتبطة بالجندر خلال مراحل جمع وتحليل المعلومات، وأنه تتم استشارة النساء، والفتيات، والفتيان، والرجال خلال عمليات التقدير والرصد والتقييم.

عينة للأنشطة	عينة للمؤشرات
يتم إعداد تقرير تحليل الجندر من أجل أعمال المعلومات اللازمة لإعداد البرامج.	إعداد تقرير تحليل الجندر في إقليم إيتوري بحلول شباط/ فبراير ٢٠٠٧.
تجرى مشاورات مع أعداد متساوية من النساء والرجال لمعرفة احتياجات كلتا المجموعتين وقدراتهم.	٥٠٪ من السكان الذين تمت استشارتهم حول إقامة عيادة صحية في «بونيا» كن من النساء.

تصميم الخدمات: صمم الخدمات بحيث تلبي احتياجات النساء والرجال على نحو متكافئ، وعلى كل قطاع مراجعة الطريقة التي يعمل بها، ويتأكد من أنه بإمكان النساء والرجال الاستفادة، بشكل متكافئ، من الخدمات، كأن تكون هناك مراحيض منفصلة للنساء وللرجال، وأوقات للتدريب؛ وأن هناك أوقاتاً محددة لتوزيع الأغذية وغيرها من البنود بحيث يتمكن كل شخص من الحضور في هذه الأوقات، إلخ.

عينة للأنشطة	عينة للمؤشرات
تعاد تعبئة أكياس الأرز سعة ٥٠ كغم في أكياس أخرى سعة ٢٥ كغم لتيسير عملية نقلها إلى المنازل	تعاد تعبئة جميع أكياس الأرز التي وزعت في مناطق بادغيش، في كانون الثاني/ يناير ٢٠٠٧، في أكياس سعة ٢٥ كغم.
تغيرت ساعات العمل في المركز الصحي لضمان حصول الرجال الذين يعملون لساعات طويلة على الخدمات	تمدد ساعات العمل في سائر المراكز الصحية في إقليم أمباراً بواقع ساعتين اعتباراً من آب/ أغسطس ٢٠٠٧

اضمن الحصول على الخدمات: تأكد من حصول النساء والرجال على الخدمات على قدم المساواة، وعلى القطاعات مواصلة رصد المستفيدين من الخدمات واستشارة المجتمع للتأكد من حصول الجميع على الخدمة.

عينة للأنشطة	عينة للمؤشرات
تنفذ عمليات معاينة موقعية للتأكد من وصول النساء، والفتيات، والفتيان، والرجال إلى الخدمات والحصول عليها.	نفذت ٦ نقاط معاينة موقعية عند روضة حديقة بترفلاي في منطقة «غولو» في عام ٢٠٠٦.
هناك مجموعة مناقشة إلكترونية لتقييم وصول النساء، والفتيات، والفتيان، والرجال إلى الخدمات وحصولهم عليها.	تعقد ثلاث مجموعات مناقشة إلكترونية مع الفتيان من الفئة العمرية ١٢-١٨ عاماً «كينغوم» خلال الربع الأول من عام ٢٠٠٨.

اضمن المشاركة: تأكد من مشاركة النساء، والفتيات، والفتيان، والرجال على قدم المساواة في إعداد وتنفيذ ورصد وتقييم الاستجابة الإنسانية، وأن النساء في وضع يسمح لهن باتخاذ القرارات، وإذا كانت هناك مشكلة في ضم النساء إلى عضوية اللجان، فيجب إيجاد آلية تضمن إيصال أصواتهن إلى اللجان.

عينة للأنشطة	عينة للمؤشرات
تتألف لجنة مواقع الإيواء من عدد متساو من الرجال والنساء.	٥٠٪ من أعضاء اللجنة المحلية لشؤون المآوى في المخيم «ب» للمشردين داخلياً في أكاريباتو من النساء.
تعقد اجتماعات في مخيم المشردين داخلياً للسماح للنساء بالحضور دون ترك أطفالهن بدون رعاية.	النسبة المئوية لاجتماعات لجنة شؤون مواقع الإيواء التي عقدت في «أكاريباتو» في المخيم «ب» للمشردين داخلياً في عام ٢٠٠٧.

التدريب: تأكد من استفادة النساء والرجال على قدم المساواة، في التدريب، وأية مبادرات يقدمها العاملون في مجال الإغاثة الإنسانية بهدف بناء القدرات. وتأكد من أن النساء والرجال يمنحان فرصاً متكافئة لبناء قدراتهما وتلقي التدريب بما في ذلك فرص العمل والتوظف.

عينة للأنشطة	عينة للمؤشرات
يقدم تدريب على الإسعافات الأولية لعدد متساو من النساء والرجال.	٥٠٪ من المدعوين للتدريب الذي سيجري في تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠٠٨ هم من النساء.
يعمل عدد متساو من النساء والرجال في برنامج توزيع الغذاء.	٥٠٪ من الذين عملوا في برنامج توزيع الغذاء في «ذاؤوا» كن نساء.

التصدي للعنف القائم على أساس الجندر: تأكد من أن جميع القطاعات تتخذ إجراءات محددة لمنع أو للتصدي للعنف القائم على أساس الجندر. ويتعين استخدام الدلائل الإرشادية التي وضعتها اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات للتدخلات الهادفة إلى التصدي للعنف القائم على أساس الجندر في الحالات الطارئة، وذلك من قبل الجميع كأداة للتخطيط والتنسيق في هذا المجال.

عينة للأنشطة	عينة للمؤشرات
يجري توزيع المواد غير الغذائية في وقت مبكر ليتمكن الناس من الوصول إلى منازلهم بسلام أثناء النهار.	انتهى توزيع جميع المواد غير الغذائية في إقليم كيلينوتشي في كانون الثاني/ يناير ٢٠٠٦ قبل الساعة الثانية ظهراً.
أقيمت أعمدة إنارة حول مرافق الإصحاح لأعمال مرور آمن إليها.	بحلول كانون الثاني/ يناير ٢٠٠٧، كانت جميع مرافق الإصحاح بمخيم "كالما" مزودة بإنارة خارجية.

صَنِّف البيانات بحسب العمر والجنس: قم بجمع وتحليل كل البيانات المتعلقة بالاستجابة الإنسانية وصنفها بحسب العمر والجنس، مع القيام بتحليل الفروق واستخدامها في إعداد مرتسم للسكان المعرضين للمخاطر ومدى تلبية احتياجاتهم من قبل قطاع المساعدات الإنسانية.

عينة للأنشطة	عينة للمؤشرات
البيانات المصنفة بحسب الجنس والعمر والخاصة بنطاق تغطية البرنامج تجمع بصفة منتظمة.	جميع التقارير الربع سنوية التي أعدت في عام ٢٠٠٤ حول برنامج كسب الرزق ارتكزت على بيانات مصنفة بحسب الجنس والعمر.

الإجراءات الموجهة: تأكد من أن النساء، والفتيات، والفتيان، والرجال قد تم استهدافهم بإجراءات محددة كلما كان ذلك مناسباً، وذلك استناداً إلى تحليل الجندر. ويتعين اتخاذ تدابير خاصة إذا كانت إحدى الفئات معرضة أكثر من غيرها للمخاطر، وذلك لحمايتها.. مثال على ذلك المساحات الآمنة المخصصة للنساء والتدابير التي تتخذ لحماية الفتيان من التجنيد القسري.

عينة للأنشطة	عينة للمؤشرات
تعتمد تدابير إيجابية للتصدي للتمييز في تخصيص موارد الغذاء	ستتلقى جميع الأمهات المرضعات في مخيم (أ) في «هارتيشيك» تغذية تكميلية في آب/ أغسطس ٢٠٠٦
أعمال ملابس وإمدادات صحية للفتيات كي يتمكن من الالتحاق بالمدرسة ويشاركن في الفصول بشكل كامل	توزع الإمدادات الصحية على جميع الفتيات في الفئة العمرية ٦-١٨ عاماً في "أدري" من آذار/ مارس ٢٠٠٧

التنسيق: قم بإقامة شبكة لدعم الجندر لضمان تحقيق المساواة بين الجنسين وتعميم مراعاة الجندر في جميع مجالات العمل الإنساني، وينبغي على الناشطين في هذا القطاع أن يكونوا نشطين في ما يختص بآليات التنسيق.

عينة للأنشطة	عينة للمؤشرات
يشارك العاملون في القطاع/ المجموعة بصفة منتظمة في اجتماعات شبكة شؤون الجندر بين الوكالات	يشارك جميع الناشطين في مجموعة أسباب كسب الرزق في ليبريا في اجتماعات شبكة شؤون الجندر بين الوكالات في ٢٠٠٧
يقوم القطاع/ المجموعة بقياس المؤشرات الخاصة بالمشروع، بصورة روتينية، ارتكازاً على القائمة التفقدية الواردة في كتيب اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات المتعلق بالجندر	يقدم جميع الناشطين في مجموعة أسباب كسب الرزق في ليبريا تقارير عن التقدم المحرز في مؤشرات الجندر وذلك في إطار تقاريرهم السنوية.

تعريفات أساسية

الحماية: وتشمل جميع الأنشطة التي تهدف إلى ضمان الاحترام الكامل لحقوق الأفراد – النساء، والفتيات، والفتيان، والرجال طبقاً لنص وروح ما نادت به هيئات حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي والقانون الدولي للاّجئين. إن أنشطة الحماية تهدف إلى تهيئة بيئة مواتية لاحترام كرامة الإنسان، ومنع الآثار الفورية لنمط محدد من الاعتداءات أو التحقيق فيها واستعادة أوضاع الحياة الكريمة من خلال التعويض والجبر وإعادة التأهيل.

الجندر: ويشير إلى الفروق الاجتماعية بين الإناث والذكور التي تكتسب على مدى دورة الحياة بكاملها، والتي رغم تأصلها بعمق في كل ثقافة من الثقافات إلاّ أنها قابلة للتغير بمرور الوقت، وهي ذات تباينات واسعة داخل الثقافات وفي ما بينها. ويحدد "الجندر" وكذلك الطبقة والعرق الأدوار والسلطة والموارد بالنسبة للإناث والذكور في أي ثقافة من الثقافات. وعلى مدى التاريخ كانت الحاجة لتلبية احتياجات النساء ومعالجة ظروفهن هي الدافع وراء الاهتمام بالعلاقات بين الجنسين، باعتبار أن المرأة تكون دائماً أكثر حرماناً من الرجل. ومع ذلك فإن الإدراك يتزايد من جانب المجتمع الإنساني للحاجة إلى معرفة المزيد عن ما يواجهه الرجال والفتيان في حالات الأزمات.

المساواة بين الجنسين: أو المساواة بين النساء والرجال، تشير إلى تمتع النساء والفتيات والفتيان والرجال، على نحو متكافئ، بالحقوق والفرص والموارد والمكافآت. ولا تعني المساواة أن النساء والرجال سواء، بل أن تمتعهم بالحقوق والفرص المتكافئة وحظوظهم في الحياة لا يحكمه أو يحد منه كونهم ولدوا إناثاً أو ذكوراً.

تعميم مراعاة الجندر: هو استراتيجية عالمية ترمي إلى تحقيق المساواة بين الجنسين. ولقد عرف مجلس الأمم المتحدة الاقتصادي والاجتماعي تعميم مراعاة الجندر بأنه عملية تقييم التأثيرات بالنسبة للمرأة والرجل التي تنتج عن أي إجراء معدّ، بما في ذلك التشريعات أو السياسات أو البرامج في جميع المجالات وعلى كافة المستويات. إنها استراتيجية جعل اهتمامات النساء وكذا اهتمامات الرجال وخبراتهم تمثل بعداً متمماً لأية سياسات أو برامج يجري إعدادها أو تنفيذها أو رصدها أوتقييمها وذلك في جميع الميادين السياسية والاقتصادية والمجتمعية كي يمكن لكل من النساء والرجال الاستفادة من ذلك على نحوٍ متساوٍ وحتى لا يتواصل الجور وعدم المساواة.

تحليل الجندر: يفحص العلاقات بين الإناث والذكور وحصولهم على الموارد وسيطرتهم عليها والأدوار التي يقومون بها والقيود التي يواجهونها والمتعلقة ببعضهم البعض. وينبغي أن يدمج تحليل الجندر في عملية تقييم الاحتياجات الإنسانية في جميع التقييمات القطاعية أو التحليلات المتعلقة بالأوضاع، لضمان عدم تفاقم حالات الجور وعدم الإنصاف القائمة على أساس الجندر بفعل التدخلات الإنسانية نفسها، وأنه يتم تعزيز جوانب المساواة والإنصاف في العلاقات ما بين الجنسين بشكل أكبر، كلما كان ذلك ممكناً.

توازن الجندر: وهو قضية تتعلق بالموارد البشرية، وهو أمر يرتبط بمشاركة النساء والرجال في جميع مجالات العمل (الموظفون الدوليون والوطنيون على جميع مستوياتهم بما في ذلك الوظائف العليا) وفي البرامج التي تشرع الوكالات في إنشائها أو دعمها (مثل برامج توزيع الغذاء)، وإن تحقيق التوازن في أنماط العمالة وتهيئة بيئة عمل مواتية لقوة العمل على اختلاف أعضائها من شأنه أن يحسن فعالية سياساتنا وبرامجنا بشكل عام، كما أنه من شأنه أيضاً أن يعزز من قدرات الوكالات مما يمكنها من خدمة جميع السكان بشكل أفضل.

العنف القائم على أساس الجندر: هو مصطلح شامل بكل عمل ضار يرتكب ضد إرادة الشخص ويستند إلى فروق بين الجنسين (جندرية) مكرسة اجتماعياً بين الرجال والنساء، وتختلف طبيعة بعض أنواع العنف القائم على أساس الجندر ومداها بين الثقافات والبلدان والأقاليم. ومن بين أشكال العنف القائم على أساس استغلال الجندر والاعتداء الجنسي والإكراه على ممارسة البغاء، والعنف الأسري، والإتجار بالجنس، والزواج المبكر والقسري، والممارسات التقليدية الضارة مثل تشويه الأعضاء التناسلية للإناث، وجرائم القتل بدواعي الشرف، و الاستياء على ميراث الأرامل.

قائمة تفقدية لتقييم برامج المساواة بين الجنسين

تقدم القائمة التفقدية الواردة أدناه أداة مفيدة لتذكير الناشطين في قطاع الخدمات بالتأكد من إعداد البرامج بما يحقق المساواة بين الجنسين. كذلك على الناشطين بالمشروع إعداد مؤشرات تتصل اتصالاً وثيقاً بالسياق لقياس التقدم المحرز في مجال إعداد برامج المساواة بين الجنسين.

تحليل الجندر
١ – تشتمل جميع التقييمات الخاصة بالجندر على قضايا تتعلق بالفروق بين الجنسين (الجندر) في مراحل جمع وتحليل المعلومات.
٢ – يستشار كل من النساء، والفتيات، والفتيان، والرجال (بشكل جماعي أو منفرد) بخصوص اهتماماتهم والمخاطر المرتبطة بالحماية، وآرائهم وما يقترحونه من حلول للقضايا الأساسية.
٣ – هناك آليات موضوعة بشأن التبادل الروتيني للمعلومات مع السكان المتضررين من الأزمة وهذه الآليات تعمل بشكل جيد.
توازن الجندر
١ – يتم بشكل روتيني جمع وتحليل المعلومات المصنفة بحسب الجنس والخاصة بالموظفين المحليين والدوليين الناشطين في الحالة الإنسانية وفقاً لكل قطاع.
٢ – يتم رصد التصنيف بحسب الجنس للأشخاص الذين هم في موقع صنع القرار أو يتولون مناصب عليا.
٣ – تضم فرق تقييم الاحتياجات أعداداً متساوية من النساء والرجال.
تحليل البيانات بحسب الجنس والعمر
١ – يتم دائماً جمع البيانات وتحليلها بحسب العمر والجنس.
٢ – يتم تضمين البيانات المصنفة بحسب الجنس في التقارير كما تتم معالجة آثارها على عملية إعداد البرامج وذلك بصورة روتينية.

المصادر

١ – UN Office of the Special Adviser on Gender Issues and Advancement of Women. *Gender Mainstreaming — An Overview*. New York, 2002.
http://www.un.org/womenwatch/osagi/statementsandpapers.htm

٢ – UN Office of the Special Adviser on Gender Issues and Advancement of Women. *Office of the Focal Point for Women in the United Nations*. New York.
http://www.un.org/womenwatch/osagi/fp.htm

٣ – UNIFEM, UNICEF, UNFPA, UNDP, DAW. *Resource Guide for Gender Theme Groups*. UNIFEM, New York, January 2005.
http://www.unifem.org/resources/item_detail.php?ProductID=32

٤ – The Consultative Group on International Agricultural Research. *Gender and Diversity Program — Purpose of the G&D Program. Nairobi, Kenya*.
http://www.genderdiversity.cgiar.org

٥ – Inter-Agency Standing Committee (IASC). *Guidelines for Gender-based Violence Interventions in Humanitarian Settings: Focusing on Prevention of and Response to Sexual Violence in Emergencies*. Geneva, 2005.
http://www.reliefweb.int/library/documents/2005/iasc-gen-30sep.pdf

٦ – United Nations Office of the Secretary-General. ST/SGB/2003/13. Secretary-General's Bulletin: *Special measures for protection from sexual exploitation and sexual abuse*. New York, 2003.
http://www.un.org/staff/panelofcounsel/pocimages/sgb0313.pdf

٧ – UNIFEM. *Getting it Right, Doing it Right: Gender and Disarmament, Demobilization and Reintegration*. UNIFEM, 2004.
http://www.womenwarpeace.org/issues/ddr/gettingitright.pdf

٨ – Inter-Agency Standing Committee (IASC). *Protecting Persons Affected by Natural Disasters — IASC Operational Guidelines on Human Rights and Natural Disasters*. June 2006.
http://www.humanitarianinfo.org/iasc/content/documents/working/otherDocs/2006JASC, Natural Disaster Guidelines.pdf

٩ – United Nations Department of Peacekeeping Operations. *Gender Resource Package for Peacekeeping Operations*. DPKO, New York, 2004.
http://pbpu.unlb.org/pbpu/Document.aspx?docids495

١٠ – United Nations Department of Peacekeeping Operations. *Stop Abuse, Report Abuse. Human Trafficking Resource Package*. DPKO, New York, 2004.
http://pbpu.unlb.org/pbpu/library/Trafficking%20Resource%20Package.pdf

١١ – United Nations Mine Action Services. *Gender Guidelines for Mine Action Programmes*. UNMAS, New York, February 2005.
http://www.mineaction.org/doc.asp?d=370

الإطـار القانوني الدولي للحمايـة

تشمل الحماية جميع الأنشطة التي تهدف إلى تحقيق الاحترام الكامل لحقوق الفرد طبقاً لنص وروح القوانين ذات الصلة (القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي والقانون الدولي للاّجئين) دون تمييز من أي نوع.

والحماية هي مسؤولية الدولة في المقام الأول، ومع ذلك، فإن للعاملين في مجال حقوق الإنسان والخدمات الإنسانية دوراً أيضاً في تحقيق الحماية، ويتعين أن تسهم سياساتنا وبرامجنا وعملياتنا في تعزيز حصول النساء والفتيات على حقوقهن العادلة وفقاً لأحكام القانون. إن المساواة بين الجنسين هي، أولاً وقبل كل شيء، حق من حقوق الإنسان، وتمثل عملية تعميم مراعاة منظور الجندر في جميع سياساتنا وبرامجنا وعملياتنا جانباً هاماً من جوانب مسؤولياتنا المتعلقة بأعمال الحماية وتحقيقها وذلك حتى يمكننا تحقيق المساواة بين الجنسين.

وتصنف أنشطة الحماية في ثلاث فئات رئيسية هي:

- **إجراءات الاستجابة** – وتمثل الأنشطة التي تنفذ في سياق نمط ناشئ أو نمط معروف من أنماط الاعتداء أو الانتهاك، ويهدف إلى منع تكرار حدوثه، وإيقافه و/ أو إزالة آثاره المباشرة.
- **إجراءات علاجية** – وتمثل الأنشطة التي تهدف إلى رد اعتبار وكرامة النساء، والفتيات، والفتيان، والرجال، وضمان توفر ظروف معيشية ملائمة لهم من خلال تقديم العلاج الفعّال والتعويض المناسب، بما في ذلك دعم الإجراءات القانونية وتأمين العدالة للضحايا، وضمان عدم إفلات المنتهكين من نيل عقابهم.
- **تهيئة البيئة** – وتمثل الأنشطة الهادفة إلى تهيئة وتعزيز بيئة تعين على إيلاء الاحترام الكامل لحقوق الأفراد.

وتتفاوت **أنشطة الحماية** بحسب الصلاحيات والقدرات النوعية المؤسسية. فعلى سبيل المثال، قد يوفر العاملون في مجال حقوق الإنسان الحماية للنساء والفتيات من خلال رصد واستقصاء الانتهاكات والعمل مع السلطات الوطنية لفتح تحقيقات قضائية ومن ثم مقاضاة مرتكبي هذه الانتهاكات. ويوفر العاملون في مجال الإغاثة الإنسانية الحماية للنساء والفتيات والفتيان والرجال من خلال تقديم إمدادات الإغاثة الأساسية، على سبيل المثال، أو تحسين الأوضاع الأمنية المادية للسكان المتضررين من الصراعات والكوارث. وتكتسب العلاقة المتنامية بين عمل منظمات حقوق الإنسان ومنظمات الإغاثة الإنسانية، أهمية خاصة بالنظر إلى أن كليهما يهدف إلى حماية السكان من انتهاك حقوقهم وضمان إمكانية عيشهم في عزة وكرامة وأمان.

وقد تنشأ، في بعض الأحيان، بعض التجاذبات حول الهدف من الحماية. ففي حالات الأزمات والكوارث مثلاً قد يكثر انتهاك حقوق الإنسان، وقد تقع بعض هذه الانتهاكات من جانب الناشطين في الدولة والذين تكون لديهم أيضاً سلطة منح امتيازات الحصول على إمدادات الإغاثة في بعض المواقع. وقد يجد العاملون في مجال الإغاثة الإنسانية أنفسهم يواجهون المأزق المتمثل في محاولتهم التصدي للانتهاكات وفي نفس الوقت الحفاظ على قدرتهم على تقديم إمدادات الإغاثة. وكلا الإجراءين – منع حدوث الانتهاكات من خلال السعي إلى محاسبة مرتكبيها، وتقديم الإمدادات الغذائية والطبية، التي تمس الحاجة إليها – يسهمان في تحقيق هدف أعمال الحماية. إلاّ أنه قد يكون من الصعب، بالنسبة لنفس الشخص العامل في هذا المجال، إنجاز كلا الإجراءين في نفس الوقت. وقد يضطر العاملون في مجال الإغاثة الإنسانية إلى ترتيب أولويات تدخلاتهم وفقاً لولايتهم أو للاختصاصات المسندة إليهم

وقدراتهم المؤسسية. ومع ذلك، يظل أعمال الحماية للأفراد والجماعات من انتهاك حقوق الإنسان من صميم واجب الناشطين في مجال الإغاثة الإنسانية، وينبغي عليهم ألاّ يلتزموا الصمت حيال تلك الانتهاكات. وفي مثل هذا السيناريو، قد تمثل مجموعة المهام التي يقوم بها العاملون في مجال حقوق الإنسان أكثر السبل فعالية لضمان وفاء الناشطين في الدولة، بمن فيهم أفراد القوات المسلحة بالتزاماتهم تجاه المحافظة على حقوق الإنسان، مع قيام موظفي الإغاثة الإنسانية بتحذير موظفي حقوق الإنسان وتنبيههم، عند وجود شك أو بينة على انتهاك هذه الحقوق. وينبغي إرسال المعلومات المتعلقة بذلك من خلال القنوات المختصة إلى الموظفين أو المنظمة المعنية، وذلك لمتابعة هذا الأمر، مع الأخذ في الاعتبار ضمان حماية الضحايا والشهود، بما في ذلك الحفاظ على سرية هوياتهم وأي معلومات قد تعرض أمنهم وسلامتهم للخطر، باعتبار ذلك أمراً ذا أهمية أساسية. وبإمكان موظفي الإغاثة الإنسانية تيسير عملية وصول مسؤولي حقوق الإنسان وغيرهم من الناشطين المكلفين بمهام أعمال الحماية إلى المناطق المنكوبة وإلى السكان المتضررين، كما أن بإمكانهم العمل كذلك على حمل السلطات المختصة على ضمان احترام التقاليد والحقوق والواجبات التي أعلنها القانون الدولي، مع تنبيه الهيئات السياسية، كمجلس الأمن، بأية مشاكل تتعلق بالحماية.

وقد تؤدي الممارسات التي تتم داخل المجتمع، بما فيها الممارسات الثقافية أو التقليدية، إلى انتهاك حقوق النساء والفتيات، كما قد تمثل عقبات في طريق تحقيق المساواة بين الجنسين. ومن الجدير بالذكر، أنه في مثل هذه الحالات يتم التوصل، بالتفاوض مع الدول التي تحدث فيها هذه الممارسات، إلى أن تقبل هذه الدول الالتزام الطوعي بالقانون الدولي. وتتضمن المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان، بما فيها العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، واتفاقية حقوق الطفل، تتضمن الحد الأدنى المقبول من هذه المعايير. وعلى الرغم من ضرورة أخذ العوامل الثقافية والاجتماعية بعين الاعتبار، إلاّ أنه يتعين على جميع الناشطين في مجال الإغاثة الإنسانية احترام هذه المعايير في جميع الأوقات، والعمل على تعزيزها. كما يتعين عليهم أيضاً العمل مع جميع الأطراف، بما في ذلك الدول والمجتمعات المعنية، من أجل ضمان مراعاة وتعزيز حقوق النساء والفتيات، ووضعها موضع التنفيذ. ولا يجوز للعاملين في مجال الإغاثة الإنسانية أن يتغاضوا عن أية انتهاكات لحقوق الإنسان أو أن يقروها، أو يشاركوا فيها بأي شكل من الأشكال.

ومن الأهمية بمكان أن تعمل الأطراف العاملة في مجال حقوق الإنسان ومجال الإغاثة الإنسانية عن كثب، مع أفراد المجتمع ومختلف المجموعات الأخرى داخل المجتمع لتحديد المشكلات المتعلقة بالحماية التي تواجهها النساء، والفتيات، والفتيان، والرجال والتصدي لها، وإلا فإن مخاطر مواجهة رد الفعل ستكون ماثلة، الأمر الذي قد يؤدي إلى حدوث المزيد من المشاكل.

الإطار القانوني الدولي

يتألف الإطار القانوني الدولي للحماية، بشكل أساسي، من ثلاث مجموعات قوانين قائمة على المعاهدات الدولية، تربطها علاقة متبادلة، ويعزز بعضها بعضاً هي: القانون الدولي لحقوق الإنسان، والقانون الإنساني الدولي، والقانون الدولي للاّجئين. كما يتضمن القانون الدولي العُرْفي، والذي هو عبارة عن ممارسة ثابتة من قبل الدول، أكثر منه نص قانوني، عدداً من الحقوق الهامة، وهو يحظر، على سبيل المثال، تصرفات مثل الاحتجاز التعسفي، والإعدام خارج اختصاص المحاكم، والرق والتعذيب.

القانون الدولي لحقوق الإنسان

ما هي حقوق الإنسان؟

تنص المادة (١) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الآتي: "جميع الناس يولدون أحراراً ومتساوين في الكرامة والحقوق". وحقوق الإنسان – كحق الحياة – هي حقوق أصيلة لا يمكن سلبها من الإنسان، وذلك ببساطة بسبب كونه إنساناً. وليس بوسع الأفراد أو الجماعات التخلي طوعاً عن حقوق الإنسان الخاصة بهم، كما لا يستطيع أي شخص آخر أن يسلبها منهم.

وتتمتع حقوق الإنسان بالحماية القانونية من خلال تكريس سبع معاهدات أساسية، ويكمل بعض هذه المعاهدات بروتوكولات اختيارية تعالج قضايا بعينها، كما تحمي العديد من المعاهدات الإقليمية أيضاً حقوق الإنسان وتعززها. وبأخذ هذه الأشياء مجتمعة، فإن هذه الصكوك وكذا القانون الوطني، توفر الحماية ضد التصرفات وحالات التقصير التي تتعارض مع كرامة الإنسان، والحريات والاستحقاقات الأساسية.

وترسخ الدول موافقتها على الالتزام قانوناً بالمعاهدة وتنفيذ أحكامها على المستوى الوطني من خلال التصديق على المعاهدة أو الانضمام إليها. فعلى سبيل المثال، صادقت حتى الآن مائة وست وخمسون دولة على العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، متعهدة بذلك، بضمان تمتع جميع الأشخاص الموجودين داخل أراضيها وتحت ولايتها (حتى إذا لم يكن مكان وجودهم يقع داخل حدود الدولة) بالحقوق المنصوص عليها في العهد الدولي المذكور. وهذا العهد يحظر التمييز القائم على أساس الجنس، كما يُلزم الدول، على نحو محدد، بضمان حق المساواة بين النساء والرجال في التمتع بجميع الحقوق المكرسة في هذا العهد، بما في ذلك:

- الحق في الحياة؛
- عدم التعرض للتعذيب أو المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللا إنسانية أو المهينة؛
- عدم التعرض للاسترقاق أو الاستعباد والعمل بالسخرة أو قسراً؛
- حق الشخص في الحرية والأمن وعدم التعرض للتوقيف أو الاحتجاز التعسفي؛
- حق الأشخاص المحتجزين في أن يعاملوا بإنسانية وكرامة؛
- المساواة أمام القانون والحق في الحماية المتساوية أمام القانون؛
- الحق في الحصول على محاكمة عادلة؛
- حرية الديانة والعقيدة والاجتماع وتكوين المجتمعات.

ويحمي العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية الحقوق التالية التي تتوافق مع قطاعات المساعدات الإنسانية.

- الحق في التعليم؛
- الحق في الحصول على مستوى مناسب من الحياة، بما في ذلك الحق في الطعام والكساء والسكن؛
- الحق في التمتع بأعلى مستوى من الصحة البدنية والنفسية يمكن بلوغه؛
- الحق في العمل والتمتع بظروف عمل مواتية.

والدول ملتزمة، بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان، بمراعاة حقوق الإنسان وحمايتها ووضعها موضع التنفيذ. ويتطلب الالتزام المتمثل في مراعاة حقوق الإنسان، امتناع الدولة، بصورة أساسية، عن التدخل، سواء بشكل مباشر أو غير مباشر، في تمتع الأفراد بحقوقهم. كذلك، فإن الالتزام بالحماية يعني منع الأطراف الأخرى من التدخل في تمتع الأفراد بحقوقهم. أما الالتزام المتمثل في وضع حقوق الإنسان موضع التنفيذ فإنه يعني اتخاذ الخطوات التي تكفل البلوغ التدريجي للحق المعني، وذلك بالنسبة للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وينبغي على الدول، لكي يمكنها الوفاء بهذه الالتزامات، القيام ضمن إجراءات أخرى، بوضع السياسات المناسبة ومراجعة التشريعات الوطنية (عن طريق التقييم والسّن والإلغاء) لضمان توافق هذه التشريعات مع المعايير الدولية، والتحقق من وجود إطار مؤسسي فعّال (مثل الشرطة والنظام القضائي، والسجون، الخ) من أجل حماية الحقوق والمطالبة بها، وتمكين الأفراد والجماعات من الحصول على سبل الإنصاف عندما تنتهك حقوقهم، وتطبيق البرامج التي تكفل إنفاذ الحقوق وطلب المساعدة والتعاون الدولي كلما دعت الحاجة إلى ذلك.

الحقوق الإنسانية للمرأة

على الرغم من ضمان القانون الدولي للحقوق المتكافئة لكل من الرجل والمرأة في التمتع بجميع حقوق الإنسان، إلاّ أن النساء والفتيات لا يزلن يواجهن جوراً سواء في القانون أو في الواقع في كل المجتمعات، بشكل فعلي. علاوة على ذلك، فإن الصراعات المسلحة والكوارث الطبيعية غالباً ما يكون لها دور في تفاقم أعمال التمييز والجور، الأمر الذي يعيق بشكل أكبر، التقدم نحو تحقيق المساواة بين الجنسين وتمتع النساء والفتيات بكامل حقوقهن الإنسانية. وينبغي على منظمات الإغاثة والحماية الإنسانية التي تقدم خدماتها في مناطق الصراع المسلح والكوارث الطبيعية أن تقوم بدورها من أجل تحقيق المساواة وضمان تمتع النساء بحقوقهن الإنسانية. وإن مشاركة الرجال والفتيان كشركاء، وتمكين النساء والفتيات وتحقيق المساواة بين الجنسين هو أيضاً أمر يقع على جانب كبير من الأهمية.

لقد اعتُمدت **اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة** في عام ١٩٧٩، من أجل تعزيز أحكام الصكوك الدولية القائمة التي تهدف إلى التخلص من التمييز ضد المرأة وتحقيق المساواة بين الجنسين. وقد صادق على هذه الاتفاقية، حتى الآن، مائة وثلاث وثمانون دولة. وعلى الرغم من أن التحفظات التي أثيرت حول هذه الاتفاقية، تفوق التحفظات التي أثيرت حول أي اتفاقية أخرى من اتفاقيات حقوق الإنسان، فإن العدد الكبير من الدول التي صادقت عليها يشير إلى أن

المجتمع الدولي يعتبر أن التمييز ضد نصف سكان العالم أمر غير مقبول وينبغي التخلص منه. ويتعين على منظمة الأمم المتحدة وغيرها من الهيئات العاملة في هذا المجال، البناء على هذا الإجماع القانوني الدولي، وتعزيزه، عند تقديم خدماتها في مناطق الصراع والكوارث.

وتعرف اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة هذا التمييز على أنه "أي تفرقة أو استبعاد أو تقييد يتم على أساس الجنس ويكون من آثاره أو أغراضه النيل من الاعتراف بالمرأة، على أساس تساوي الرجل والمرأة، بحقوق الإنسان والحريات الأساسية في الميادين السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والمدنية أو في أي ميدان آخر"، أو إبطال الاعتراف للمرأة بهذه الحقوق أو تمتعها بها وممارستها لها بغض النظر عن حالتها الزوجية، ويفرض ذلك التزامات على الدول للقيام، ضمن إجراءات أخرى، بتجسيد مبدأ المساواة بين النساء والرجال في دساتيرها وتشريعاتها الوطنية واعتماد التدابير التشريعية وغيرها من التدابير التي تحظر التمييز ضد المرأة، والقيام، بفعالية، بحماية المرأة ضد أي تصرف يتسم بالتمييز، وأعمال الفرص لها للحصول على الموارد، واتخاذ التدابير التي تكفل تعديل الأنماط الاجتماعية والثقافية التي تسهم في إذكاء التمييز ضد المرأة، وقمع البغاء والإتجار بالمرأة وضمان المساواة في الحياة السياسية والحياة العامة، وقوانين الجنسية، والتعليم وحقوق التوظيف والعمل، والحصول على الخدمات الصحية والأمن المالي والاجتماعي والأمور القانونية والمدنية وقانون الأسرة. إنها تعين الدول على تبني تدابير خاصة ومؤقتة لتحقيق المساواة.

ورغم عدم تطرق اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة إلى مسألة العنف القائم على أساس الجندر، والذي عادة ما ينتشر أثناء حدوث الأزمات، فإن اللجنة المنوط بها رصد تنفيذ الاتفاقية تناولت القضية في إطار توصيتها العامة التاسعة عشرة، وقرارها الذي يرى أن "تعريف التمييز يتضمن العنف القائم على أساس الجندر أي العنف الموجه ضد المرأة بسبب كونها إمرأة، أو العنف الذي يمس المرأة على نحو جائر، ويشمل الأعمال التي تلحق ضرراً، أو ألماً جسدياً، أو عقلياً، أو جنسياً والتهديد بهذه الأعمال، والإكراه، وسائر أشكال الحرمان من الحرية" وقد لاحقت المحكمتان الجنائيتان الدوليتان ليوغوسلافيا السابقة ورواندا قضائياً جرائم عنف جنسي، مما قدم سوابق قانونية لحماية المرأة ومنع مرتكبي هذه الانتهاكات من الإفلات من العقوبة. وإن نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية يقر بوضوح، أن العنف الجنسي، في ظل ظروف بعينها، يعد جريمة دولية.

وإلى جانب المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان، فقد سعت الأمم المتحدة، في العديد من قراراتها، وكذا الكثير من المؤتمرات العالمية إلى تقوية حماية الحقوق الإنسانية للمرأة وتعزيزها. ومن بين ذلك المؤتمر العالمي المعني بحقوق الإنسان الذي عقد في عام ١٩٩٣، والذي أكد عالمية حقوق المرأة بوصفها حقوقاً للإنسان، وأكد كذلك على أهمية القضاء على العنف الممارس ضد المرأة، ووصف على نحو محدد العنف الذي يمارس ضد المرأة خلال الصراعات المسلحة بأنه انتهاك لحقوق الإنسان وانتهاك للقانون الإنساني الدولي. ويؤكد **إعلان القضاء على العنف ضد المرأة** لعام ١٩٩٣ مجدداً أن العنف الممارس ضد النساء والفتيات لا يمثل في حد ذاته اعتداءً مؤلماً فقط على حقوق الإنسان، بل يمثل أيضاً عقبة كأداء في سبيل بلوغ الكثير من الحقوق الأخرى للنساء والفتيات، كما شمل **مؤتمر بيجين العالمي عن المرأة ١٩٩٥** أهدافاً استراتيجية للتعامل مع الآثار التي تخلفها الصراعات المسلحة على المرأة.

كما أعاد **قرار مجلس الأمن رقم ١٣٢٥** (٢٠٠٠) التأكيد على أن المدنيين، ولا سيما النساء والأطفال، يشكلون الغالبية العظمى من الأفراد الذين يتضررون من الصراعات المسلحة، ودعا إلى اتخاذ التدابير التي تضمن تمثيل المرأة على قدم المساواة مع الرجل في جميع مراحل عمليات إحلال السلام، كما دعا القرار كذلك جميع أطراف النزاع المسلح إلى المراعاة الكاملة للقوانين الدولية المتعلقة بحقوق النساء والفتيات المدنيات وحمايتهن، ولا سيما، اتفاقيات جنيف الأربع لعام ١٩٤٩، والبروتوكولين الإضافيين الصادرين في عام ١٩٧٧، واتفاق اللاجئين لعام ١٩٥١، وبروتوكول عام ١٩٦٧، وصكوك حقوق الإنسان، بما في ذلك اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة وبروتوكولها الاختياري لعام ١٩٩٩، واتفاقية حقوق الطفل وبروتوكوليها الاختياريين لعام ٢٠٠٠. وقد حذر مجلس الأمن جميع الأطراف في النزاعات المسلحة بأن عليها الأخذ في الاعتبار الأحكام ذات الصلة المشمولة في نظام روما. إن جرائم الإبادة الجماعية، والجرائم ضد الإنسانية وجرائم الحرب تدخل ضمن اختصاص المحكمة الجنائية الدولية، والتي يمكنها تحميل المسؤولية الجنائية للأشخاص الذين يرتكبون أفعالاً تصل إلى حجم هذه الجرائم ومعاقبتهم عليها.

الحقوق الإنسانية للطفل

تقدم **اتفاقية حقوق الطفل** إطاراً شاملاً لحقوقه إضافة إلى آليات المساءلة، وتعرف الاتفاقية حقوق الطفل على أنها الحق في عدم التعرض للاعتداء والإهمال أو الاستغلال أو الاتجار الجنسي بهم، أو الاختطاف أو التعذيب أو الحرمان من الحرية أو الأشكال الأخرى من سوء المعاملة في جميع الأوقات. كما توفر الاتفاقية أطر الحماية الخاصة خلال فترات الصراع المسلح.

ويوضح نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية أن أخطر الجرائم التي تبعث على القلق الدولي هي التي تندرج ضمن اختصاص المحكمة الجنائية الدولية، وتصنف جرائم الاغتصاب وأشكال العنف الجنسي الأخرى، وكذلك تجنيد أو استخدام الأطفال دون سن الخامسة عشرة ضمن الجماعات المسلحة، والاعتداءات على المدارس على أنها جرائم حرب. إضافة إلى ذلك، فإن معاهدة منظمة العمل الدولية رقم ١٨٢ تعلن أن استخدام الأطفال في الحرب هو أحد أسوأ أشكال عمل الأطفال وتحظر التجنيد الإجباري أو القسري للأطفال دون سن الثامنة عشرة واستخدامهم في الصراعات المسلحة، ويحدد البروتوكول الاختياري لمعاهدة حقوق الطفل المعني بمشاركة الأطفال في الصراعات المسلحة سن الثامنة عشرة على أنه العمر الحدي للتجنيد الإجباري والمشاركة في الأعمال الحربية. كما يتطلب البروتوكول الاختياري أيضاً أن توفر الدول الأطراف في هذه المعاهدة كل المساعدة المناسبة للأطفال من أجل التعافي البدني والنفسي وكذلك أعمال التكافل الاجتماعي لهم.

وتمثل هذه الصكوك وغيرها من أحكام اتفاقيات جنيف والاتفاقية الخاصة بالإبادة الجماعية، ومعاهدة حظر الألغام ١٩٩٧، واتفاقية اللاجئين ١٩٥١، وبروتوكول ١٩٦٧ لحماية اللاجئين من الأطفال والعديد من قرارات مجلس الأمن (١٢٦١، ١٣١٤، ١٣٧٩، ١٤١٢، ١٤٦٠، ١٥٣٩، ١٦١٢)، تمثل مجموعة قوية وشاملة من الصكوك القانونية التي تقدم المعايير الخاصة بحماية الأطفال المتضررين من الصراعات المسلحة وحالات الطوارئ. علاوة على ذلك، فإن قرار مجلس الأمن رقم ١٦١٢ يرسي الآلية التي ترصد بها الأمم المتحدة استخدام الأطفال كجنود، والانتهاكات الأخرى التي تمارس ضد الأطفال المتضررين من الصراعات المسلحة.

ولقد حددت منظمة إنقاذ الأطفال سبعة أنواع جوهرية وحاسمة يجب توافرها من أجل تأمين حماية الأطفال في مناطق الكوارث والحروب:

- الحماية من الضرر الجسدي؛
- الحماية من الاستغلال والعنف القائم على الجندر؛
- الحماية من الضوائق النفسية والاجتماعية؛
- الحماية من التجنيد في صفوف الجماعات المسلحة؛
- الحماية من الانفصال عن الأسرة؛
- الحماية من الاعتداءات ذات العلاقة بالتهجير الإجباري؛
- الحماية من منع حصول الأطفال على تعليم رفيع النوعية.

وقد تختلف متطلبات الحماية والسبل التي تنتهج للتصدي لها وذلك بالنسبة للفتيات والفتيان. لذلك، فإن تحليل الجندر يعد أمراً حاسماً من أجل إعداد وتنفيذ برامج مناسبة لحماية الأطفال.

فعلى سبيل المثال، ينبغي أخذ بعض التدابير الخاصة بالفتيات بعين الاعتبار عند إعداد البرامج الخاصة بتسريح وإعادة إدماج الأطفال الذين سبق استخدامهم أو تجنيدهم ضمن القوات أو الجماعات المسلحة. ففي كثير من الصراعات يكون العنف الممارس ضد النساء والفتيات، والمرتكز على أساس الجندر، عنفاً متوطناً. ويرجح أن تقع الفتيات اللاتي يجندن ويستخدمن من قبل القوات والجماعات المسلحة في مجالات عديدة، ضحايا لمثل هذا العنف. فقد تجبر الفتيات على تقديم خدمات جنسية، وهي مشكلة تكون أقل شيوعاً لدى الفتيان، كما قد تقوم الفتيات بأدوار أخرى في القوات أو الجماعات المسلحة مثل العمل كمقاتلات أو طاهيات أو حمالات أو في أعمال التجسس. وتشمل مبادئ كيب تاون المتعلقة بأفضل الممارسات لمنع تجنيد الأطفال في القوات المسلحة، الفتيات اللاتي جندن لأغراض جنسية وأجبرن على الزواج على نحو ما سيق في تعريفها الذي تم تحديده في الجنود الأطفال، الأمر الذي يستوجب أن تشمل جهود تسريح الجنود الأطفال وإعادة إدماجهم اجتماعياً، الأطفال الذين كانوا جزءًا من القوات المسلحة دون أن يحملوا السلاح.

وقد يناط بالفتيات أيضاً القيام، كما يشاهد في نيبال، بدور اتخاذ القرارات وتولي المراكز القيادية، إلاّ أنهن عند العودة إلى مجتمعاتهن يلاقين الإهمال وعدم التقدير. وتتعرض الفتيات أكثر للإهمال والاستبعاد من مبادرات التوعية وغيرها من

المبادرات الرامية إلى تأمين عودة الأطفال إلى الحياة المدنية. لذلك، فالحاجة قائمة إلى اتخاذ تدابير استباقية لضمان المشاركة الكاملة للفتيات، وإدخالهن في كافة الجوانب المرتبطة بالحرمان والتسريح وإعادة الإدماج. ويجب أن تلبي الخدمات المقدمة احتياجاتهن النوعية للحماية وتلقي المساعدة، بما في ذلك متطلبات الفتيات الحوامل، والفتيات الأمهات واحتياجات أطفالهن كذلك.

وفي إطار تناولها لهذه القضايا المرتبطة بحماية الأطفال وغيرها، تستخدم اليونيسيف البيئة الموفرة للحماية كإطار مفاهيمي، بغية تفهم عملية الحماية وتقديم المساعدة عند إعداد البرامج. إن البيئة الموفرة للحماية هي البيئة التي يضطلع كل من فيها، بدءًا من الأطفال ومروراً بالعائلات والناشطين الصحيين ووصولاً إلى الحكومات والقطاع الخاص، بمسؤولياتهم من أجل ضمان أعمال الحماية للأطفال ضد الاعتداء والعنف والاستغلال، وهي تركز على ثمانية مجالات أساسية هي:

- المواقف والتقاليد والعادات والسلوك والممارسات؛
- الالتزام الحكومي بوضع حقوق الحماية موضع التنفيذ؛
- فتح باب المناقشة حول قضايا حماية الأطفال والتعهد بالالتزام بها؛
- التشريعات الموفرة للحماية ووسائل تنفيذها؛
- القدرة على الحماية من المحيطين بالأطفال؛
- توفر المهارات الحياتية والمعرفة والمشاركة لدى الأطفال؛
- الرصد ورفع التقارير عن قضايا حماية الطفل؛
- خدمات التعافي وإعادة الاندماج.

ويأتي موقع الأطفال في قلب البيئة الموفرة للحماية، بالنظر إلى أنهم يؤدون الدور النشط المتمثل في أعمال الحماية لأنفسهم، وكذلك كدعاة لأعمال الحماية للآخرين. وتشمل عملية إيجاد بيئة موفرة للحماية والتي تأخذ منظور الجندر في الاعتبار أنشطة تهدف إلى منع الآثار الفورية للاعتداء، واستعادة أوضاع الحياة الكريمة وتعزيز حقوق الأطفال.

القانون الإنساني الدولي

القانون الإنساني الدولي هو مجموعة القوانين الدولية التي تحمي الأشخاص الذين لا يشاركون، أو توقفوا عن المشاركة، في الأعمال الحربية، أي المدنيين والجرحى والمرضى، والناجين من السفن الغارقة، ومن يأسر من المحاربين. وهو القانون الذي ينظم طرق ووسائل الحرب. ويطبق هذا القانون في الصراعات المسلحة الدولية وغير الدولية، وهو ملزم للدول والجماعات وفصائل المعارضة المسلحة المشاركة في عمليات حفظ السلام وإحلال السلام المتعدد الأطراف إذا كانت مشاركة في الأعمال الحربية. وتشكل اتفاقيات جنيف الأربع لعام ١٩٤٩ وبروتوكولاها الإضافيان لعام ١٩٧٧ الصكوك الأساسية للقانون الإنساني الدولي، بالإضافة إلى العديد من الاتفاقيات التي تقيد أو تحظر استخدام أسلحة بعينها. ويوفر القانون الإنساني الدولي الآليات التي تضمن مراعاة القواعد الموضوعة واحترامها، كما يكفل تحديد المسؤولية الجنائية للأشخاص عن الانتهاكات التي يرتكبونها أو التي يأمرون بارتكابها، وتتطلب قيام الدول بمقاضاة الأشخاص المشتبه في ارتكابهم انتهاكات خطيرة.

ويوفر القانون الإنساني الدولي نظام حماية للمرأة مؤلف من درجتين وهما الحماية العامة، والذي ينطبق على النساء والرجال على حد سواء، سواءً كانا محاربين أم مدنيين، وحمايات نوعية إضافية والتي تحاول تلبية الاحتياجات الخاصة للمرأة.

الحماية العامة:

- **مبدأ عدم التمييز**: إن أحد المبادئ الأساسية للقانون الإنساني الدولي هو أنه لا بد من منح الحماية والضمانات التي يرسيها إلى الجميع، دون ما تمييز.
- **مبدأ المعاملة الإنسانية**: يفرض القانون الإنساني الدولي على المحاربين معاملة المدنيين، والمحاربين الذين يتم أسرهم، وغيرهم من الأشخاص (الأشخاص العاجزين عن القتال) معاملة إنسانية. فلقد أرست التقاليد – شأنها شأن الأحكام المتعلقة بحقوق الإنسان – حداً أدنى لمعايير المعاملة وشروط الحرمان من الحرية والضمانات الأساسية التي يتعين على الأطراف في الصراع منحها لكل شخص يكون تحت سيطرتهم.
- **مبدأ التمييز وأعمال الحماية للسكان المدنيين من آثار الأعمال الحربية**: يفرض القانون الإنساني الدولي على أطراف النزاع المسلح التمييز بين المدنيين والمحاربين في جمع الأوقات، وتوجيه الهجمات ضد المحاربين والأهداف العسكرية فقط. كذلك، فإن القانون الإنساني الدولي يحظر أيضاً القيام بهجمات عشوائية والتي رغم أنها قد لا تكون مستهدفة للمدنيين، إلاّ أنها قد تضرب أهدافاً عسكرية ومدنية في

نفس الوقت، أو أهدافاً مدنية من دون تمييز – وينبع عدد من القواعد من المبدأ العام القاضي بضرورة تجنيب المدنيين آثار الأعمال حربية.

- **تقييد وحظر استخدام أسلحة بعينها:** يحظر مبدأ التمييز المذكور أعلاه على الأطراف في الصراع استخدام أسلحة غير قادرة على التمييز بين المحاربين والمدنيين. ويمثل التأثير الدائم للأسلحة على المدنيين أحد الاعتبارات التي يمكن أن تؤدي إلى تقييد أو حظر استخدام أسلحة معينة مثل الألغام المضادة للأفراد. ويحظر القانون الإنساني الدولي أيضاً استخدام أسلحة أو وسائل حربية من طبيعتها إحداث إصابات لا مبرر لها ومعاناة غير ضرورية.

الحماية النوعية:

يتعلق نظام الحماية النوعية للنساء الذي يندرج تحت القانون الإنساني الدولي، بالدرجة الأولى، بصحة المرأة ونظافتها الشخصية واحتياجاتها النفسية ودورها كأم. والهدف من وراء هذه الأحكام النوعية هو أعمال حماية إضافية للنساء وتلبية احتياجاتهن الطبية والنفسية الخاصة وكذلك اعتبارات تتعلق بالخصوصية.

- **الحماية من العنف الجنسي:** يوفر القانون الإنساني الدولي، على نحو صريح، الحماية للنساء من الاغتصاب وذلك من خلال المادة ٢٧ (٢) من اتفاقية جنيف الرابعة التي تنص على: "حماية النساء وبصفة خاصة من أي اعتداء على شرفهن، ولا سيما من الاغتصاب أو الإكراه على الدعارة أو من أي شكل من أشكال الاعتداءات المنافية للأخلاق" وحيث لم تعكس كلمة "شرف" الوحشية الفظيعة للفعل المنطوي على العنف الجنسي الذي ليس هو مجرد اعتداء على حياء المرأة واحتشامها وعلى طهارتها وعفتها، بل هو اعتداء على سلامتها الجسدية والنفسية، فقد استبدل البروتوكول الإضافي هذه الكلمة بكلمة الكرامة. أيضاً من الراسخ كذلك أن العنف الجنسي يقع ضمن محظورات المعاملة القاسية أو التعذيب في اتفاقيات جنيف.
- **النساء المحرومات من حريتهن:** يشتمل القانون الإنساني الدولي على أوجه حماية نوعية للنساء المحرومات من حريتهن، بما يتطلب أعمال مساكن منفصلة ومرافق صحية خاصة للنساء (ما لم يُحْتَجَز النساء مع الرجال الذين هم من نفس أفراد العائلة). ويشترط أن تحتجز النساء تحت الإشراف المباشر لحارسات من الإناث. ويعد الجنس واحداً من الاعتبارات ذات الصلة في تحديد العقوبة التأديبية وفي تقرير نوع العمل الذي يطلب من أسرى الحرب القيام به.
- **حالات الأمهات الوالدات والحوامل:** هناك مجموعة من الأحكام التي تتناول القضايا الخاصة بالأمهات الوالدات والحوامل وأمهات الأطفال دون سن السابعة، حيث يتوجب إعطاء الأسيرات الحوامل والمرضعات أغذية إضافية تتناسب مع احتياجاتهن الفيزيولوجية. وللأسيرات من الوالدات الحق في أن يُدخلن إلى مرافق يمكنهن فيها تلقّي المعالجة الطبية المناسبة. وفي ما يتعلق بالسلامة الجسدية، فيحبذ قيام الأطراف في الصراع بتبني الممارسات التي تضمن السلامة الجسدية للحوامل من خلال إنشاء مناطق مأمونة للحوامل وأمهات الأطفال الصغار، أو عن طريق إبرام اتفاقات تقضي بإخلاء الوالدات.
- **الحفاظ على الروابط الأسرية:** تعد النساء المبادرات الرئيسيات لطلب الأخبار عن أفراد العائلة، متحملة في هذا الشأن للعبء العاطفي والعبء الاقتصادي الناشئ عن غياب أحبائهن. وغالباً ما تنقص هؤلاء النسوة الصفة القانونية الواضحة بموجب القانون الوطني إذ قد لا يعترف بهن القانون الوطني سواء كن زوجات أم أرامل، وقد لا يكون لهن الحق في الحصول على المعاشات التقاعدية أو غيرها من الاستحقاقات. وفي محاولة للتصدي لمثل هذه القضايا، ضمن إجراءات أخرى، يسعى القانون الإنساني الدولي إلى الحفاظ على وحدة الأسرة واستعادتها من خلال منع انفصال أفراد الأسرة بعضهم عن بعض ضد إرادتهم، مما يستوجب اتخاذ تدابير من شأنها تيسير عملية لـمّ شمل الأسر وإرساء التدابير التي تهدف إلى تسهيل إعادة توطيد الروابط والأواصر الأسرية عن طريق المراسلات وبث المعلومات.

القانون الدولي للاّجئين

القانون الدولي للاّجئين هو الفرع من القانون الذي يتعامل مع حقوق اللاجئين وحمايتهم. والمبادئ الأساسية لقانون اللاجئين معلنة في اتفاقية عام ١٩٥١ المتعلقة بوضع اللاجئين، والبروتوكول الخاص بها، الصادر في عام ١٩٦٧ الذي يوضح التعريف العام للاّجئين، ويضمن للاّجئين مجموعة

من الحقوق التي تنطبق بشكل محدد على حالتهم. ومن بين الصكوك الأخرى الهامة في هذا الخصوص الصكوك الإقليمية للاّجئين، ونظام مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين، وتوصيات لجنتها التنفيذية.

ورغم أنه لم يُنصّ صراحة على الجندر (الفروق بين الجنسين) في قانون اللاجئين، إلاّ أنه من المقبول على نطاق واسع، أن تعريف اللاجئ، عند تفسيره التفسير الصحيح، يشمل المطالب ذات الصلة بالجندر، وتعرف اتفاقية ١٩٥١ اللاجئ بأنه الشخص الموجود خارج وطنه الأصلي، أو المقيم بصفة اعتيادية، وغير قادر أو غير راغب في العودة إلى هناك بسبب خوف، وله أسبابه الوجيهة، من الاضطهاد القائم على أسس عرقية أو دينية، أو أسس تتعلق بالجنس، أو الانتساب لفئة اجتماعية معينة، أو بسبب آراء سياسية. وهناك تعريف أكثر شمولاً يستخدمه مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين، يتضمن كذلك الأشخاص الذين يفرون من بلدانهم بسبب تهديد حياتهم أو سلامتهم أو حريتهم من جراء صراع أو عنف عام أو أحداث معكرة للنظام العام. ويمكن للجندر أن يؤثر على الضرر الذي يعاني منه الشخص بل ويمليه أيضاً. ورغم أن كل من النساء، والفتيات، والفتيان، والرجال يمكن أن يعانوا من أضرار متشابهة، إلاّ أن النساء والفتيات غالباً ما يكنَّ الهدف الرئيسي للعنف والاعتداء بسبب الجندر. فمثلاً، النساء والفتيات أكثر عرضة للمعاناة من الاغتصاب وأشكال العنف الأخرى القائمة على أساس الجندر مثل العنف المرتبط بالمهر، والتنظيم القسري للأسرة، وتشويه الأعضاء التناسلية للإناث، والعنف العائلي والمنزلي، والإتجار بالنساء. مثل هذه التصرفات، سواء ارتكبت من قبل فاعل تابع للدولة أو غير تابع لها، يمكن أن تدعم طلباً لمنح الشخص وضعية اللاجئ.

وقد ترتكز طلبات اللجوء السياسي على تصرفات تمييزية به تصل إلى حد الاضطهاد، أو الاضطهاد القائم على التوجه الجنسي للشخص والإتجار بالنساء لأغراض البغاء القسري أو الاستغلال الجنسي. وفي بعض الحالات الأخرى فإن عدم امتثال الشخص للقيام بالأدوار والأعراف التي تحددها التقاليد الاجتماعية أو الثقافية، يمكن أن يعرضه للاضطهاد.

وتضمن اتفاقية عام ١٩٥١ للاّجئين من النساء، والفتيات، والفتيان، والرجال، نطاقاً من الحقوق والحريات، وتحدد المعاملة التي تحق لهم من قبل القطر الذي يلجأون إليه، والتي من بينها:

- حق طلب اللجوء؛
- الحق في عدم إعادتهم إلى القطر الذي قد تتعرض فيه حياة اللاجئ أو حريته للخطر (عدم الإعادة القسرية)؛
- الحق في عدم التمييز؛
- الحق في الحصول على الوثائق والحصول على العمل والتعليم؛
- الحق في حرية الحركة، والوصول إلى المحاكم وممارسة الشعائر الدينية.

بالإضافة إلى ذلك، فإن النتائج التي اعتمدتها اللجنة التنفيذية لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين توضح عدداً من المبادئ التي يتعين اتباعها، وكذلك تدابير تتخذها الدول الأعضاء في اللجنة التنفيذية وأيضاً مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين من أجل تعزيز حماية النساء والفتيات، المشردات والعائدات. وتركز بعض هذه النتائج بصفة خاصة على أعمال الحماية للنساء والفتيات بينما يركز البعض الآخر على موضوعات بعينها مثل منع العنف الجنسي والعنف القائم على أساس الجندر والتصدي له.

ويقوم العاملون في مجال الإغاثة الإنسانية وحقوق الإنسان، والمختصون باللاجئين وطالبي اللجوء السياسي، بدور هام في تحديد المخاطر المرتبطة بالحماية القائمة على أساس الجندر، ومنعها والتصدي لها. وقد يشمل ذلك التحقق من أن إجراءات اللجوء تتصل اتصالاً وثيقاً بمسألة الجندر، وضمان أن هؤلاء الذين يعانون من هذه الانتهاكات لديهم الإمكانية للوصول إلى السلطات المختصة، وأنهم يحالون إليها سواء كانت وكالات وطنية أو منظمات دولية، مثل مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين أو الشركاء غير الحكوميين، مع ضمان تقديم المشورة والرعاية الطبية وفق ما تقتضي الظروف، والحفاظ على سرية أية معلومات والدلائل المرتبطة بها، وضمان إجراء المتابعة السليمة للحالة من قبل السلطات والوكالات وجهات الوصاية والممثلين القانونيين. وقد تحتاج النساء والفتيات، في بعض الحالات التي تنطوي على خطورة خاصة، إلى المساعدة في الانتقال إلى أماكن أخرى داخل القطر نفسه أو إعادة التوطين في بلد ثالث ضماناً لسلامتهن.

المبادئ الإرشادية المتعلقة بالتشرُّد الداخلي

تقدم المبادئ الإرشادية المتعلقة بالتشرد الداخلي، للبلدان وللأمم المتحدة ولغيرهم من الناشطين في مجال حقوق

الإنسان والإغاثة الإنسانية، تقدم توجيهات وإرشادات هامة ترتبط بحماية الأشخاص المشرَّدين داخلياً. وعلى الرغم من كون هذه المبادئ الإرشادية غير ملزمة، على هذا النحو، إلاّ أنها ترتكز على الحماية التي تكفلها الحقوق الدولية للإنسان والقانون الإنساني الدولي والقانون الدولي للاّجئين بحكم الحالة، وتنعكس عليها. علاوة على ذلك، فقد أدمجت العديد من البلدان هذه المبادئ ضمن قوانينها الوطنية.

من جهة ثانية، فإن هذه المبادئ الإرشادية تكفل الحماية من التهجير التعسفي، كما أنها توفر الأسس الخاصة، بالحصول على الحماية والمساعدة أثناء عملية التهجير وتضع الضمانات التي تكفل العودة الآمنة وإعادة التوطين والاندماج في المجتمع من جديد. وهي تنطبق على كل فرد يُشرّد داخلياً، دون أن تمييز من أي نوع، بما في ذلك التشريد القائم على أساس الجنس أو الوضع الاجتماعي. وتولي هذه المبادئ اهتماماً خاصاً للمشكلات القائمة على أساس الجندر والتي تقع على نحو شائع في ظروف التشرُّد الداخلي، وتضمن الآتي، على سبيل المثال:

- الحق في عدم التعرض للعنف القائم على أساس الجندر، بما في ذلك الاغتصاب أو البغاء القسري، أو الإكراه على الفاحشة والحق في عدم التعرض للاسترقاق، أو تزويج الفتاة لقاء مقابل مادي، والاستغلال الجنسي واستغلال الأطفال.
- الحق في عدم التعرض للتمييز، والحصول على المعاملة المنصفة في ما يتعلق بالتوظيف والأنشطة الاقتصادية.
- الحق في المشاركة الكاملة والمتساوية للنساء المشرَّدات في تخطيط وتوزيع الإمدادات الأساسية وفي البرامج التعليمية والتدريبية.
- الحق في إيلاء اهتمام خاص لاحتياجات النساء من الرعاية المتعلقة بالصحة الإنجابية والصحة النفسية.
- الحق في احترام الحياة الأسرية وإعادة التئام الشمل الأسري.
- حق النساء والفتيات في الحصول على بطاقات هوية شخصية وغيرها من الوثائق الضرورية.

تكامل القانون الدولي لحقوق الإنسان، والقانون الإنساني الدولي، والقانون الدولي للاّجئين

إن للقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي والقانون الدولي للاّجئين هدفاً مشتركاً وهو منع المعاناة وتخفيفها، وحماية حقوق وحريات النساء، والفتيات، والفتيان، والرجال. واستناداً إلى ذلك فإن كلاً منها يكمل الآخر ويعززه، مما يقدم إطاراً شاملاً لحماية كل هذه الفئات.

إلاّ أن هذه المجموعات الثلاث من القوانين تختلف من حيث إمكانية تطبيقها ونطاق هذا التطبيق. فالقانون الإنساني الدولي يختص بالصراعات المسلحة، بينما ينطبق القانون الدولي للاّجئين على اللاجئين وطالبي اللجوء السياسي فقط. أما قانون حقوق الإنسان، فإن نطاقه أوسع وينطبق على البشر كافة في وقتي السلم والحرب.

وينطوي قانون حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي على قيود تؤثر على إمكانية تطبيقهما وتفسيرهما. فالفقرة الرابعة من القانون الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، على سبيل المثال، تتيح للدول الأعضاء إنهاء وقوع حالات الطوارئ العامة التي تهدد حياة السكان، والتحلل من بعض الالتزامات في ظل الشروط الآتية: أن تكون حالة الطوارئ معلنة رسمياً، وأن تقتصر التدابير فقط على مقتضيات الموقف، وألاّ تتعارض هذه التدابير مع الالتزامات الأخرى التي تندرج تحت القانون الدولي، وألاّ تكون ذات طبيعة تمييزية. ومن المهم الملاحظة أن الفقرة الرابعة لا تسمح للبلدان بالتحلل من الحقوق التالية:

- الحق في الحياة؛
- الحق في عدم التعرض للتعذيب أو المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة؛
- عدم التعرض للاسترقاق أو الاستعباد أو التعرض لتجارة الرقيق؛
- عدم التعرض للسجن بسبب عدم القدرة على الوفاء بالالتزامات التعاقدية؛
- حظر القوانين الجنائية، الرجعية الأثر؛
- التعامل مع الجميع على أنهم سواسية أمام القانون؛
- حرية الفكر والضمير والمعتقد.

وتعـزز الضمانـات التي توفرها الصكوك المختلفة للقوانين بعضهـا بعضـاً، الأمـر الذي يمكن الناشطين في مجال العمل الإنساني وحقوق الإنسان من تقديم الحد الأقصى من الحماية التي يوفرونها للسكان. وتتشابك الاختصاصات في بعض المواقف، الأمر الذي يستوجب تحديد الكيفية التي يطبقون بها هذه الاختصاصات لتأمين أقصى درجات الحماية للسكان المتضررين.

النُهُج المجتمعية القائمة على الحقوق والمشاركة

يستخدم **الأسلوب القائم على الحقوق** القانون الدولي لحقوق الإنسان لتحليل قضايا الجور وعدم الإنصاف، ووضع السياسات والبرامج والأنشطة في جميع مجالات العمل من أجل تذليل العقبات التي تفرض التمتع بحقوق الإنسان، وهي تركز على كل من العملية والنتائج.

والأسلوب القائم على الحقوق هو عبارة عن إطار يبدأ بالحقوق المدنية والثقافية والاقتصادية والسياسية والاجتماعية للأفراد والجماعات، ويحدد التزامات الدول ضمن إطار القانون الدولي لحقوق الإنسان، في ما يتعلق باحترام وحماية هذه الحقوق ووضعها موضع التنفيذ.

إنـه يحدد **أصحاب هذه الحقوق** (أي النساء والفتيات والفتيان، والرجال) واستحقاقاتهم من جهة، وما يقابلهم من **المضطلعين بالمهام والواجبات** (أي بصورة رئيسية، الدولة ووكلائها). إلاّ أن هناك مضطلين بالمهام على مختلف مستويات المجتمع، بمن فيهم الأسرة والمجتمع وكذلك على المستوى الوطني (الدولي) والتزاماتهم، من جهة أخرى. ويسعى هذا الأسلوب إلى تعزيز قدرات أصحاب الحقوق على المطالبة بحقوقهم وقدرات المضطلعين بالمهام على تلبية هذه المطالب. كما يؤكد هذا الأسلوب على ضرورة محاسبة منتهكي حقوق الإنسان.

ومن الممكن تطبيق مثل هذا الإطار من أجل تعزيز البرامج الإنسانية وتحقيق المرامي الخاصة بأنشطة الحماية، بجعل الإجراءات والأهداف ترتكز على القانون، والتحقق من إسهام السياسات والبرامج الخاصة بالناشطين في المجال الإنساني، بما فيها منظمات الأمم المتحدة، والمنظمات غير الحكومية وغيرها من المنظمات كحركة الصليب الأحمر والهلال الأحمر، إسهاماً مباشراً في إدراك حقوق الإنسان من خلال مساعدتها لكل من أصحاب الحقوق المضطلعين بالمهام.

ويتطلب استخدام الأسلوب القائم على الحقوق أن تكون مبادئ ومعايير حقوق الإنسان، وكذا التوصيات الخاصة بهيئات وآليات معاهدة حقوق الإنسان هي المبادئ والمعايير التي يتم الاسترشاد بها في جميع المراحل (التقدير والتحليل والتخطيط والتنفيذ والرصد والتقييم وإصدار التقارير) ويستخدم من قبل جميع الناشطين في مجال إعداد البرامج الإنسانية.

والأسلوب القائم على الحقوق يناصر استخدام مبادئ المشاركة وتمكين الأفراد والجماعات للدعوة لعملية التغيير، وتمكينهم من ممارسة حقوقهم. وفي ضوء الجور والتمييز، اللذين تواجههما النساء والفتيات، فإن مشاركتهن وتمكينهن يعدان عاملين حاسمَيْنْ لكي يمكن تحقيق تحسينات حقيقية ومضمونة الاستمرار.

ويخوِّل الأسلوب القائم على الحقوق ما يلي:

- تفهـم القوانيـن والمبادئ الدولية لحقوق الإنسان (مثل المساواة وعدم التمييز والمشاركة والإدماج، والتمكين والمحاسبة) ومعايير ومحتوى الحقوق على النحو الذي حددته هيئات معاهدة حقوق الإنسان؛
- معرفة الالتزامات المرتبطة بحقوق الإنسان التي تجعل دولة ما ملزمة بها؛
- تقدير وتحليل أسباب عدم الوفاء بحقوق الإنسان بما في ذلك بحث العقبات الكامنة والهيكلية؛
- العمل في شراكات مع جميع أفراد المجتمع لتفهم أولويات المجتمع، وقدراته وموارده، والبناء عليها من أجل تمكين المجتمع بالعمل نحو إيصال حقوقهم لهم؛
- وضع السياسات والبرامج بالمشاركة مع أصحاب الحقوق وأيضاً المضطلعين بالمهام لبناء قدرة أصحاب الحقوق على المطالبة بحقوقهم، المضطلعين بالمهام على الوفاء بالتزاماتهم، مع إيلاء الاهتمام بالفئات المهمشة والمستضعفة؛
- قياس التقدم المحرز والنتائج المتحققة استناداً إلى مؤشرات التمتع بحقوق الإنسان؛
- ضمان عدم انتهاك السياسات والبرامج، من دون قصد، لحقوق الإنسان بالنسبة للأفراد والمجموعات المعنية.

ومن الممكن، في أوضاع الأزمات، أن يوجه الأسلوب القائم على الحقوق أعمال الإغاثة الإنسانية ويعززها، وذلك فيما يتعلق بالقضايا التي تقع خارج نطاق الأعمال الحربية. وإن

تقديم المساعدات الإنسانية يمكن بدوره أن يسهم في أعمال حق الفرد في الحياة، والأمن، والتعليم، والغذاء، والسكن، والصحة البدنية والعقلية. وفي ما يلي الاعتبارات المرتبطة بحقوق الإنسان في ظل المساعدات الإنسانية:

- ينبغي أن يرتكز تقديم المساعدات الإنسانية على المبادئ الإنسانية المتمثلة في مراعاة الاعتبارات الإنسانية والحياد، وعدم التحيز، ومبادئ حقوق الإنسان فيما يتعلق بالمساواة دونما تمييز بسبب العرق، أو اللون، أو الجنس، أو اللغة أو الدين أو الرأي السياسي أو غير السياسي، أو الأصل الوطني أو الاجتماعي، أو الثروة، أو المولد، أو أي وضع آخر؛
- يجب أن تتجاوز المساعدات الإنسانية نطاق تلبية الاحتياجات الأساسية لتصل إلى أعمال حقوق الإنسان؛
- يمكن للناشطين في المجال الإنساني التحقق من أن برامج المساعدات التي يعدونها ويقدمونها لا تعرض النساء والفتيات، من دون قصد، لمزيد من الأخطار التي قد تشمل الإغارة أو السلب أو الاستغلال أو الاغتصاب أو العزلة أو التشريد الدائم أو الفساد الأخلاقي. وينبغي في ضوء ذلك، أن تتفرَّع الاعتبارات الخاصة بحقوق الإنسان، والمستمدة من القانون، ومن الممارسة، ضمن إطار منهجية وبنى برامج المساعدات الإنسانية؛
- على الناشطين في مجال العمل الإنساني الحصول على مدخلات، ومشاركة أولئك الذين يسعون إلى مساعدتهم، كما أن عليهم أيضاً إتاحة الفرص لتمكين النساء والفتيات؛
- ينبغي ترتيب أولويات نظم توزيع المساعدات على أساس الاحتياجات، بما في ذلك الاحتياجات النوعية للنساء والفتيات، بما يشمل الآليات التي يمكن من خلالها ضمان وصول المساعدات إلى الأطفال والنساء وكبار العمر والأشخاص المشرَّدين داخلياً وغيرهم. ويتعين الأخذ في الحسبان العوامل الاجتماعية التي يمكن أن تعرض هؤلاء الذين يتلقون المساعدة للخطر.

إجراءات تعميم منظور المساواة بين الجنسين من خلال الأسلوب القائم على الحقوق

تحقيق المساواة بين الجنسين وتوفير حقوق المرأة من خلال العمل الإنساني يجب أن يوطّد كسياسة

- يتعين تحديد التزامات الدولة تجاه النساء والفتيات؛
- إعداد سياسة تحدد الوجهة التي تتجه إليها المساعدات الإنسانية لسد الثغرات التي تتركها الدولة.

تقييم وتحليل الظروف التي تمنع النساء والفتيات من التمتع بحقوقهن الإنسانية، باستخدام الأساليب القائمة على المشاركة

- ينبغي إجراء تقييم عام لأوضاع حقوق الإنسان، مع إيلاء الاهتمام بحقوق النساء والفتيات المدنية، والثقافية، والاقتصادية، والسياسية، والاجتماعية؛
- تحديد القوانين والمؤسسات، والآليات والإجراءات الخاصة بحماية الحقوق الإنسانية للنساء والفتيات؛
- إدراك قدرات وإمكانيات الأشخاص، والمجتمعات، والسلطات المحلية، والمنظمات غير الحكومية، والمجتمع المدني، على تجنب المخاطر والمشاكل المتعلقة بالحماية، والتصدي لها؛
- تحديد الثغرات الموجودة في عملية التنفيذ.

تقدير وتحليل الظروف التي تمنع النساء والفتيات من التمتع بالمساواة في الحقوق وتحقيق المساواة الكاملة مع الرجال والفتيان

- دراسة التمييز من الناحية القانونية ومن الناحية الواقعية؛
- دراسة الأنماط الثقافية والاجتماعية والتحيزات العنصرية؛
- دراسة الممارسات المعتادة والتقليدية وغيرها؛
- إجراء مناقشات جماعية مركزة مع مجموعات مختلفة مع النساء، والفتيات، والفتيان، والرجال.

القيام، بمشاركة النساء والفتيات، بإعداد وتنفيذ سياسات وإجراءات خاصة بالأعمال الإنسانية، تكون ذات اتصال وثيق بالجندر، وتلبي احتياجات النساء والفتيات، وتبني قدراتهن من أجل المطالبة بحقوقهن، كما تبني قدرات الحكومات وغيرها من أصحاب الشأن الوطنيين المعنيين لإعطاء هذه الحقوق

- رسم السياسات والبرامج بما يراعي نتائج التحليل الذي أجريتَه؛
- ضمان حصول جميع الأشخاص والجماعات على الخدمات بشكل متساو (دون تمييز في ما يتعلق بأنشطة المساعدات والحماية)؛
- تحديد الأفراد والجماعات من ذوي الاحتياجات الخاصة، مثل النساء والفتيات المهمشات، وأولئك اللواتي انفصلن عن أسرهن، والأمهات الصغار، والمجندات من الفتيات، وغيرهن؛
- تحديد السلطات المحلية والوطنية لعمل شراكات معها في مجال تنفيذ السياسات والبرامج؛
- إقامة شبكات وشراكات مع المجتمعات المحلية ومنظمات المجتمع المدني، ولا سيما المنظمات المجتمعية للمرأة، لضمان أعمال الحماية للنساء والفتيات وعائلاتهن؛
- تهيئة البيئة التي تؤدي إلى تقوية وتمكين النساء والفتيات من خلال استهداف إجراءات إيجابية، تشمل أعمال التعليم، ونقل المعارف والمهارات وتقديم المعلومات حول فرص أعمال أسباب كسب الرزق.

ضمان الاستماع لأصوات النساء وأخذها دائماً بعين الاعتبار عند إعداد وتنفيذ البرامج وعند التدخل أو التصدي للمخاطر التي تهدد الحماية

- إنشاء آلية لعمل مشاورات منتظمة مع النساء والفتيات؛
- إنشاء آلية للاستماع إلى الشكاوى، يسهل الوصول إليها، حتى يمكن للنساء تسجيل همومهن من خلالها؛
- إنشاء آلية للتنسيق والتصدي لضمان التوجيه السليم للشكاوى وضمان اتخاذ الإجراءات المناسبة حيالها؛
- أعمال معلومات عن السبل المحلية والوطنية لعلاج انتهاكات الحقوق.

ضمان التنسيق السليم بين القطاعات المختلفة

- المشاركة في محافل التنسيق مع الناشطين في مجال الإغاثة الإنسانية وحقوق الإنسان؛
- إقامة شراكات مع المسؤولين الحكوميين والوزارات ومنظمات المجتمع المدني المعنية، بمن فيهم هؤلاء القائمون على تقديم الرعاية الطبية، والنفسية الاجتماعية، والخدمات القانونية، والتدريب، ونقل المهارات؛
- استمرار الاتصالات مع الجهات المانحة وغيرها من الناشطين في المجتمع الدولي؛
- عقد اجتماعات منتظمة وإنشاء آليات لضمان استمرار الاتصالات مع المجتمعات المتضررة والناشطين المحليين.

الإسهام في ضمان المساءلة في ما يتعلق بعدم إعمال حقوق الإنسان والانتهاكات التي ترتكب في مجال حقوق الإنسان

- الإسهام في تعزيز البنى الوطنية الخاصة بالمساءلة والعلاج.
- الاتصال مع الناشطين في مجال حقوق الإنسان لمناهضة الإفلات من العقاب.
- ضمان إبقاء جميع الناشطين والشركاء على علم بسياسة الأمم المتحدة المعنية بالحماية من الاستغلال والاعتداء الجنسيين.
- ضمان محاسبة أي من الناشطين الذين يتورطون في الانتهاكات المرتبطة بالاستغلال والاعتداء الجنسيين في المجال الإنساني.
- التعاون مع آلية الأمم المتحدة المعنية برصد استخدام الأطفال في الصراعات المسلحة.

قائمة تفقدية لتقييم برامج المساواة بين الجنسين في مجال الحماية

القائمة التفقدية الواردة أدناه مستمدة من القسم الخاص بالأنشطة في هذا الفصل، وهي بمثابة أداة مفيدة لتذكير الناشطين في القطاع بالقضايا الأساسية التي تضمن إعداد برامج تراعي المساواة بين الجنسين. علاوة على ذلك، ينبغي على الناشطين في المشروع إعـــداد مؤشرات تتصل اتصالاً وثيقاً بالسياق من أجل قياس التقدم المحرز في مجال إعداد البرامج التي تحقق المساواة بين الجنسين. راجع عينة المؤشرات الواردة في فصل الأساسيات من هذا الكتيب.

قائمة تفقدية لتقييم برامج المساواة بين الجنسين في مجال الحماية

١ – تم الانتهاء من التقييم الشامل والاحتياجات المتعلقة بحماية النساء، والفتيات، والفتيان، والرجال.

٢ – تم إجراء تحليل قائم على أساس الجندر للتشريع الوطني من أجل التعرف على الثغرات الموجودة فيه والدعوة إلى الإصلاح، حسب ما يقتضي الأمر.

٣ – تشكل حقوق الإنسان، بما فيها حقوق النساء، والفتيات، والفتيان، والرجال الأساس الذي ترتكز عليه الاستجابة الإنسانية، وهي مدمجة في السياسات والبرامج ووثائق التخطيط، بما في ذلك خطة العمل الإنساني المشتركة.

٤ – تمكين عدد متساو من النساء والرجال ضمن المجتمعات المتضررة، وذلك عن طريق التدريبات المرتبطة بممارسة حقوقهم، بما في ذلك الحقوق النوعية للنساء والفتيات، مثل اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، وقرار مجلس الأمن رقم ١٣٢٥، على سبيل المثال، من خلال حلقات العمل المجتمعية.

٥ – تشارك النساء والفتيات مباشرة في أنشطة التقييم والتفاوض وغيرها من الأنشطة المرتبطة باتخاذ القرارات، وعند إعداد وتنفيذ وتقييم السياسات والبرامج.

٦ – هناك آلية للرصد والتبليغ عن انتهاكات حقوق الإنسان.

٧ – تم إنشاء آلية للإبلاغ عن انتهاكات حقوق الإنسان يسهل الوصول إليها من قبل السكان المتضررين، وهي تستجيب للاحتياجات الخاصة للنساء والفتيات.

٨ – يتم بشكل روتيني إجراء تحليل حول مدى تأثير البرامج الإنسانية على حقوق الإنسان، ولا سيما حقوق النساء والأطفال.

٩ – الاتصالات مع السلطات المحلية والوطنية قائمة ومستمرة من خلال جهود التصدي لمظاهر الجور وإصلاحها، واتخاذ تدابير لأعمال الحماية وتمكين النساء والفتيات في أعقاب وقوع الكوارث والصراعات.

أنشطة ممكنة لأعمال الحماية

١ – **إجراءات الاستجابة**

- التخفيف من المعاناة المباشرة من خلال وسائل المساعدة المادية المناسبة التي تقدم للأشخاص المتضررين وعائلاتهم، وتقديم المساعدات الطبية، والرعاية النفسية والاجتماعية لهؤلاء الأشخاص وعائلاتهم، فضلاً عن تقديم الدعم (المساعدة التقنية للأنظمة المحلية [الحكومية والخاصة]).
- تقديم خدمات مباشرة للأشخاص المعرضين للانتهاك، في الأماكن التي يتواجدون فيها مثل مخيمات المشردين داخلياً واللاجئين، وأماكن الاحتجاز وغيرها، النقل والإخلاء (بما في ذلك نقل اللاجئين أو المشردين داخلياً إلى أماكن إقامة أخرى أبعد من مناطق الصراع أو الحدود)، وتسجيل الأشخاص، وإعادة الروابط الأسرية والحفاظ عليها، وتتبع الأقارب المفقودين، وتنظيم رحلات للأسر، وتبادل الرسائل أو الخطابات، والمعلومات والاتصالات (كتلك المتعلقة بأوضاع حقوق الإنسان، وظروف العودة، والمعلومات الخاصة بعمل المنظمات المختلفة ومواقع الموارد، إلخ).
- إدماج حماية حقوق الإنسان ضمن عملية تقدير وبرمجة ورصد وتقييم الاحتياجات الإنسانية.
- الرصد والتبليغ بما يشمل تقديم المعلومات للمسؤولين في المقر الرئيسي للأمم المتحدة والآليات الحكومية لحقوق الإنسان وغيرها من هذه الهيئات.
- الضغط على السلطات المعنية عن طريق كشف البيانات، لاتخاذ التدابير المطلوبة لوقف الانتهاكات ومنع وقوعها.
- إقناع السلطات المعنية، عن طريق الحوار، لاتخاذ التدابير المطلوبة لوقف الانتهاكات ومنع وقوعها.
- الإسهام في تحقيق الاحترام للحقوق القضائية المكفولة للأفراد عن طريق تقديم المساعدة والدعم القانوني للأشخاص الخاضعين للإجراءات القضائية وعائلاتهم ودعم وحماية المؤسسات (الحكومية، والمنظمات المحلية غير الحكومية.. الخ) التي تعمل من أجل احترام الحقوق، وكذلك الأشخاص الذين يعملون كمدافعين عن حقوق الإنسان.

٢ – الإجراءات العلاجية

- تقديم خدمات مباشرة للأشخاص المتضررين من الانتهاكات من خلال: وجودهم في المناطق المنكوبة، أو في مخيمات المشردين واللاجئين، وأماكن الاحتجاز وغيرها، وبالمساعدة في الإعادة الطوعية إلى الوطن أو التوطين أو العودة أو تملك المسكن أو الأرض ورد الملكية أو إعادة الإدماج أو الترتيبات النهائية: الحفاظ على الروابط الأسرية، والإسهام في إقامة آليات لتوضيح مصير الأشخاص المفقودين، وتيسير الحصول على المعلومات والاتصالات.
- تعزيز أو دعم الإجراءات القانونية وتطبيق العدالة على كل من مقترفي الانتهاكات والضحايا.
- المضي في تقديم الدروس المستفادة التي تهدف إلى تغذية وتقوية الأنشطة ذات الطابع المهيئ للبيئة.

٣ – تهيئة البيئة

- بث وتعزيز وتطبيق مبادئ حقوق الإنسان والمعايير الإنسانية الدولية.
- تعزيز صياغة واعتماد المعاهدات ووضع القانون العرفي.
- تعزيز إقامة نظام قضائي عادل يعمل على معاقبة مقترفي انتهاكات حقوق الإنسان الدولية والقانون الإنساني الدولي.
- خلق ثقافة عامة تتسق مع حقوق الإنسان والقيم الإنسانية.
- تعزيز المعرفة بحقوق الإنسان وصكوك القانون الإنساني الدولي ومبادئه والالتزام بها، وذلك بين جميع الفئات المعنية.
- الإسهام في إعداد وإقامة المؤسسات، سواء كانت حكومية أو غير حكومية، على الصعيدين الوطني والدولي، التي، بحكم دورها ووظيفتها يمكنها تعزيز احترام حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي.
- القيام بالدعوة – من خلال إظهار الانتهاكات لمسؤولي رصد وحماية حقوق الإنسان، حتى يمكن لهم حث السلطات المختصة على اتخاذ التدابير اللازمة حيال ذلك.
- بناء القدرات المحلية والوطنية – الهيئات الوطنية لحقوق الإنسان، منظمات المجتمع المدني والهيئات القضائية إلخ.
- تقديم التدريب على الحماية للعاملين الدوليين والسلطات الوطنية والناشطين من غير التابعين للدولة ومنظمات المجتمع المدني، والهيئات القضائية والشرطة، وموظفي السجون، إلخ.

المصادر

١ – المعاهدات والاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان

إن المعاهدات السبع الدولية الأساسية لحقوق الإنسان هي العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، واللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، واتفاقية مناهضة التعذيب، واتفاقية حقوق الطفل، واتفاقية العمال المهاجرين.

ويمكن الوصول إلى جميع المعاهدات، والملاحظات العامة لهيئات معاهدات حقوق الإنسان والملاحظات الختامية حول تقارير الدول الأطراف، من خلال الموقع التالي: http://www.ohchr.org/english/

٢ – أمثلة على البروتوكولات الاختيارية

- البروتوكول الاختياري الثاني للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.
- البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل حول إشراك الأطفال في النزاعات المسلحة.
- البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل حول بيع الأطفال، وبغاء الأطفال، واستغلال الأطفال في المواد الإباحية.
- البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب الذي يهدف إلى إنشاء نظام للزيارات المستقلة المنظمة للأماكن التي يحرم فيها الأشخاص من حريتهم، وذلك لمناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية والمهينة.

٣ – أمثلة على المعاهدات الإقليمية

- الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب والبروتوكول الخاص به بشأن حقوق المرأة في أفريقيا.
- الاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان والبروتوكول الخاص بها المتعلق بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.
- الاتفاقية الأوروبية المعنية بالحقوق والحريات الأساسية والبروتوكول الخاص بها وكذلك الميثاق الاجتماعي الأوروبي.
- اتفاقية عام ١٩٦٩ التي تحكم الجوانب النوعية لمشكلة اللاجئين في أفريقيا.
- إعلان قرطاجنة لعام ١٩٨٤ عن اللاجئين.
- مبادئ بانكوك المنقحة لعام ٢٠٠١، والمعنيّة بأوضاع ومعاملة اللاجئين.

٤ – مواد مرجعية منتقاة

- التعليق العام رقم ٢٨ للجنة حقوق الإنسان "المساواة في الحقوق بين الرجال والنساء" والملاحظة العامة رقم ٦ للجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية حول المساواة بين الرجل والمرأة من حيث التمتع بجميع الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.
- اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، التعقيب العام رقم ١٨ حول "العنف ضد النساء".
- تقارير المقرر الخاص حول العنف ضد النساء.
  http://www.ohchi.org/english/issues/women/rapporteur/
- إنماء شجرة الإيواء: حماية الحقوق من خلال الأعمال الإنسانية، ٢٠٠٢.
  http://www.icva.ch/doc00000717.html
- الشبكة النشطة للتعليم من أجل تحمل المسؤولية والأداء في الأعمال الإنسانية، الحماية، كتيب إرشادي حول الوكالات الإنسانية، ٢٠٠٥.
  http://www.reliefweb.int/rw/lib.nsf/db900SID/OCHA-6Q3J4T?OpenDocument
- تعزيز الحماية في الحروب – بحث للمعايير المهنية الموحدة، ٢٠٠١.
  http://www.icrc.org/Web/Eng/siteeng0.nsf/html/p0783
- اليونيسيف: مبادئ كيب تاون المتعلقة بمنع تجنيد الأطفال في القوات المسلحة وتسريح الجنود الأطفال وإعادة إدماجهم اجتماعياً في أفريقيا ١٩٩٧.
  http://www.unicef.org/emerg/files/Cape_Town_Principles(1).pdf

التنسيق المتعلق بالمساواة بين الجنسين في حالات الطوارئ

يعد التنسيق أمراً أساسياً لتحقيق البرمجة والاستجابة الفعّالة. وعندما يتعلق الأمر بتناول البعد الخاص بالجندر في حالات الاستجابة الإنسانية فإن التخطيط المشترك وتبادل المعلومات والتعاون بين جميع ميادين منظومة الأمم المتحدة ومع الناشطين الدوليين، بما يشمل المنظمات غير الحكومية والمجتمع المدني المحلي – هو أمر حاسم.

كما أن إنشاء **شبكة لدعم قضايا الجندر** هو إحدى وسائل تحسين عملية التنسيق (انظر الإطار رقم ١، الصفحة ٣٨) وبخاصة عندما يكون هناك مستشارون ومنظمات مختصة بقضايا الجندر يتمتعون بخبرات نوعية. وإن الغرض الأساسي من إنشاء الشبكة هو تيسير الحوار، والتأكد من إحاطة الناس علماً بالقضايا الأساسية والتطورات الحاصلة من حيث تغير أدوار واحتياجات، وظروف النساء، والفتيات، والفتيان، والرجال في المجتمعات المتضررة. إنها وسيلة للتشجيع على إدماج مراعاة المساواة بين الجنسين بشكل أكبر في جميع البرامج.

قضية تشمل جميع الميادين والقطاعات

إن المساواة بين الجنسين لا تمثل قطاعاً في حد ذاتها بل هي مكملة لكل قضية ومجال من مجالات العمل. إنها ليست أمراً منفصلاً أو قائماً بذاته.

وتضم شبكة دعم قضايا الجندر ممثلين من الحكومة، والمجتمع المدني، والمنظمات غير الحكومية، ووكالات الأمم المتحدة على الصعيدين المحلي والوطني، إلاّ أن الشبكة تستمد فعاليتها من فعالية أعضائها. واذا لم يكن المشاركون على مستوى مهني عالٍ بالقدر الكافي، أو لم تكن لديهم الخبرة المطلوبة في القضايا المتعلّقة بالجندر، فلن يمكنهم تحقيق الفعالية الكاملة.

ومن المهم أيضاً أن يكون هناك **خبير أو مستشار في قضايا الجندر يعمل مع منسق أعمال الإغاثة الإنسانية**، لتقديم الدعم التقني والتوجيه للممارسين في هذا المجال والمساعدة في تعديل عملية إعداد البرامج لضمان جودة التنسيق وإدماج منظور مراعاة الجندر في هذه البرامج. (انظر الإطار ٢، الصفحة ٣٩ لمراجعة اختصاصات خبراء الجندر).

إذاً لماذا يجب أن يكون لدينا مستشارون حول الجندر؟ يمكن للمستشارين حول الجندر تقديم النصح والإرشاد للخبراء التنفيذيين الآخرين، ويمكنهم المساعدة في مجال طرح الأفكار والتخطيط وتصميم الأطر لإجراء التقييمات والتدخلات المطلوبة، حتى لا يفقد البعد الخاص بالجندر، ويمكنهم أيضاً التطرق للثغرات الموجودة في المعلومات والبيانات. وعادة ما يكونون على علم بالمنظمات المحلية للمرأة التي يمكنها تقديم معلومات وأفكار إضافية لمعالجة المشاكل الصعبة. ويمكنهم، من خلال الشبكة، ضمان وجود التواصل في كافة القطاعات.

أليس المستشار حول الجندر مسؤولاً عن هذه القضايا؟ الجواب هو لا. إننا عادة نفترض أن المستشار حول الجندر والموجود ضمن الفريق مسؤول عن جميع الأمور المتعلقة بالجندر، ولكن هذا أمر خاطيء ووصفة تؤدي إلى الفشل. إن المستشارين حول الجندر هم مُيَسِّرون للعملية – وهم موجودون لمساعدة الموظفين التقنيين على رؤية الأشياء من خلال منظار الجندر، والاستفسار عن كيفية تنفيذ الأعمال، حتى يمكن أعمال احتياجات النساء، والفتيات، والفتيان، والرجال، إذن فالغرض من وجودهم ليس القيام بكل العمل المتعلق بالجندر – حيث إن ذلك يمكن إن يقوِّض الهدف من مراعاة منظور الجندر.

وبالإضافة إلى شبكة دعم قضايا الجندر، والمستشار حول الجندر، فمن الأهمية بمكان قيام جميع الناشطين، أثناء عملية التنسيق، بتقييم، ووضع الأولويات، وتنفيذ البرامج بطرح الأسئلة الأساسية المتمثلة في: هل يتعاملون مع الاحتياجات المختصة للنساء والفتيات والفتيان والرجال، وهل يشركون النساء والرجال في اتخاذ القرارات استناداً إلى خبراتهم وقدراتهم، سواء كان ذلك يتعلق بالناشطين الصحيين، أو بخدمات تسليم الأغذية، أو مراقبي حقوق الإنسان، أو خبراء المياه والإصحاح، أو موظفي الأمم المتحدة المعنيين بالإجراءات المتعلقة بالألغام، فإن هذه الأسئلة متعلقة بضمان تحقيق استجابة فعّالة.

قائمة بالمستشارين المعنيين بقضايا الجندر

أعدت الوكالة الدائمة المشتركة بين الوكالات بالاشتراك مع مجلس اللاجئين النرويجي، قائمة بالمستشارين حول الجندر، تضم مستشارَيْن متفرغيْن من كبار مستشاري قضايا الجندر، إضافة إلى قائمة احتياطية لضمان التنسيق الكامل عند إعداد البرامج الرامية إلى تحقيق المساواة بين الجنسَيْن، وذلك في جميع أعمال الإغاثة الإنسانية. وسيتم نشر هؤلاء المستشارين لتقديم الدعم لمنسق أعمال الإغاثة الإنسانية، والفرق العاملة في البلدان وشبكة دعم قضايا الجندر. ويمكن استقدام مستشاري قضايا الجندر للعمل بمكتب منسق الإغاثة الإنسانية أو وكالة الأمم المتحدة. ولمزيد من المعلومات يرجى زيارة الموقع: www.humanitarianinfo.org/iasc/gender

ما هي عناصر التنسيق الفعّال لقضايا الجندر؟

ليس بوسع تدخل وحيد أو عامل واحد أو منظمة بمفردها أن تتعامل بفاعلية مع الاحتياجات المختلفة للنساء والرجال، ولا سيما إذا لم تكن الكيانات الأخرى العاملة في الميدان مراعية لهذه الفروق. ولكي تتحقق الفاعلية في هذا المجال، يجب القيام بالآتي:

- **تقييم الموقف والاحتياجات معاً**: نظراً لكون قضايا الجندر تمس جميع مجالات العمل، فمن المهم والمفيد أيضاً تحليل البيئات الاجتماعية والسياسية والاقتصادية والعسكرية، حيث إنها تؤثر على النساء والفتيات والفتيان والرجال بشكل مختلف، فضلاً عن تأثيرها على احتياجاتهم المباشرة من أجل البقاء، وهذا من شأنه أن يوفر فهما أفضل للممارسين في الميدان لآليات حالة الطوارئ أو الازمة وتأثيراتها، ويمكنهم من تحديد الطرق العملية التي يمكن لهم من خلالها العمل معاً. كما أن ذلك من شأنه أيضاً أن يضمن مشاركة الناشطين المحليين، واتخاذ التدابير اللازمة لبناء قدرات الناشطين في الميدان والناشطين المحليين في مجال تحليل الجندر وإعداد البرامج المناسبة.
- **إعداد استراتيجيات مشتركة**: تحقق المساعدات أقصى درجات الفعالية عندما يتشارك كل الناشطين والشركاء في الأهداف، ويكون بمقدورهم تحديد الأولويات المشتركة. وعندما يتعلق الأمر بتحليل الأبعاد الخاصة بالجندر، فإن الإخفاق في وضع أولويات مشتركة يمكن أن يؤدي إلى إعداد المشروعات قصيرة الأمد بدون معرفة كيف يمكن تعزيز هذه البرامج لكي تقوم بتلبية الاحتياجات على نطاق أوسع. وإلى جانب إعداد الاستراتيجيات المشتركة، ينبغي على الناشطين إعداد أدوات مشتركة خاصة بتحليل الجندر وتقدير وتقييم درجة مراعاة الجندر عند إعداد البرامج.
- **عقد منتديات للتنسيق**: من الأهمية بمكان الاجتماع مع جميع الناشطين، بمن فيهم المانحون، وممثلو المجتمع المحلي، وممثلو الحكومة والعاملون في مجال العمل الإنساني، وذلك من أجل التخطيط التفصيلي لأنشطة الاستجابة الإنسانية. وتعين هذه الاجتماعات على زيادة الوعي بين أصحاب الشأن المعنيين حول الاحتياجات التفريقية بين النساء، والفتيات، والفتيان، والرجال، كما تؤدي كذلك إلى التحقق من مساعدة رؤى هذه الأطراف في أعمال المعلومات اللازمة لتحديد التدخلات وصياغتها في جميع القطاعات.
- **تخصيص الاعتمادات المالية الكافية لأعمال التنسيق**: من المهم لتحقيق هذا الأمر أخذ آليات التنسيق في الاعتبار عند إعداد الميزانية اللازمة لتدخل ما.

قائمة تفقدية لتقييم برامج المساواة بين الجنسين في مجال التنسيق

القائمة التفقدية الواردة أدناه هي بمثابة أداة مفيدة لتذكير الناشطين في القطاع بالقضايا الأساسية التي تضمن إعداد برامج تراعي المساواة بين الجنسين. وعلاوة على ذلك ينبغي على الناشطين بالمشروع إعداد مؤشرات تتصل اتصالاً وثيقاً بالسياق من أجل قياس التقدم المحرز في مجال إعداد البرامج التي تحقق المساواة بين الجنسين. راجع عينة المؤشرات الواردة في فصل الأساسيات من هذا الكتيب.

قائمة تفقدية لتقييم جهود التنسيق المتعلقة بقضايا الجندر في الطوارئ
١ – تم توظيف مستشار أو أكثر من المعنيين بقضايا الجندر في حالات الطوارئ.
٢ – شبكات دعم قضايا الجندر قائمة على الصعيدين المحلي والوطني، وفيها ممثلون من جميع المجموعات أو القطاعات، وتجتمع بشكل دوري، وتجري التقييمات على نحو منهجي، وترفع تقاريرها عن أبعاد قضايا الجندر في كل مجالات العمل، وكذلك عن الثغرات الموجودة، والتقدم الذي يتم إحرازه في إنجاز المهام حسب ما هو وارد في الاختصاصات.
٣ – تُجمَع البيانات المصنفة، وتُحلَّل وتُستخدَم في أنشطة التخطيط والتنفيذ.
٤ – تحليل الجندر والبيانات المصنفة بحسب الجنس هي أحد العناصر الروتينية لآليات رفع التقارير الخاصة بالوكالة.
٥ – لكل مجموعة أو قطاع خطة عمل معنية بالجندر، وتُرفعَ التقارير بشكل روتيني حول أوضاع مؤشرات الجندر الواردة في كتيب قضايا الجندر الذي أعدته اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات.
٦ – أبعاد قضايا الجندر مدمجة ضمن الأنشطة التدريبية التي تقدم للناشطين في الميدان، وذلك في جميع القطاعات أو المجموعات والقضايا التي يعزز بعضها بعضاً.

الإطار ١: اختصاصات شبكة الجندر في ظل الأوضاع الإنسانية

الغرض:

تقدم شبكة الجندر الدعم، وتقوم بالأنشطة التي تضمن تناول جميع الأبعاد المتعلقة بقضايا الجندر بكل القطاعات أو المجموعات في ظل الأوضاع الإنسانية.

الرئيس: وكالة تكون لديها خبرة قوية في مجال قضايا الجندر، كما أن اتخاذ تدابير للتشارك في الرئاسة أيضاً خيار جيد.

العضوية:

- على كل قيادة قطاع أو مجموعة إرسال ممثلين من ذوي المناصب العليا إلى الشبكة.
- ينبغي أن تضم عضوية الشبكة مجموعات من النساء المحليات، ومن المنظمات غير الحكومية، وممثلين للحكومة في مختلف الوزارات.

الأنشطة:

- التأكد من إجراء تحليل للجندر في ظل الوضع الراهن وتوثيقه من أجل استخدامه من قبل جميع الناشطين.
- تعزيز عملية بناء الشبكات وتقاسم المعلومات الخاصة بأبعاد قضايا الجندر في كل مجالات العمل المرتبطة بتقديم المساعدات وأعمال الحماية .
- استخدام كتيب اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات حول قضايا الجندر كأداة إرشادية حول تعميم مراعاة منظور الجندر في مختلف المجموعات والقطاعات.
- زيادة وعي الجمهور والدعوة لمناصرة القضايا المرتبطة بالجندر.
- التحقق من وجود بيانات مصنفة بحسب الجنس، واستخدامها، والمساعدة في جمع وتحليل البيانات المصنفة بحسب الجنس، وتدريب الناشطين كلما دعت الحاجة إلى ذلك.
- دعم الشراكات بين منظمات المجتمع المدني والحكومة وأوساط منظمة الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية.
- المساعدة في إعداد خطط العمل التي تراعي قضايا الجندر لكل قطاع ومجموعة.
- تقديم التدريب، حسب ما يتطلب الأمر، على أبعاد قضايا الجندر في ظل الأوضاع الطارئة.
- الاجتماع بصفة روتينية ورفع التقارير إلى منسِّق الأعمال الإنسانية.
- القيام بصفة روتينية، برصد التقدم المحرز في تعميم مراعاة منظور الجندر من خلال استخدام القائمة التفقدية الواردة في كتيب اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات الخاص بقضايا الجندر.

الإطار ٢: اختصاصات مستشار الجندر في ظل الأوضاع الإنسانية

إن الهدف العام الذي يسعى مستشار الجندر إلى تحقيقه أثناء حدوث أزمة إنسانية، هو دعم دور منسق الأعمال الإنسانية في تعزيز المساواة بين الجنسين، وعدم التمييز على مدى فترة العملية الإنسانية. والمتوقع من ذلك هو تقوية عملية إعداد البرامج التي تراعي منظور الجندر، وتنفيذها خلال المراحل الأولى من أعمال الإغاثة الطارئة من خلال تحسين أنشطة جمع البيانات وتحليلها.

وتشمل المهام الرئيسية ما يلي:

القيادة التقنية ودعم تعميم مراعاة منظور الجندر

- إجراء (أو توطيد) تحليل سريع للوضع من منظور الجندر، مع إيلاء اهتمام خاص لوضع النساء والفتيات، واستخدام هذه المعلومات لإعداد خطط العمل لمختلف القطاعات بالتعاون مع الشركاء.
- تقديم الدعم الفني لأنشطة جمع وتحليل البيانات المصنفة بحسب الجنس في جميع البرامج الإنسانية، بالشراكة مع مركز المعلومات الإنسانية وغيره من المراكز.
- تعزيز وتيسير عملية تضمين أبعاد الجندر في إطار تقدير الاحتياجات، ومساعدة الناشطين القائمين على تنفيذ هذه البرامج على إدماج منظور المساواة بين الجنسين في عمليات طلبات المساعدة الموحدة وطلبات المساعدة العاجلة ووثائقها.
- تيسير ودعم عملية إدماج منظور الجندر في مختلف القطاعات و المجموعات من خلال أعمال سياسة تقنية مباشرة ودعم برنامجي لمختلف الناشطين في القطاع حتى يمكن تحسين سبل تقديم الخدمات.
- تعزيز استخدام كتيب اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات المعني بقضايا الجندر في ظل الأوضاع الإنسانية، وكتيب نفس اللجنة عن الدلائل الإرشادية للتدخلات الرامية إلى منع العنف القائم على أساس الجندر في الحالات الإنسانية، في جميع القطاعات والمجموعات، ورصد التقدم المحرز حيال تعميم مراعاة منظور الجندر، باستخدام الإطار والقائمة التفقدية الواردين في الكتيب المعني بالجندر والكتيب الخاص بالدلائل الإرشادية، مع تكييف القائمة التفقدية لتتواءم مع السياق الاجتماعي والثقافي النوعي وكذلك مع الفئة المستهدفة.
- القيام بصورة روتينية بتزويد منسق الأعمال الإنسانية بتقديرات حديثة للموقف، ومواد إحاطة موجزة لاستخدامها في دعوته أو دعوتها للسلطات الوطنية للتحقق من إعطاء الأولوية لوضع الالتزامات القانونية الدولية، والالتزامات المتعلقة بالسياسات الوطنية، موضع التنفيذ.
- تقديم المشورة والمساعدة في إعداد المواد التدريبية في مجال مراعاة (الجندر) ، وتكييف موارد التدريب القائمة، بحيث تتواءم مع البيئة والمحيط المحلي، ودعم عملية إدماجها ضمن مبادرات التدريب الداخلي والخارجي باللغة (اللغات) المستخدمة.

إنشاء الشبكات والشراكات

- تيسير أعمال التنسيق السلس لشبكة شؤون الجندر المشتركة بين الوكالات.
- التواصل مع المستشارين حول الجندر وضباط الاتصال المعنيين بشؤون الجندر في الوكالات والمنظمات الأخرى (بما في ذلك المنظمات الحكومية والمنظمات غير الحكومية الدولية، والمنظمات غير الحكومية المحلية، والمجموعات النسائية) وبعثات حفظ السلام في القطر.
- تقديم الدعم لقيادات المجموعات للوفاء بالتزاماتهم في ما يتعلق بقضايا الجندر حسب ما هو موضح في اختصاصات قيادة المجموعة.
- إقامة تحالفات استراتيجية مع الناشطين الرئيسين الآخرين داخلياً وخارجياً للترويج لعملية إعداد البرامج التي تراعي الفروق بين الجنسين.

الدعوة

- أعمال المعلومات للناشطين المعنيِّين من أجل رفع الوعي لديهم على الصعيدين الوطني والدولي في هذا المجال، وكذلك تعزيز جهود الدعوة.
- الدعوة لأعمال الدعم المالي والبشري من أجل ضمان التعميم الفعّال لمراعاة منظور الجندر وكذلك تحقيق المساواة المستهدفة بين الجنسين، وإعداد البرامج المعززة لحقوق النساء والفتيات، وذلك ضمن الميزانيات الخاصة بالوكالات.

الجنـدر والمشاركة في العمل الإنساني

إن هدف العمل الإنساني هو تلبية احتياجات الناس وضمان حقوقهم التي تتأثر بفعل الصراعات المسلحة والكوارث الطبيعية. ويشمل ذلك ضمان سلامتهم، ومعافاتهم، وبناء قدراتهم وتعزيزها، ومنع وقوع مزيد من الضرر عليهم. وبغية تحقيق الفعالية في هذا الخصوص يتعين أن تتمحور البرامج حول احتياجات الأفراد والمجتمعات. وإن أفضل السبل لمعرفة احتياجات الأشخاص وإيجاد الحلول لها، وكذلك إعداد البرامج وتقييمها، هو الحوار المباشر مع الأشخاص المستهدفين بالعمل الإنساني، أي النساء، والفتيات، والفتيان، والرجال، وإشراكهم في عملية إعداد البرامج وتنفيذها ورصد نتائجها وتقييمها.

ما هي أهمية المشاركة؟

إن المشاركة الفعّالة للأشخاص المتضررين من الأزمة في تحديد احتياجاتهم وإعداد وتنفيذ برامج الإغاثة الرامية إلى تلبية تلك الاحتياجات تحسِّن، بشكل كبير، من فعالية هذه البرامج وضمان استمرارها.

المشاركة ذات أهمية بالغة

إذا لم يشارك الناس فإنهم:

- يفقدون كرامتهم
- يشعرون بعدم قيمتهم
- يشعرون بالعجز
- تزداد لديهم الأمراض العقلية والنفسية – الاجتماعية

وإن تقرير مَنْ الذي يشارك، وكيف يشارك، ولأي غرض، يسهم أيضاً في تحديد شكل التأثير الذي ينتج عن العمل الإنساني. وعندما يُعطى الاعتبار الكافي لهذه القرارات، تصبح المشاركة أداة غاية في الفاعلية من أجل ما يلي:

- التقليل من مخاطر الاستبعاد بالنسبة لفئات معينة أثناء تخصيص وتسليم السلع والخدمات.
- إدراك ديناميات القوة بين الفئات (السياسية، والاجتماعية، والاقتصادية، والمرتبطة بالجندر، الخ) التي تملك السيطرة على الموارد وتلك التي لا تملكها.
- إتاحة التفهم الكامل، ومن ثم تكون الاستجابة أكثر فعالية في ما بعد.
- تعزيز دقة البيانات حول تقدير الاحتياجات.
- مساعدة الأفراد على تحديد الإجراءات التي يجب اتخاذها نيابة عنهم.
- إرساء الدعائم لتحقيق اكتفاء ذاتي أكبر، وجوانب السلامة والحماية فيما بين الأفراد والمجتمعات، وتحقيق نتائج أكثر استمراراً بالنسبة للبرامج على المدى الطويل.
- ضمان جدوى المشاركة وفعاليتها بالنسبة للضرر، وكذلك بالنسبة للقائمين بالعمل الإنساني.

مَنْ الذي ينبغي أن يشارك؟

لا بد لكل منهج أو أسلوب من دراسة الفئات المشاركة وتقييم تأثير انخراطها في العمل الإنساني، وذلك على النحو التالي:

- **الأفراد** — النساء، والفتيات، والفتيان، والرجال على سبيل المثال من خلال فرق المناقشة أو العمل أو المسوحات العشوائية، أو التجول في المخيمات، أو عمليات التسجيل.

- **المجتمع على أوسع نطاق** — مثلاً من خلال ممثلين عن المجموعات مثل المسنين أو صانعي القرارات التقليديين، أو المعلمين، أو الناشطين الصحيين، أو السلطات الوطنية.
- **الشبكات والمنظمات المحلية** — مثل المنظمات غير الحكومية المحلية، وشبكات الشباب أو النساء غير الرسمية. وقد تنخرط هذه الشبكات في أنشطة تقديم الخدمات أو مراقبة حقوق الإنسان أو توعية المجتمع أو تبادل القضايا ذات الاهتمام المشترك.

ما هي السياسة المتعلقة بالجندر والمشاركة؟

إن **بيان سياسات اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات حول إدماج مراعاة منظور الجندر في العمليات الإنسانية** (بيان السياسات) يمثل أولوية من أجل (مشاركة المرأة في تخطيط وإعداد ورصد جميع جوانب برامج الطوارئ). وينتقي البيان المرأة على نحو محدد، إدراكاً لاحتياجاتها النوعية، وإسهاماتها في أنشطة الأزمات الإنسانية، ويسعى إلى التحقق بشكل أفضل من حصولها على فرص متكافئة للمشاركة في صنع القرارات المتعلقة بالبرامج والسياسات. وعادة ما تكون فرص وصول المرأة إلى مرحلة صنع القرارات أقل من الرجل، وذلك بسبب عوامل مثل الإلمام بالقراءة والكتابة أو المهارات اللغوية (التي يمكن أن تؤثر على قدرتها على التواصل مع مقدمي الخدمات).

وكذلك القيادة المجتمعية (التي عادة ما تكون ممثلة بالرجال في ما يختص بأوساط اتخاذ القرارات الرسمية)، وإمكانية الحركة وتوفر الوقت (تضطلع النساء والفتيات بمسؤولية رعاية الأطفال والقيام بالأعباء الأسرية). وإذا لم تؤخذ هذه العقبات في الحسبان ومن ثم التصدي لها على نحو مناسب، فمن الممكن أن تؤدي إلى تقييد قدرة المرأة على المشاركة بفعالية في جميع جوانب العمل الإنساني.

ومنذ صدور بيان السياسات والتركيز على قضية مشاركة المرأة، فإن هناك مزيداً من التفهم لأهمية إيجاد أساليب متكاملة تفيد الجميع وتتضمن مشاركة مجموعة الأشخاص الذين يتأثرون بالتدخل، وهم النساء، والفتيات، والفتيان، والرجال، بمن فيهم المسنون، وإن تعزيز مشاركة الشباب في الأنشطة المنظمة، على سبيل المثال، من شأنه أن يجعل المراهقات والمراهقين يقومون بأنشطة ذات معنى وذات جدوى ويتيح لهم سبيلاً للإسهام بشيء تجاه مجتمعهم.

من جهة أخرى، فإن بيان السياسات ملتزم أيضاً بإدماج بناء قدرات منظمات المرأة بما يتيح لها التعامل مع متطلبات الاستجابة الإنسانية ومراحل التأهيل التعافي. وكما هو وارد أدناه، فإن هناك سبلاً مختلفة لاستخدام المشاركة كوسيلة لتعزيز قدرة المنظمات المحلية في مجال الاستجابة الإنسانية.

الحق في المشاركة والحق في الحصول على المعلومات

يتضمن الإطار الدولي لحقوق الإنسان حق أولئك الذين يتأثرون بالقرارات الأساسية المتعلقة بالمشاركة في اتخاذ القرارات ذات الصلة بهم. وهناك إشارة إلى حق المشاركة في العديد من الصكوك الدولية، بما في ذلك الاتفاقية الدولية المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والإعلان بشأن الحق في التنمية الذي ينص على أن ''أي سياسة أو برنامج لا يوضع بمشاركة الأطراف المعنية مشاركة نشطة مستنيرة لا يكون فعّالاً على الأرجح'' ومجلس الأمم المتحدة الاقتصادي والاجتماعي: الفقر والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (١٠ أيار/ مايو ٢٠٠١). والمشاركة في العمل الإنساني مرتبطة أيضاً بحقوق الفرد، وتتعلق باستخدام المعلومات والحصول عليها، وهذه الحقيقة تحترمها الصكوك الدولية وتحرص عليها، فعلى سبيل المثال:

ينص **الإعلان العالمي لحقوق الإنسان** (١٩٤٨): على أن ''لكل شخص حق التمتع بحرية الرأي والتعبير، ويشمل هذا الحق حريته في اعتناق الآراء دون مضايقة، وفي التماس الأنباء والأفكار وتلقيها ونقلها إلى الآخرين بأية وسيلة ودونما اعتبار للحدود''. كما نص **العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية** (١٩٦٦) على أن: ''لكل إنسان الحق في حرية التعبير، ويشمل هذا الحق حريته في التماس مختلف ضروب المعلومات والأفكار وتلقيها ونقلها إلى آخرين دونما اعتبار للحدود، سواء على شكل مكتوب أو مطبوع أو في قالب فني أو بأية وسيلة أخرى يختارها''.

وينص **العهد الخاص بالقضاء على جميع أشكال العنف ضد المرأة** (١٩٧٩) على أن: ''تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير المناسبة للقضاء على التمييز ضد المرأة في الحياة السياسية والعامة للبلدان، وبوجه خاص تكفل للمرأة، على قدم المساواة مع الرجل، الحق في: (ج) المشاركة في المنظمات غير الحكومية والجمعيات التي تعني بالحياة العامة والسياسية للبلد''.

وتنص **اتفاقية حقوق الطفل** (١٩٨٩) على: ''للطفل الحق في حرية التعبير، ويشمل هذا الحق حريته في التماس مختلف ضروب المعلومات والأفكار وتلقيها ونقلها إلى آخرين دونما اعتبار للحدود، سواء على شكل مكتوب، أو مطبوع، أو في قالب فني أو بأية وسيلة أخرى يختارها''.

وينص **إعلان الأمم المتحدة بشأن الحق في التنمية** (١٩٨٦) على أ ن: ''الحق في التنمية حق من حقوق الإنسان لا يمكن التنازل عنه، وبموجبه يحق لكل إنسان المشاركة والأسهام في تحقيق تنمية اقتصادية واجتماعية وثقافية وسياسية، والتمتع بهذه التنمية التي يمكن فيها إعمال جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية إعمالاً تاماً''.

وتنص **مبادئ الأمم المتحدة التوجيهية بشأن التشُّرد الداخلي** (١٩٩٨): على أن ''توفر السلطات المختصة للمشرَّدين داخلياً، كحد أدنى، وبغض النظر عن الظروف، ودونما تمييز، اللوازم التالية، وتكفل لهم الوصول الآمن إليها: (أ) الأغذية الأساسية والمياه الصالحة للشرب، (ب) المأوى الأساسي والمسكن، (ج) الملابس الملائمة (د) الخدمات الطبية والمرافق الصحية الأساسية. وتبذل جهود خاصة لكفالة المشاركة الكاملة للمرأة في تخطيط وتوزيع هذه اللوازم الأساسية''.

ويعيد **قرار مجلس الأمن رقم ١٣٢٥** (٢٠٠٠) التأكيد على ''الدور الهام للمرأة في منع الصراعات وتسويتها، وفي بناء السلام، ويشدد على أهمية مساهتها المتكافئة، ومشاركتها الكاملة في جميع الجهود الرامية إلى حفظ السلام والأمن وتعزيزها، وعلى الحاجة إلى النهوض بدورها في عملية صنع القرار المتعلقة بمنع الصراعات وتسويتها''.

والميثاق الإنساني لمشروع ''سفير'' **والمعايير الدنيا للاستجابة للكوارث** تضمن معياراً مشتركاً لضمان ''المشاركة الفعّالة للسكان المتضررين في الكارثة في تقدير وإعداد وتنفيذ ورصد وتقييم برنامج المساعدات''.

التماس الأصوات: الممارسة القائمة على التشارك لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في سيراليون

في سيراليون أرست مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين نظاماً لمشاركة اللاجئين في ثمانية مخيمات من أجل ضمان التعبير عن آراء جميع اللاجئين وهمومهم للمفوضية وللحكومة وللشركاء القائمين على تنفيذ الخدمات. ودعت المفوضية الشركاء لالتماس آراء اللاجئين حول أفضل وسيلة يمكنهم المشاركة بها في إدارة المخيم.. ومن خلال المناقشات المنتظمة يتبين أن هناك عدداً من الأمور الهامة التي تشغل بال اللاجئين والتي لم تكن قد عولجت من قبل إدارة المخيم أو الناشطين في المفوضية، سواء كان ذلك بسبب عدم الإبلاغ عن هذه الأمور، أو بسبب عدم التعامل معها كما ينبغي من قبل إدارة المخيم.

وذكرت اللاجئات في المخيم أن الرجال سيطروا على معظم القرارات التي تم اتخاذها، وأن الأزواج جمعوا كل الاستحقاقات الخاصة بالأسر واحتفظوا بها، بما في ذلك المواد الغذائية وغير الغذائية. وعلى ذلك فقد استحدث نظام تمثيل جديد يتشكل على النحو التالي:

- اللجنة التنفيذية لشؤون اللاجئين، انتُخِب أعضاؤها عن طريق نظام التصويت الشامل، وحُجِزَتْ منها وظائف للنساء والشباب.
- لجنة المسنين لتقديم المشورة للّجنة التنفيذية. تمثل الجماعات الإثنية، والطوائف الدينية.
- لجنة للشكاوي لتحقيق العدالة وأعمال اللوائح.
- تعديل النظام القائم بإنشاء لجان فرعية (مثل اللجنة المعنية برعاية الطفل، والعنف الجنسي، والعنف القائم على الجندر) لمراقبة تنفيذ أنشطة الشركاء والدعوة لتعزيز المعافاة للاّجئين.

وقد ساعد النظام الجديد على تحقيق مشاركة أوسع للاّجئين في إدارة، المخيم، وعزَّز من الشفافية والقدرة على المحاسبة والمساءلة فيما يختص بتقديم الخدمات. وقد عملت بعض اللجان الفرعية المعنية بشؤون اللاجئين مباشرة لمعالجة عدد من القضايا المحددة المتعلقة بأعمال الحماية. وتم إعلام اللاجئين باستحقاقاتهم وحقوقهم، كما تم تمكينهم بشكل أكبر من أجل تعزيز القضايا الخاصة بهم. بينما كان عدد النساء الممثلات في لجنة المخيم منخفضاً، رغم التوعية المجتمعية على مدى عامين، إلاّ أن النساء شاركن في اللجان الفرعية، وارتفعت نسبة مشاركة النساء في إدارة المخيم وغيرها من الأنشطة القطاعية حتى وصلت إلى ٤٥٪ في معظم المخيمات. واللجنة التنفيذية لشؤون اللاجئين تشارك أيضاً في جهود التخطيط التي تقوم بها المفوضية والشركاء، وذلك من خلال تقديم المشورة في كل مخيم من المخيمات، ومراجعة البرامج القائمة، وتحديد الأولويات المستقبلية.

كيف يمكننا تحقيق المشاركة الفعّالة؟

إرساء الأساس

يقدم المشاركون بالمعلومات والحلول أيضاً، إلاّ أنه ينبغي إعطاؤهم كذلك معلومات كافية أو تقديم الدعم لهم حتى يمكنهم المشاركة بطريقة مجدية. وهذا أمر له علاقة بأخلاقيات المشاركة، ويتضمن إيلاء الاهتمام للآتي:

- **كيف يتم إبلاغ طلب المشاركة** — أن يكون واضحاً حيال ما نطلبه، وسبب طلبنا ذلك، وما هي صلة ذلك بالفرد أو الجماعة، لماذا يتم السعي إليهم (بوصفهن أمهات صغيرات، أو محاربات سابقات، أو فئة ينظر إليها على أنها مهمشة).
- **التمكين والقيادة** — ما هي المعلومات التي تحتاجها الفئة المستهدفة (تتعلق بالقضايا القائمة، وحقوقهم، والتزاماتهم أو أهداف الناشطين في المجال الإنساني، ودور السلطات الوطنية) للمساعدة على تمكين مشاركتهم وتوسيع صلتهم، وكذا تأثيرهم، إلى أقصى حد، على كل من المشارك والناشطين في مجال العمل الإنساني. وقد تحتاج المرأة إلى معلومات مختلفة عن تلك التي يحتاجها الرجل. وكذلك الحال بالنسبة للفتيات والفتيان، والمراهقين عن المسنين. ما هو الدعم الخاص الذي يحتاجونه من أجل المشاركة (مثلاً إشعار مسبق بشأن الاجتماعات، وسائل نقل، رعاية الأطفال، آليات للإنصاف) من الذي يقرر هذه المعلومات والدعم المطلوب، وهذا ما يؤكد أهمية المعرفة المحلية.
- **بناء الثقة من خلال إعادة تزويد المشارك والمجتمع الأوسع بالمعلومات** — وهذا يظهر كيف كانت المعلومات تفسر وتطبق من قبل الناشطين في مجال العمل الإنساني، وكيف يمكن تكرار آلية نظامية للحصول على المعلومات الارتجاعية حول النتائج والتوقعات، كما تظهر كذلك أن انخراط المشاركين في هذا الأمر كان مجدياً، وأنه يؤخذ على نحو جدي. ومن المهم أيضاً التحقق من خلال المجتمع الأوسع ما إذا كانت نوعية المشارك وعملية اختيار المشاركين مناسبة (أي تحوز على ثقة المجتمع، واتخذت

إجراءات مثل بث المعلومات أو إثارة الهموم التي تشغل بال السكان وإيجاد الحلول لها). وإذا كان ذلك قد تم بالفاعلية المطلوبة فإن إعادة تزويد السكان بالمعلومات يمكن أن تساعد على تشجيع المشاركة في المستقبل.

المؤشرات الرئيسية الثلاثة للمشاركة

١ – النساء والرجال من جميع الأعمار من بين السكان المتضررين من الكارثة ومن المجتمعات المحلية الأوسع، بمن فيهم الفئات المستضعفة، يتلقون المعلومات حول برنامج المساعدات، ويعطون الفرصة لإبداء ملاحظاتهم للوكالة القائمة على تقديم المساعدات خلال جميع مراحل دورة المشروع.

٢ – ينبغي أن تراعىَ الأهدافُ والخططُ المكتوبة الخاصة ببرنامج المساعدات، الاحتياجات والاهتمامات والقيمَ الخاصة بالأشخاص المتضررين من الكارثة ولا سيما تلك المتعلقة بالفئات المستضعفة، وأن تسهم هذه الأهداف والخطط في أعمال الحماية لهم.

٣ – وضع البرنامج بالشكل الذي يحقق استخدام المهارات والقدرات المحلية لأقصى مدى.

ويقدم هذا الفصل أيضاً **ملاحظات إرشادية** حول تحقيق المؤشرات من خلال التمثيل، والتواصل، والشفافية، والقدرات المحلية، وضمان الاستمرار على المدى الطويل.

مشروع "سفير" (٢٠٠٤).

تطبيق معايير المشاركة

يعد توخي أعلى المعايير الأخلاقية في المشاركة أمراً حاسماً في صيانة حقوق المشاركين. ويمكن تحقيق ذلك عندما يكون مفهوماً، وبشكل واضح، أن المشاركين:

- غير مطلوب منهم المشاركة في عملية التقييم إذا لم يكونوا راغبين في ذلك؛
- لا يتم استعجالهم علناً لإعطاء المعلومات والتي قد تسبب إحراجاً لهم وتجعلهم يشعرون بعدم الارتياح أو تعيد إليهم ذكريات تجارب مؤلمة أو تعرض حياتهم للخطر (كأن يتم أخذ الوضع الاقتصادي والاجتماعي والطبقة الاجتماعية، واعتبارات الجندر ضمن تكوين المجموعة، في الاعتبار عند تنظيم مشاورة ما)؛
- تم إبلاغهم بالغرض من عملية التقييم وإجراءاتها وأخطروا كذلك بحدودها حتى لا تحدث توقعات غير حقيقية حيالها؛
- مدركون لأية أخطار أو إزعاجات محتملة تكون مرتبطة بالمشاركة في التقييم (مثل الفترات التي سيقضونها بعيداً عن أسرهم أو وظائفهم، وما قد يذكرهم بالتجارب المؤلمة)؛
- تم إبلاغهم بالمزايا المحتملة التي قد تنجم عن عملية التقييم. فقد تساعد المعلومات التي يعطونها في تحسين أوضاع معينة لأشخاص آخرين. ومع ذلك فقد لا يتلقون آية مكاسب مباشرة سواء مالية أو شخصية من جراء مشاركتهم (باستثناء التعويض الممكن عن مصاريف السفر، إذا عقد الاجتماع في مكان يبعد عن أماكن إقامتهم المعتادة)؛
- أعيدت طمأنتهم فيما يتعلق باحترام سرية مصادر المعلومات. ولا ينبغي تعريض الأفراد لمخاطر تتعلق بالحماية بسبب مشاركتهم (كأن تصبح ضحايا العنف الجنسي أو العنف القائم على أساس الجندر أو الناجيات من هذه الحوادث، معروفات لأفراد المجتمع، أو أن يتعرض الفتيان الذين جندوا من قبل عناصر مسلحة للانتقام بسبب التحدث عن المصاعب التي تعرضوا لها، أو يعاني المشردون داخلياً من التأثيرات بعيدة المدى لهذا الأمر)؛
- يسمح لهم بالتعبير عن أنفسهم بحرية دونما مقاطعة ودون الاعتراض بشكل سلبي على ما يذكرونه من معلومات (مثلاً: إذا ذكر الآباء أنهم غير قادرين على إرسال أطفالهم إلى المدارس، فينبغي عدم سؤالهم عن سبب عدم ذهابهم لمقابلة الأخصائي الاجتماعي) ويجب أن تكون مراعاة المشاعر هي ما يحكم جميع التعاملات التي تجري مع الأشخاص الذين لديهم هموم، ويتحقق ذلك من خلال التمثيل المتوازن للنساء والرجال بين الناشطين في المجال الإنساني، مما يتيح للنساء، ولا سيما ضحايا العنف الجنسي، أو العنف القائم على أساس الجندر، التشاور مع موظفات إناث مثلهن؛
- أعطوا أسماء الموظفين الذين يمكنهم الاتصال بهم أو الشركاء القائمين على تنفيذ الأعمال الإنسانية الذين يمكنهم متابعة الأمر معهم إذا كانت لديهم استفسارات شخصية؛

- يتم إبلاغهم أولاً فأول بالكيفية التي تجري بها الاستفادة من المعلومات التي يعدونها، وأية إجراءات للمتابعة يكون قد تم اتخاذها. وينبغي أن يبقوا منخرطين في العملية طوال الوقت.

ما هي نقاط البدء بالمشاركة في العمل الإنساني؟

للعمل الإنساني مكونات عديدة، يوفر كل منها فرصاً مختلفة للأشخاص المتضررين من الأزمة للمشاركة، كما أنه يؤثر في الوسيلة التي يشاركون من خلالها، ومن بين نقاط البدء بالمشاركة في الأعمال الإنسانية، ما يلي:

- تنفيذ التقديرات؛
- ترتيب الأولويات مع المجتمعات والعائلات؛
- تنفيذ أنشطة تخطيط البرامج وتصميمها، وتنفيذها ورصد وتقييم نتائجها؛
- تشكيل القيادات وهياكل صنع القرارات؛
- تنفيذ مبادرات الدعوة والتوعية والتثقيف في المجتمعات؛
- إنشاء اللجان والمجموعات الفرعية وغيرها من الهياكل من أجل جمع المعلومات واتخاذ القرارات وتنفيذها.

وينبغي أن يتضمن جهاز الناشطين في الوكالات مشاركة نطاق عريض من أفراد المجتمع، عن طريق كل نقطة من نقاط البدء – نساءً، وفتيات، وفتياناً، ورجالاً – نظراً لأن لكل قطاع من القطاعات السكانية احتياجات وإسهامات نوعية خاصة، تعتمد على أعمارهم واعتبارات الجندر الذي ينتمون إليه.

إجراء التقييم: ينبغي أن تتم المشاركة والوصول إلى المناطق البعيدة في المراحل المبكرة للأزمة. ويتعين أن ترتكز التقديرات على العلومات المعروفة حول الأزمة وعلى ما يتوقع أن يحدث، ودراسة الاحتياجات المطلوبة وكذلك المخاطر المحتملة. وينبغي أن يكون هناك توازن فيما يتعلق بالجندر في الفرق القائمة بالتقدير. ويتعيّن كذلك أن يتمتع أفراد الفرق بالقدرات التقنية اللازمة والمهارات اللغوية المطلوبة لتنفيذ أهداف المهمة، وعلى نحو مثالي، ينبغي أن يكون لدى أعضاء الفرق معرفة وخبرة بالبلد أو المنطقة التي وقعت فيها الكارثة. وتعد الاعتبارات المتعلقة بتوازن الجندر والمهارات اللغوية أموراً حاسمة للغاية لضمان الوصول إلى الأشخاص الذين يفتقرون لإمكانية الوصول إلى متخذي القرارات، بسبب الحواجز المتمثلة في اللغة أو الإلمام بالقراءة والكتابة (مثل المسنين، أو الأميين، أو الذين لا يستطيعون التحدث بالإنكليزية، أو الأقليات) أو بالنسبة للمرأة، تفضيل التحدث إلى الإناث أكثر من الذكور أو شعورهن بالراحة إذا تحدثن مع إناث وليس مع ذكور.

الأساليب المجتمعية: إن ما تسعى إليه الأساليب المجتمعية هو تحفيز النساء والفتيات والفتيان والرجال في المجتمع المستهدف للمشاركة في العملية التي تتيح لهم التعبير عن احتياجاتهم، وتقرير مستقبلهم بأنفسهم، من أجل تحقيق التمكين، والامتلاك، والمعافاة لهم، وضمان استمرار ذلك. ويتطلب ذلك النظر إليهم على أنهم مشاركون فاعلون في عملية صنع القرار. كما تسعى هذه الأساليب كذلك إلى تفهم هموم المجتمع وأولوياته وحشد طاقات أفراده وإشراكهم في عملية أعمال الحماية وإعداد البرامج. ويكون التركيز على دعم القطاعات السكانية المستهدفة لتنظيم أنفسهم وحل مشاكلهم. ودور موظفي المساعدات الإنسانية هو بناء، وإعادة بناء، وتقوية وتعزيز قدرات المجتمع على مواجهة المخاطر التي تهدد الحماية ومنع وقوعها، واتخاذ القرارات حول الوصول إلى الموارد واستخدامها. وينبغي أن يتضمن ذلك إعلام المجتمعات بحقوقها الإنسانية، وبالتزامات السلطات الوطنية والدولية، والسبل الصحيحة التي يمكن من خلالها إنصافهم عند حدوث أية انتهاكات لحقوقهم.

تحديد المجموعات والشبكات والجماعات: إن هناك فرصاً ضائعة كثيرة لبناء قدرات المجموعات. ويعد التعرف على شبكات المرأة أو مجموعات الشباب، حتى غير الرسمية منها، منذ بدء أعمال الإغاثة الإنسانية، عنصراً هاماً من عناصر بناء القدرات. وعند تحديد المجموعات المحلية، يكون بوسع الناشطين في أعمال الإغاثة الإنسانية تفهم الاحتياجات المباشرة للأفراد بشكل أفضل، ودراسة السبل التي يمكن من خلالها دعم مشاركتهم في تقديم البرنامج، ورصد نتائجه وكذلك تحقيق المناصرة المجتمعية. وعلى سبيل المثال، فإن إدخال ممثلين عن هذه الفئات في أعمال التدريب أو تبادل المعلومات (انظر أدناه) يمكن أن تكون وسيلة للتمكين ونقل المعرفة، كما أن تقديم منح صغيرة يمكن أن يعزز الأنشطة القائمة ويدعم شهرة المجموعات المحلية داخل المجتمع، كما أن تشجيع توسيع الشبكة لتصل إلى مخيمات أو مجتمعات أخرى عن طريق أعمال المواصلات أو إقامة منتديات بين الحين والآخر لتبادل

المعلومات، هو أيضاً طريقة جيدة لمد نطاق تأثير المشروع ليغطي آفاقاً أرحب.

التدريب وتبادل المعلومات: ينبغي ضم ممثلين من المجموعات والشبكات المحلية إلى شبكات التدريب وتبادل المعلومات، وذلك كوسيلة لتعزيز قدراتهم وجعل مشاركتهم ذات جدوى، وأيضاً لإثراء التدريب الذي يقدم إلى الناشطين في مجال العمل الإنساني. وينبغي أن يعكس ضم هؤلاء إلى ذلك التدريب، الخبرات الجموعية للمجموعة (فالمجالات في مجموعات النساء تكون متجهة بشكل تقليدي نحو النشاط الصحي والتعليمي، بينما قد يركز الشباب على الرياضة أو التعليم غير الرسمي)، هذا بالإضافة إلى قضايا أوسع مثل القواعد السلوكية، والدلائل الإرشادية التنفيذية واستنهاض المجمع. ويكن استخدام مثل هذه الجلسات المشتركة في بناء الثقة ووضع أهداف ومسؤوليات مشتركة، وإرساء الأساس لتقديم الدعم للشبكات المحلية على المدى الطويل.

الاجتماعات: يقترح الكتيب الذي أعده برنامج الأغذية العالمي حول الأساليب القائمة على المشاركة أن تركز الاجتماعات على العناصر التالية:

- **الوقت**: يجب تعيين وقت محدد للاجتماع، وأن يعلن عنه قبل الاجتماع بوقت طويل. ويجب التأكد من مناسبة الوقت لأولئك الذين يدعون لحضوره، وإن معرفة الجدول اليومي للمجموعة، ولا سيما ما يختص بالفروق بين الجنسين، سيكون له أثره الكبير على أعداد النساء والرجال والمراهقين الذين سيحضرون الاجتماع.
- **المكان**: ينبغي أن يكون المكان الذي سيعقد فيه الاجتماع مريحاً بالنسبة للعدد المتوقع حضوره، وأن يسهل على المدعوين الوصول إليه.
- **اللقاءات المجتمعية**: هذه يجب التخطيط لها تخطيطا جيداً، وأن تقدم لها التسهيلات الكافية لضمان نجاحها. وفي ما يلي بعض النقاط التي يجدر تذكرها:
  - اتباع الأعراف المحلية التي تراعى في الاجتماعات، مثل افتتاح الاجتماع بدعاء، أو جعل السلطة المحلية هي التي تفتتح الاجتماع.
  - ينبغي أن يكون لديك هدف واضح للاجتماع، مع توضيح هذا الهدف وشرحه لدى افتتاح الاجتماع وعند اختتامه.
  - الإعلان عن الاجتماع من خلال السلطات الوطنية قبل موعد انعقاده بوقت كاف، مع متابعة ذلك كل بضعة أيام قبل موعد انعقاده للتذكير به.

هياكل وآليات التنسيق: ينبغي أن تكون للمجموعة الوطنية والدعاة الأفراد (الشباب، والنساء، والمسنين) صوت ودور في عملية التنسيق. واعتماداً على السياق، فقد يجري إشراكهم كناشطين في مجال التنسيق (يجب ترتيب اجتماعات مع النظراء لمناقشة وحل القضايا محل الاهتمام)، أو كمدعوين لحضور الاجتماعات التنسيقية، شريطة أن يعطوا معلومات كافية للمشاركة، وفي بعض الحالات، يشتركون في رصد الأمور التنسيقية مثل نظم التوزيع.

تقدير الاحتياجات وتصميم البرامج ورصدها: أداة مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين للتقييم القائم على المشاركة

توفر أداة مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين للتقييم القائم على المشاركة معلومات شاملة عن السبل التي يمكن من خلالها إدخال المشاركة المجتمعية والفردية في عملية تقدير الاحتياجات، بما في ذلك كيفية عمل الآتي:

- **ضع خريطة شاملة للتنوّع في المجتمع:** تُفْهَم المجتمعات بشكل أفضل من خلال تحليلها بحسب العمر والجنس، والتركيبة العرقية، والطوائف والقبائل، والديانات، والحالة الاقتصادية والاجتماعية، والمستوى التعليمي، ونوع المنطقة حضرية أم ريفية، أو أي نوع آخر من التمييز الاجتماعي، وذلك حتى يمكن الحصول على عينة ممثلة للسكان الموجودين في السياق التنفيذي للمهمة الإنسانية، على اختلافهم. وتساعد هذه العملية على تحديد المجموعات التي تكون قد أُغْفِلَتْ أو لم تشارك بعد في هذا العمل. وعلى سبيل المثال ينبغي عليك استخدام نظم التسجيل وجمع البيانات لضمان تمثيل الجميع.
- **اضمن أن التمثيل واسع النطاق من خلال إشراك المجتمع في أعمال المسح المجتمعية:** مثل الاجتماعات والمناقشات من خلال مجموعات فرعية منفصلة للنساء وللرجال، واللقاءات مع المجموعات أو الأفراد الذين لهم احتياجات خاصة أو يكونون معرضين لمخاطر بعينها، وإشراك الهياكل القيادية القائمة ومجموعات المناقشة أو العمل الواضحة التركيب المهيكلة أو غير الواضحة التركيب على صعيد الأسرة والمجتمع.
- **استخدم سبل الاستعلام المختلفة:** مثل الملاحظة أو المعاينات الموقعية، والأحاديث غير الرسمية التي تتم سواء في الملاعب أو الفصول الدراسية، أو مناطق جمع حطب الوقود، أو الأسواق أو حافلات النقل أو مداخل مكاتب الأمم المتحدة أو طوابير المواد غير الغذائية، كسبيل لتفقد الظروف والأحوال وللوصول إلى تفهم أفضل لما يفكر فيه الأفراد بالنسبة لأوضاعهم ومدى تنظيمهم والحلول التي يمكنهم تقديمها لتلبية احتياجاتهم ومواجهة الأخطار التي قد تكون محدقة بهم.

هـذه الأداة تـوفر أيضـاً الإرشـاد والتوجيـه بشأن إدماج المعلومات المجمّعة في إطار عملية تصميم البرامج وتقديمها وتحليل نتائجها، مثل:

- **اختيار الموضوعات للتحليل،** مثلاً تضمين المعلومات المجمعَّة في الخطط التنفيذية للبلد ودوائر تخطيط الميزانية – للمساعدة على توجيه التركيز نحو تحديد الأسباب الجذرية، وضمان اتجاه الحلول نحو تحقيق التأثير المنهجي والشامل والعام.
- **ربط المعلومات المجمعَّة والمحلَّلة بتصميم وتنفيذ البرنامج وإمكانية محاسبة المجتمع والوكالة.** على سبيل المثال إنشاء "فرق متعددة القطاعات" تضم البرنامج وخدمات المجتمع، والإدارة العليا لتقديرات الاحتياجات وتحليلها والالتزام بالعمل المطلوب، بدلاً من "ضباط الاتصال" حول الجندر، أو النساء أو الأطفال، وتوقيت عملية تقدير الاحتياجات مع جهة التخطيط التنفيذي للبلد، وتخطيط الميزانية بما يحقق الحصول على المعلومات الارتجاعية وتحليلها بالمشاركة مع المجتمع.

قائمة تفقدية لتقييم الجهود الرامية إلى تحقيق المشاركة المتكافئة

القائمة التفقدية الواردة أدناه مستمدة من قسم الأنشطة في هذا الفصل. وهي بمثابة أداة مفيدة لتذكير الناشطين بالقطاع بالقضايا الأساسية التي تضمن إعداد البرامج بما يحقق المساواة بين الجنسين. علاوة على ذلك، ينبغي على الناشطين بالمشروع إعداد مؤشرات تتصل اتصالاً وثيقاً بالسياق من أجل قياس التقدم المحرز في مجال إعداد البرامج التي تحقق المساواة بين الجنسين. راجع عيّنة المؤشرات الواردة في فصل الأساسيات من هذا الكتيب.

قائمة تفقدية لتقييم الجهود الرامية إلى تحقيق المشاركة المتكافئة

١ – جميع النساء والرجال المتضررين من الطوارئ الإنسانية من كل الأعمار يتلقون معلومات عن البرنامج، كما تتاح لهم الفرصة لإبداء ملاحظاتهم في جميع مراحل دورة البرنامج.

٢ – التمثيل المتوازن للنساء والرجال متحقق في كل مجموعة.

٣ – البرنامج مرتكز على التعاون الإرادي لدى المتضررين.

٤ – هناك منتديات خاصة يشارك فيها النساء والشباب.

٥ – أهداف البرنامج تعكس احتياجات وهموم وقيمة جميع الشرائح السكانية المتضررة من الطوارئ الإنسانية.

٦ – يجري إبلاغ جميع المنظمات والأفراد المعنيين، بنتائج التقييم.

٧ – تنشأ الآليات التي تتيح للشرائح السكانية من السكان المتضررين تقديم مدخلاتهم ومعلوماتهم الارتجاعية حول البرنامج.

٨ – هناك برامج للتوعية تتوخى مراعاة العمر والجنس، متوفرة للأشخاص المهمشين، مثل المقعدين، أو المعوقين، أو غيرهم، ممن قد تكون لهم مشاكل تعيق حصولهم على الخدمات.

٩ – البرامج مصممَّة بالشكل الذي يتيح أقصى استفادة من المهارات والقدرات المحلية، بما فيها مهارات وقدرات المرأة والشباب.

١٠ – البرامج تراعي اعتبارات الجندر ومصممة بالشكل الذي يجعلها تنطلق من القدرات المحلية ولا تقوض قدرات النساء والفتيات والفتيان والرجال على المواءمة أو غيرها من الاستراتيجيات.

١١ – البرامج تدعم استجابة الخدمات القائمة والبنى المؤسسية لاعتبارات الجندر وتنطلق منها وتكملها.

١٢ – تتم استشارة المنظمات المحلية والوطنية الحكومية، في ما يتعلق بالتصميم بعيد الأمد للبرامج التي تتوخى مراعاة اعتبارات الجندر.

١٣ – يجري تقديم التدريبات وعقد الحلقات العملية التي تضم ممثلين من المجموعات والشبكات المجتمعية والمحلية مثل مجموعة الشباب ومنظمات المرأة وغيرها من الجماعات الأخرى.

المصادر

١ – Active Learning Network for Accountability and Performance in Humanitarian Action {ALNAP}. *ALNAP Global Study on Consultation and Participation of Disaster-Affected Populations: Practitioners> Handbook*. London, 2003. http://www.odi.org.uk/alnap/publications/participation_study.htm

٢ – The Sphere Project: Humanitarian Charter and Minimum Standards in Disaster Response. *The Sphere Handbook: 2004 Revised Version*. Geneva, 2004. http://www.sphereproject.org/content/view/27/84/lang,English/

٣ – United Nations High Commissioner for Refugees. *The UNHCR Tool for Participatory Assessment in Operations*. Geneva 2005. http://www.unhcr.org/publ/PUBL/450e963f2.html

٤ – World Food Programme. *Participatory Techniques and Tools — A WFP Guide*. Rome, 2001.

القسم بـاء
مجالات العمل

تنسيق شؤون المخيمات وإدارة المخيمات

التعليم

قضايا الغذاء: الأمن الغذائي، وتوزيع الغذاء، والتغذية

الصحة

كسب الرزق

المواد غير الغذائية

التسجيل

المأوى

المياه والإصحاح والنظافة الشخصية

الجندر وتنسيق شؤون المخيمات وإدارة المخيمات في حالات الطوارئ

إن تعميم مراعاة الجندر في عمليات وأنشطة تنسيق وإدارة المخيمات تسهل تلبية الاحتياجات الإنسانية للنساء والفتيات والفتيان والرجال، وهذا من شأنه أن يدعم تخطيط خدمات الحماية والمساعدة دعماً مباشراً. ويتعين معالجة قضايا تحليل الجندر ومراعاة اعتبارات الجندر بأسلوب يكون مقبولاً من الناحية الثقافية، مع ضمان تطبيق مبدأ تحقيق المساواة بين النساء والرجال.

وتشتمل أعمال تنسيق المخيمات وإدارة المخيمات والمرافق الشبيهة بالمخيمات المخصصة للسكان المشرَّدين، على مجموعة من العمليات التقنية والإدارية، والمجتمعية، والاجتماعية، على الرغم من أن تنسيق أعمال المخيم يتم على مستوى مختلف تغلب عليه الصبغة السياسية. وتستلزم أعمال إدارة المخيمات، في المقام الأول، إقامة شراكات مع السلطات الحكومية والتواصل معها، وهذه تعد من الأنشطة الإنسانية الراسخة. وتقع المسؤولية الأولى لإدارة المخيمات والإشراف عليها على عاتق الحكومات والسلطات المحلية، إلاّ أنه لا يتم التحدث عن دورها بإسهاب في هذا الكتيب.

وتستلزم **أعمال تنسيق المخيمات** تنسيق الأدوار والمسؤوليات التي ترتبط ارتباطاً مباشراً بإعداد ودعم الخطط الوطنية الإقليمية التي تتعلق بإنشاء المخيمات وإدارتها (إدماج استراتيجيات الخروج والبحث عن حلول) وكذلك تنسيق أدوار ومسؤوليات جميع القائمين على أعمال الاستجابة الإنسانية في المخيمات. والهدف المبدئي لعملية تنسيق شؤون المخيم هو إيجاد حيز العمل الإنساني من أجل ضمان تقديم المساعدات والحماية بما يضمن مراعاة اعتبارات الجندر واعتبارات السن على نحو فعّال. كذلك، فإن تنسيق شؤون المخيمات لا بد وأن يضمن تطبيق المعايير الدولية واستمرار ذلك داخل المخيمات وفيما بينها، وكذلك تحديد وتعيين الوكالات والشركاء المعنيين بإدارة المخيمات، ورصد وتقييم عملية تقديم الخدمات، والتصدي الفعّال للقضايا المتمثلة في الأداء الضعيف لإدارة المخيم و/ أو الشركاء القائمين على تقديم الخدمات.

ويتطلب الأمر أخذ كل مجال من مجالات العمل هذه بعين الاعتبار من منظور الجندر، حيث إن لها تأثيراً على الاستراتيجيات المعتمدة والنظم المقامة لتوفير الحماية وتقديم المساعدة للنساء والفتيات والفتيان والرجال في المخيمات، وفي ما يلي بعض الأمثلة:

- من الأهمية بمكان اختيار الشركاء من المجموعة أو القطاع، ممَّن يتبنون أسلوباً قائماً على الحقوق أو أسلوباً مجتمعياً ويطبقون تحليل الجندر لضمان تلبية أنشطتهم للاحتياجات المختلفة للنساء والرجال من جميع الفئات العمرية والخلفيات الثقافية المختلفة.
- يتضمن رصد الشخصية المدنية للمخيم العمل عن كثب مع الحكومة والسلطات الوطنية، وكذلك مع الأفراد من كل الأعمار ومن مختلف الثقافات، ولا سيما المراهقين والمراهقات والمعلمين والآباء وقادة المجتمع من أجل رصد الأحداث غير الواضحة الأسباب، مثل المعدلات الشديدة الارتفاع للتوقف عن الدراسة في المدارس الثانوية، إلخ.
- استراتيجيات إغلاق المخيمات والخروج ينبغي وضعها مع السلطات الوطنية جنباً إلى جنب مع السكان المتضررين، لضمان الأخذ في الحسبان هموم النساء والرجال المتعلقة بالحماية، والتأكد من أن جميع السكان متفهمون للوضع ومتفقون على استراتيجية الخروج.

وتشمل **إدارة المخيم** تلك الأنشطة المنفذة في مخيم واحد والتي تركز على تنسيق الخدمات (التي تقدمها المنظمات غير الحكومية وغيرها)، وإنشاء آليات للإدارة والمشاركة واستنهاض المجتمع، وضمان وجود آليات لتنسيق أعمال منع العنف الجنسي، والعنف القائم على أساس الجندر والتصدي له، ورصد التنفيذ الفعّال لهذه الآليات. وإدارة المخيم مسؤولة كذلك عن صيانة البنى الأساسية للمخيم، وجمع وتبادل البيانات، وتقديم خدمات معروفة ومحددة، ومراقبة تقديم الخدمات التي تقوم عليها جهات أخرى وفقاً للمعايير المتفق عليها والمتعلقة بمراعاة اعتبارات الجندر. وتقوم الوكالة المكلفة بإدارة المخيم أيضاً بجمع وحفظ بيانات مصنفة بحسب العمر والجنس لتحديد الثغرات في مجال توفير الحماية وتقديم المساعدات وتجنب الازدواجية في الأداء.

وتقوم الوكالة التي تدير المخيم بإنشاء آليات للتحاور مع النساء والفتيات والفتيان والرجال بشكل منهجي من أجل التوصل إلى مفهوم حول الدور المحوري للجنسين، وتشاطر الموارد والملكية، وصنع القرارات بما في ذلك العلاقة بين النساء والرجال ضمن الفئات العمرية المختلفة وفي مختلف الثقافات، داخل أسرهم وفي المجتمع ككل. ومن شأن هذا التحليل أن يعين على إقامة الهياكل المختلفة التي تسعى لعدم تفاقم التمييز والجور.

وتقوم الوكالة المكلفة بإدارة المخيم كذلك برصد تقديم خدمات الحماية والمساعدات، وتعمل وفق أسلوب قائم على مشاركة مختلفة للجماعات والمنظمات المجتمعية، من أجل ضمان وصول جميع المقيمين بالمخيم إلى الخدمات الصحية وحصولهم عليها، وكذلك المواد الغذائية وغير الغذائية وغيرها من الخدمات. وبحسب التقارير الخاصة برصد مؤشرات التأثير، فقد تكون هناك حاجة للقيام بإجراءات مستهدفة وإيجابية لتلبية الاحتياجات النوعية للفئات المهمشة والتي يمارس ضدها تمييز.

وتضطلع الوكالة المعنية بتنسيق شؤون المخيم مع الوكالة القائمة بإدارة المخيم، بمسؤولية الإشراف على تطبيق المبادئ التالية التي تتضمن التعامل مع الأبعاد المرتبطة باعتبارات الجندر في كل منطقة، وتعزيز تحقيق المساواة بين الجنسين من خلال تعميم مراعاة الجندر وضمان المشاركة المجدية للنساء والفتيات والفتيان والرجال.

ما الذي نحتاج معرفته من المجتمع من أجل تنسيق وإدارة مخيمات تراعي الجندر في حالات الطوارئ

الاعتبارات الديمغرافية للسكان

- عدد الأسر ومتوسط حجم الأسرة.
- عدد الإناث والذكور المقيمين مصنفين بحسب العمر.
- عدد الأسر التي يعولها رجل فقط أو إمرأة فقط أو أطفال، مصنفة بحسب العمر والجنس.
- عدد الأشخاص الذين لهم احتياجات خاصة (الأطفال غير المصحوبين بأشخاص بالغين، الأشخاص المعوقين، والمصابين بأمراض مزمنة والمسنين) مصنفين بحسب العمر والجنس.
- عدد الحوامل والمرضعات.

الأدوار والمسؤوليات المنوطة بالجندر

- **ما هو الدور المحدد تقليدياً للجنسين في مجتمع السكان المشرَّدين؟**
- من الذي يتخذ القرارات ومن يسيطر على الموارد في المجتمع؟
- من الذي يرعى الأطفال، ومن يقوم بالأعباء المزمنة المختلفة مثل جلب الماء وحطب الوقود، ومن الذي يقوم بالزراعة لتلبية الاحتياجات المعيشية؟
- من الذي يقطع المسافات من أجل الحصول على مورد الرزق والدخل المادي؟
- أي من الأصول (الممتلكات) العائلية يسيطر عليها الرجل، وأيها تسيطر عليها المرأة؟

الهياكل التنظيمية الاجتماعية والممارسات الثقافية

- ما هي الهياكل الاجتماعية والثقافية التي يتم من خلالها صنع القرارات الخاصة بالمجتمع؟ وكيف تشارك النساء والرجال في هذه الهياكل؟
- هل لكل من النساء والرجال نفس الصوت في عملية اتخاذ القرارات، وهل يحصلان على نفس الفرصة في المشاركة والتأثير على القرار النهائي؟

- هل تحتاج المرأة إلى إجراءات مستهدفة وإيجابية حتى يمكنها المشاركة على نحو مجدٍ في هياكل صنع القرارات؟
- كيف يشارك المراهقات والمراهقين؟
- ما هو دور المؤسسات الدينية وقياداتها داخل المجتمع، وكيف تعزز الممارسات الدينية الأدوار الخاصة بالجنسين؟
- ما هو دور وطبيعة الترويج الثقافي بالنسبة للنساء والفتيات والفتيان والرجال؟

هياكل العدالة المحلية والإدارة المجتمعية

- كيف يحمي التشريع الوطني حقوق النساء والفتيات والفتيان والرجال؟
- هل توجد آليات عدالة تقليدية في المجتمع، وهل تتأثر هذه الآليات بالنظم الثقافية والتي قد تؤدي في بعض الحالات إلى التمييز ضد مجموعات أشخاص بعينهم، بمن فيهم النساء والفتيات؟
- ما هي آليات الأمن والسلامة الرائجة في المجتمع؟ وهل تنتهك أي من مبادئ حقوق الإنسان؟

آثار تطبيق مبادئ تنسيق شؤون المخيم وإدارة المخيم على الجندر

- **الإتاحة والقرب**: قم بالترتيب لعقد اتفاق مع السلطات الوطنية يتيح للأشخاص المتضررين الوصول إلى المخيم، وضمان الوجود الميداني المستمر القرب منه. وينبغي إقامة علاقات فعّالة ومستمرة مع الأشخاص المشرّدين والمجتمعات المحلية والسلطات المحلية أيضاً، وهذا يتطلب وجود فرق متوازنة التمثيل من الرجال والنساء ضمن الوكالات المعنية بتنسيق شؤون المخيم وإدارته وموظفي الشركاء للقيام بأنشطة التوعية بين النساء والرجال المتضررين وكذلك المخيمات المستضيفة. ومن شأن ضمان الإتاحة والقرب أن تساعد على رصد المخاطر التي تهدد جهود الحماية وكذلك تطبيق الحلول الخاصة بهذه الحماية.
- **مشاركة المجتمع**: ينبغي اتخاذ إجراءات محددة مثل ضمان التمثيل المتكافئ للنساء والرجال في الهياكل المجتمعية لصنع القرارات، وتقديم دورات لبناء القدرات في مجال المعرفة والمهارات من أجل القيام بأدوار قيادية في المجتمع، والعمل في شراكات مع المشردين من النساء والفتيات والفتيان والرجال للتعرف على قدراتهم وتعزيزها، واستنهاض مشاركتهم في جميع جوانب الحياة في المخيم، مع توفير الفرص وإنشاء النظم الكفيلة بزيادة المشاركة المجتمعية في أعمال الإدارة اليومية للمخيم والمشاركة كذلك في اتخاذ القرارات ذات الصلة بالمخيم.
- **الأسلوب القائم على الحقوق والأسلوب المجتمعي**: ينبغي تعزيز احترام حقوق جميع المتضررين من النساء والفتيات والفتيان والرجال وحمايتها، مع توجيه اهتمام خاص لحماية حقوق النساء والفتيات في جميع مجالات العمل.
- **ضمان استمرار الحلول من خلال الأسلوب المجتمعي**: ينبغي التعرف على الآليات الإيجابية والمهارات والموارد التي تعين على مواجهة الوضع، وذلك لدى النساء والفتيات والفتيان والرجال، وتعزيز الأسلوب المجتمعي لتنفيذ الحلول المضمونة الاستمرار والخاصة بقضاياهم ومشاكلهم.
- **بناء القدرات لدى الشركاء المحليين**: ينبغي دعم الشركاء المحليين من أجل تطبيق الأسلوب المجتمعي في مجال تنسيق شؤون المخيم وإدارته وتطوير مهاراتهم وتعزيز تفهمهم للأبعاد المتعلقة باعتبارات الجندر وحقوق الإنسان.
- **المبادئ الإنسانية والسلوك الأخلاقي والقواعد السلوكية**: ينبغي احترام المبادئ الإنسانية والالتزام بالقواعد السلوكية الخاصة باللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات. ويتعين على الوكالات القائمة بإدارة المخيمات أن تفي بالمبادئ الإنسانية والمعايير الأخلاقية الأساسية، وضمان تنفيذ نشرة الأمين العام المعنية بمنع الاستغلال والاعتداء الجنسي والتصدي له.

إجراءات تكفل إعداد برامج تراعي تحقيق المساواة بين الجنسين في مجال تنسيق شؤون المخيمات وإدارة المخيمات

سياسة العمل بالمخيمات

- ينبغي إجراء مشاورات وحوارات مع الحكومة الوطنية والسلطات المحلية، أو في حالة غيابهما، مع الناشطين غير التابعين للدولة، المسيطرين على الأوضاع سيطرة فعلية، وذلك من أجل وضع سياسة وطنية للمخيمات.
- ينبغي إجراء تقييم قائم على المشاركة، وتحليل بحسب الجندر والعمر، للمخاطر التي تهدد الحماية واحتياجات السكان المشردين، والعمل مع السلطات الوطنية لضمان مراعاة هذه الأمور عند وضع سياسة المخيم واستراتيجية.
- التحقق من أن سياسة المخيم توصي بإعداد استراتيجيات لمشاركة النساء والرجال المتضررين، من مختلف الفئات العمرية ومختلف الثقافات، في تقدير الاحتياجات وتقديم خدمات الحماية والمساعدات ووضع وتنفيذ حلول دائمة.
- تطوير قنوات اتصال واضحة لإبلاغ سياسة المخيم إلى الناشطين في المجالات الأخرى غير المجال الإنساني، مثل الإعلام، والمجتمع المدني، والمانحين، والسلك الدبلوماسي والمجتمعات المحلية والمستضيفة، والمحافظة على هذه القنوات من أجل مناصرة القضايا التي تواجهها النساء والفتيات والفتيان والرجال.
- تطوير نظم لتقاسم المعلومات والتخطيط المشترك واستعراض المواقف مع الشركاء في العمل الإنساني وجهود التنمية، ومع مجموعة التنسيق والإدارة بالمخيم، مثل الوكالات القائمة بإدارة المخيم وغيرها من الشركاء في المجموعة أو القطاع، وفريق اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات المعني بالقطر، وغيرهم.

تحديد الموقع والتفاوض بشأنه

- ينبغي التحدث مع السلطات المحلية وغيرها من الأطراف العاملة من أجل الاتفاق على تخصيص مساحة الأرض المناسبة وحقوق شغلها لإقامة مخيم مؤقت وحل جميع المنازعات التي قد تثار من جراء تخصيص هذه الأرض.
- ينبغي التحقق من تلبية احتياجات النساء والرجال من حيث مواقع المخيمات، وأن يراعى في جميع الاتفاقات التي تتم في هذا الشأن، إمكانية الوصول إلى أراض تزرع بمحاصيل معيشية، واستخدام الموارد المحلية، بما في ذلك الأسواق، والمياه، والمنتجات الحرجية.

التعرف على الوكالات والشركاء القائمين على إدارة المخيمات وإدارة العمل معهم

- ينبغي التحقق من أن الوكالات والشركاء الذين يحتمل قيامهم بإدارة المخيم ملتزمون بتعميم مراعاة الجندر (مراعاة الفروق بين الجنسين)، وأنهم قد دربوا موظفيهم على ذلك، وأنهم متفهمون لمسؤولياتهم في ما يتعلق بهذا الأمر.
- ينبغي التحقق من أن جميع الوكالات القائمة على إدارة المخيم تعتمد الأسلوب القائم على الحقوق والأسلوب المجتمعي من أجل دعم تعميم مراعاة الجندر واحترام حقوق الإنسان.
- ينبغي التأكد من أن فرق العمل في المخيمات التابعة للوكالات والشركاء القائمين على إدارة المخيم متوازنة من حيث عدد الرجال والنساء فيها.
- ينبغي إنشاء آليات إعداد التقارير لضمان تنفيذ نشرة الأمين العام المعنية بمنع الاستغلال والاعتداء الجنسيين والتصدي لهما.
- ينبغي التعرف على مهارات وقدرات النساء والرجال بالتعاون مع المجتمع، وتحديد أعضاء المجتمع من السكان المشرَّدين بما يحقق التوازن بين الجنسين، كل ما كان ذلك مناسباً.

إدارة المخيم

- ينبغي العمل مع النساء والرجال للتعرف على الهياكل التقليدية للإدارة المجتمعية، وتعيين الثغرات التي تعترض إتاحة فرص التمثيل والمشاركة المتكافئة، وسد هذه الثغرات.
- وضع قواعد للمخيم بالتعاون مع المجتمع، وتعزيز المساواة بين الجنسين، وتوفير الحماية للنساء والفتيات والفتيان والرجال.
- العمل مع القادة من الذكور والإناث لتحقيق نسبة تمثيل قوامها ٥٠٪ للنساء والرجال في إدارة المخيم وهياكل اتخاذ القرارات المجتمعية.

- توفير الدعم للنساء والمراهقات والفتيات لتقوية قدراتهن القيادية وتيسير المشاركة المجدية لهن.
- رصد استخدام أنظمة العدالة التقليدية لضمان احترام الحقوق، لا سيما تلك الخاصة بالنساء والفتيات.
- الرصد المنتظم لحضور الطلاب في المدارس، وإجراء متابعات عشوائية لحالات التوقف عن الدراسة أو التسرب من المدرسة.

وضع معايير للمخيم

- التأكد من تمشي معايير توفير الحماية والمساعدات بالمخيم مع قانون حقوق الإنسان وتعزيز المساواة بين الجنسين بشكل يكون مقبولاً من الناحية الثقافية في مجتمع السكان المشردين.
- التأكد من التزام جميع الوكالات والشركاء من القطاعات الأخرى، القائمين على إدارة المخيم بدفع أجور ومكافآت متساوية لقاء العمل المتكافئ الذي يؤديه كل من النساء والرجال.
- التأكد من ورود تقارير من الآليات الخاصة بمنع العنف الجنسي، والعنف القائم على أساس الجندر والتصدي لهما، ورصدهما.

المبادئ الإنسانية والقواعد السلوكية

- التأكيد على الالتزام بالمبادئ الإنسانية والقواعد السلوكية ومراقبة ذلك.
- إنشاء آليات لوضع التقارير حول تنفيذ نشرة الأمين العام حول منع الاستغلال والاعتداء الجنسي والتصدي له، ومراقبة هذا التنفيذ.

الأمن في المخيم

- التحقق من وجود تفهم شامل للعوامل النوعية التي تواجهها النساء والفتيات والفتيان والرجال في المخيمات، وإدماج هذا التحليل في الأحكام الخاصة بالأمن داخل المخيم (مثلاً الإضاءة المناسبة في الأماكن التي يتكرر استخدام النساء والفتيات لها، وخفر دروب وجمع حطب الوقود، ومراقبة الطرق المؤدية إلى المدارس).
- التحقق من قيام مسؤولي الشرطة (إناثاً وذكوراً) بحراسة المخيمات.
- ضمان مشاركة المرأة مشاركة مباشرة في عملية اتخاذ القرارات في ما يختص بترتيبات الأمن المحلية للمجتمع السكاني في المخيم.
- القيام بصورة منتظمة بزيارات مراقبة لنقاط توزيع وإعداد المواد الغذائية ونقاط التفتيش الأمني، ونقاط توزيع المواد غير الغذائية، والمياه، والمرافق الإصحاحية، وأماكن جمع حطب الوقود، وأماكن الخدمات الأخرى مثل المدارس، والمراكز الصحية، لرصد المستفيدين من المساعدات ومراقبة تقديم الخدمات.
- القيام بصورة منتظمة بمراقبة المناطق عالية الخطورة من الناحية الأمنية، في أوقات مختلفة من اليوم، مثل الطريق إلى مدرسة البنات، ونوادي الفيديو في الليل، والحانات، إلخ.

التسجيل وإعداد الملفات (بما يشمل التوثيق وإدارة المعلومات)

- جمع وتحليل بيانات جميع السكان مع إجراء تصنيف واضح بحسب العمر والجنس، وتحديد المجموعات ذات الاحتياجات الخاصة، بما في ذلك الأسر الوحيدة العائل والفتيات والفتيان غير المصحوبين بأشخاص بالغين أو المنفصلين عن أسرهم.
- التأكد من تحليل المعلومات بغرض دراسة التأثيرات على النساء والفتيات والفتيان والرجال، وإيجاد سبل للتعامل مع الثغرات الموجودة.
- التأكد من بث البيانات والمعلومات التي جرى تحليلها، من خلال مجموعة من الوسائل إلى مختلف الشركاء وأفراد المجتمع.
- وضع خريطة للمخيم، بما يتيح للوكالة القائمة على إدارة المخيم معرفة مواقع الأفراد ذوي الاحتياجات الخاصة داخل المخيم، الأمر الذي يحقق استهدافاً أفضل للموارد والخدمات. وينبغي التأكد من الحفاظ على سرية هذه المعلومات.
- التحقق من قيام الحكومة والسلطات الوطنية بتوزيع وثائق لتحقيق الشخصية لكل فرد من النساء والرجال، وتقدمها الدعم التقني للسلطات كلما اقتضى الأمر ذلك.

- العمل مع الشركاء من أجل إيجاد موقف يراعي مشاعر الأشخاص المشَّردين، ولا سيما النساء والأطفال والمسنين، ومنع الممارسات القائمة على التمييز والتحيز.

بناء القدرات

- تدريب عدد متكافئ من النساء والرجال على الأمور الخاصة بإدارة المخيم، بما في ذلك التقييم القائم على المشاركة مع السكان المتضررين.
- تدريب وبناء قدرات موظفي الشركاء بما في ذلك السلطات الحكومية، على أداء أدوارهم، والوفاء بالتزاماتهم المتمثلة في التمشي بموجب المبادئ الإنسانية والقواعد السلوكية.
- تدريب جميع الموظفين على محتوى نشرة الأمين العام الخاصة بمنع الاستغلال والاعتداء الجنسي والتصدي له.
- إقامة شراكات مع المنظمات المحلية غير الحكومية من أجل تطوير قدرات إدارة المخيمات لديهم، والتحقق من أن جميع برامج التدريب تراعي الجندر. ويتعين شرح معنى ذلك في سياق إدارة المخيم.
- تعزيز أهمية تحقيق التوازن بين الجنسين ضمن الوكالة القائمة على إدارة المخيم وبين الشركاء، مع ضمان وجود النساء في أنشطة التدريب الخاص بإدارة المخيم.
- دعم وتعزيز المنظمات المجتمعية وبناء قدراتها من أجل المشاركة في هياكل الإدارة لدى عودتها.

الدعوة

- الدعوة إلى تأمين الاحتياجات النوعية التي تتعلق بحقوق النساء والفتيات المشرَّدات حسبما وكلما كان ذلك مطلوب، وإذا اقتضى الأمر، الدعوة إلى تغيير التشريع الداخلي للقطر لتحسين سبل حمايتهن.
- الدعوة إلى تأمين الاحتياجات النوعية للشابات والشبان، ولا سيما إذا كانوا معرضين لخطر التجنيد.

العلاقات ما بين المخيم والمجتمع المستضيف

- إنشاء لجنة مشتركة من المخيم والمجتمع المستضيف يتحقق فيها التوازن بين الجنسين، للتعاون وحل المشاكل الفردية وتعزيز العلاقات ما بين المخيم والمجتمع المستضيف.

آليات التوزيع

- ضمان تمثيل جميع الفئات السكانية في عملية اتخاذ القرارات وإدارة ومراقبة عمليات التوزيع داخل المخيم، مع ضمان التمثيل المتكافئ من النساء والرجال.
- التحقق من أن نظم توزيع بطاقات المؤن ترتكز على مناقشات مع النساء والرجال للاتفاق على أفضل الآليات التي تضمن حماية حقوق المرأة.

مراقبة تقديم الخدمات (بما يشمل الرعاية النفسية – الاجتماعية والتعليم والأمن وتأمين المياه والإصحاح وأسباب كسب الرزق والحماية والقضايا البيئية)

- التحقق من توفير الخدمات وتقديم المساعدات على نحو فعّال وبالأسلوب الذي يعكس بشكل ملائم الاحتياجات القائمة على الفروق ما بين الجنسين لسكان المخيم.
- التحقق من إعطاء كل من النساء والرجال حقاً متكافئاً للحصول على الموارد والسيطرة عليها وإدارة الخدمات المجتمعية الأساسية (مثل آبار المياه، والمخازن الجماعية، والحدائق المشتركة).
- التشاور مع النساء والرجال لإعداد وسائل لتقديم المساعدات بشكل متكافئ، مع مراعاة التقاليد الثقافية السائدة في تجمُّعات السكان المشردين.
- التحقق من أن جميع مرافق المخيم تراعى فيها اعتبارات الأمن، وكذلك الفصل بين الجنسين عندما تقتضي الضرورة ذلك (مرافق الإصحاح).
- تنمية معارف النساء والرجال ومهاراتهما، حتى يمكنهم المحافظة على البيئة وتطويرها وتحقيق الكسب الدائم لأسباب الرزق.

إغلاق المخيم

- عند إعداد الدلائل الإرشادية المتعلقة بإغلاق المخيم، ينبغي إجراء تقييم قائم على المشاركة، بالتعاون مع النساء والفتيات والفتيان والرجال من مختلف الثقافات، للتحقق من مراعاة السياسات لجميع الاحتياجات المتنوعة للمجموعات السكانية المختلفة.
- التأكد من أن كلاً من النساء والرجال يشاركان في عملية التخطيط الخاصة بإغلاق المخيم.

- وضع ترتيبات لبث المعلومات التي تضمن حصول النساء والفتيات والفتيان والرجال على المعلومات المتعلقة بالمخيم.
- اتخاذ الترتيبات التي تضمن تنفيذ المتطلبات الخاصة بذوي الاحتياجات الخاصة مثل الفتيات والفتيان غير المصحوبين بأشخاص بالغين أو المنفصلين عن أسرهم، والمسنين الخ، وذلك عن طريق إجراء المناقشات مع النساء والرجال في المجتمع السكاني.
- التأكد من أن جميع النساء والفتيات والفتيان والرجال تتوفر لديهم الوثائق الضرورية ومستندات تحقيق الشخصية قبل إغلاق المخيم.
- تقييم موقع العودة أو النقل إلى مكان آخر، بما في ذلك رد الأرض والممتلكات، وتنظيم زيارات للاستكشاف لكل من الرجال والنساء.

قائمة تفقدية لتقييم برامج المساواة بين الجنسين في مجال تنسيق شؤون المخيمات وإدارة المخيمات

القائمة التفقدية الواردة أدناه مستمدة من قسم الإجراءات في هذا الفصل، وهي بمثابة أداة مفيدة لتذكير الناشطين في القطاع بالقضايا الأساسية التي تضمن إعداد برامج تحقيق المساواة بين الجنسين. علاوة على ذلك، فإن القائمة التفقدية ومؤشرات العينة الواردة في فصل الأساسيات من هذا الكتيب تمثل الأساس الذي يرتكز عليه موظفو المشروع في إعداد المؤشرات التي تتصل اتصالاً وثيقاً بالسياق، والتي يقاس بموجبها التقدم المحرز في مجال إدماج قضايا الجندر في العمل الإنساني.

تنسيق شؤون المخيم وإدارة المخيمات – القائمة التفقدية للجندر
تحليل الفروق المرتبطة بالجندر
١ – تجمع المعلومات من النساء والفتيات والفتيان والرجال حول: • تركيبة الأسرة بحسب الجنس والعمر. • تقسيم العمل وتوزيع السلطة وفقاً لاعتبارات الجندر. • الهياكل التنظيمية الاجتماعية والممارسات الثقافية، بما يشمل العقبات المحتملة التي قد تعترض مشاركة النساء والفتيات والرجال في عملية اتخاذ القرارات وإدارة المخيم. • هياكل العدالة المحلية والإدارة المجتمعية وتأثيرها التفريقي المحتمل على النساء والفتيات والفتيان والرجال، • المهارات والقدرات والاحتياجات الخاصة بالنساء والفتيات والفتيان والرجال. ٢ – تحليل الجندر وتوضيح ذلك في الوثائق التخطيطية وتقارير الأوضاع.
التصميم
١ – النساء والفتيات والفتيان والرجال يشاركون مشاركة فعّالة في أعمال التخطيط الخاصة بالمخيم. ٢ – النساء والفتيات والفتيان والرجال يُستشَارون ويشاركون في السياسة الخاصة بالمخيم. ٣ – ممثلو السكان من النساء والرجال يتقاسمون الرؤى ووجهات النظر مع الوكالة القائمة بإدارة المخيم، حول التفاوض مع السلطات والحكومات الوطنية لإيجاد مواقع جديدة للمخيمات. ٤ – آراء ومعارف النساء والفتيات والفتيان والرجال الذين تتم استشاراتهم تنعكس على تصميم المخيم.
الإتاحة
١ – تُتاح المعلومات وأنشطة زيادة الوعي عن المخيم وتدابير الأمن به، للنساء والفتيات والفتيان والرجال على قدم المساواة. ٢ – تبث المعلومات المتعلقة بإغلاق المخيم عن طريق أكثر الوسائل ملاءمة حتى تصل إلى جميع الفئات السكانية. ٣ – تحصل النساء والفتيات والفتيان والرجال على خدمات المخيم والمساعدات الأخرى بشكل متكافئ. ٤ – يتم التصدي للعقبات التي تعترض عملية الحصول على الخدمات بشكل فوري وعلى قدم المساواة.

المشاركة
١ – المرأة ممثلة في الهياكل الإدارية للمخيم بنسبة ٥٠٪. ٢ – النساء والرجال يشاركان مشاركة كاملة في إدارة مرافق المخيم. ٣ – النساء والرجال يشاركان مشاركة كاملة في عمليات اتخاذ القرارات المتعلقة بإغلاق المخيم.
التدريب/ بناء القدرات
١ – يتلقى عدد متساو من كل من النساء والرجال التدريب على القضايا الخاصة بإدارة المخيم، بما في ذلك التقديرات القائمة على المشاركة مع السكان المتضررين. ٢ – ٥٠٪ من الناشطين في إدارة المخيم من النساء.
إجراءات للتصدي للعنف القائم على أساس الجندر
١ – هناك تفهم شامل لعوامل الخطورة النوعية التي تواجهها النساء والفتيات والفتيان والرجال في المخيمات، ويدمج هذا التحليل في الأحكام الخاصة بالأمن داخل المخيم (مثلاً: وجود إضاءة مناسبة في الأماكن التي يتكرر استخدامها من قبل النساء والفتيات، خفر دروب جمع الوقود، مراقبة الطرق المؤدية إلى المدارس). ٢ – مسؤولو الشرطة (الإناث والذكور) يخفرون المخيم ويحرسونه. ٣ – النساء يشاركن مشاركة مباشرة في عملية اتخاذ القرارات المتعلقة بترتيبات الأمن المحلية لسكان المخيم. ٤ – تجرى زيارات مراقبة منتظمة لمراكز التوزيع، ونقاط التفتيش الأمنية ومرافق المياه والإصحاح والمؤسسات الخدمية (مثل المدارس والمراكز الصحية). ٥ – تجرى مراقبة المناطق عالية الخطورة من الناحية الأمنية بصورة منتظمة وفي أوقات مختلفة أثناء النهار، مثل الطريق إلى مدرسة البنات، ونوادي الفيديو في الليل، والحانات، وغيرها.
إجراءات مستهدفة تستند إلى تحليل الجندر
١ – هناك ترتيبات ملائمة لتلبية احتياجات المجموعات، بما فيها النساء، والفتيات، والفتيان، المتعايشون مع مرض الإيدز والعدوى بفيروسه، أو المعوقون، أو العائلات وحيدة العائل، أو الأطفال غير المصحوبين بأشخاص بالغين أو المنفصلون عن أسرهم أو النساء المسنات والرجال المسنون، الخ. ٢ – يتم تقديم الدعم إلى النساء والمراهقات لتعزيز قدراتهن القيادية وتيسير مشاركتهن بفعالية حسب ما يقتضي الأمر.
الرصد والتقييم المستند على البيانات المصنفة بحسب الجنس والعمر
١ – يتم إنشاء هياكل وآليات دائمة للتحاور الفعّال مع النساء والفتيات والفتيان والرجال. ٢ – يجمع مديرو المخيمات، بصفة روتينية، بيانات مصنفة بحسب العمر والجنس، ويجري تحليل هذه البيانات وإعداد تقارير عنها بغرض رصد والتحقق من استخدام النساء والرجال لمرافق المخيم، حسب الحاجة. ٣ – يتم وضع المخططات وتنفيذها من أجل سد أية ثغرات والتصدي لأي مظاهر للجور.
إجراءات التنسيق مع جميع الشركاء
١ – يتواصل العاملون في هذا القطاع مع الناشطين في القطاعات الأخرى للتنسيق في ما يختص بقضايا الجندر بما في ذلك المشاركة في الاجتماعات الدورية لشبكة دعم قضايا الجندر. ٢ – لدى القطاع أو المجموعة خطة عمل، إلى جانب أو إعداد مؤشرات تتصل اتصالاً وثيقاً بالمشروع، ويجري قياسها، بصورة روتينية، وفقاً للقائمة التفقدية الواردة في كتيب اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات، الخاص بالجندر.

المصادر

١ – The Camp Management Project (Danish Refugee Council, the International Rescue Committee, the Norwegian Refugee Council, OCHA's International Displacement Unit and UNHCR). *Camp Management Toolkit* Norwegian Refugee Council 2004. http://flyktninhjelpen.no/?did=9072071

٢ – ICRC. *Addressing the Needs of Women Affected by Armed Conflict*. Geneva, March 2006. http://www.icrc.org/web/eng/siteeng0.nsf/html/p0840

٣ – The Sphere project Humanitarian Charter and Minimum Standards in Disaster Response. *The Sphere Handbook 2004 Revised Version*. Geneva, 2004. http://www.sphereproject.org/content/view/27/84/lang,English/

٤ – UNHCR. *Practical Guide to the Systematic Use of Standards and Indicators of UNHCR Operations*. Geneva, February 2006/Second Edition. http//www.unhcr.org/statistics/STATISTICS/40eaa9804.pdf

٥ – UNHCR. *Sexual and Gender-Based Violence Against Refugee, Returnees and Internally Displaced Persons*. Geneva, May 2003. http//www.unhcr.org/cgi-bin/text/vtx/project/opendoc.pdf

٦ – UNHCR. *UNHCR Handbook for the protection of Women and Girls*. Geneva June 2006. http//ocha.unorg.ch/ProCapOnline/docs/library/handbook%20Protection%20of%20Women%20and%20Girls.pdf

٧ – UNHCR. *UNHCR Handbook on Emergencies*. Second Edition, Geneva, January 2000. http://www.the-centre.net/resources/e_library/doc/han_Em.pdf

٨ – UNHCR. *The UNHCR Tool for Participatory Assessment in Operations*. Geneva, May 2006. http://www.unhcr.org/publ/PUBL/450e963f2.html

الجندر والتعليم في حالات الطوارئ

للأزمات تأثيرات خطيرة ومختلفة على حياة النساء والفتيات والفتيان والرجال. فالاحتياجات التعليمية تتغير، كما أن مقدرة الفتيات والفتيان على الذهاب إلى المدرسة تتغير هي الأخرى. من جهة ثانية، فإن للمعلمين والمعلمات خبرات وأولويات مختلفة تحتاج إلى التعامل معها على النحو المناسب. ولضمان استفادة الفتيات والفتيان من التعليم في حالات الطوارئ على قدم المساواة، فإنه من الضروري جداً تفهم الديناميات الاجتماعية للجندر والتي قد تؤثر أو تفرض قيوداً عليهم.

التعليم حق أساسي من حقوق الإنسان، مكفول لكل فرد

- الحق في التعليم مكفول بموجب المادة ٢٦ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، المادة ١٣، ١٤ من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، المادة ٢٨، ٢٩ من اتفاقية حقوق الطفل، والمادة ١٠ من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، والمادة ٥ (هـ) من الاتفاقية الدولية للقضاء على جمع أشكال التمييز العنصري. وهو يخول لصاحبه الحق في تلقي واختيار نوع التعليم الذي يتوافق مع قناعاته.
- يعد التعليم حقاً من حقوق الإنسان، وهو أيضاً من الوسائل التي لا يستغنى عنها لبلوغ الحقوق الأخرى للإنسان. وللتعليم دور حيوي في تمكين النساء والفتيات، ويمكنه أن يرفع من الشأن الاقتصادي والاجتماعي للبالغين والأطفال، وأن ينتشلهن من حمأة الفقر، وأن يزودهم بوسائل المشاركة الكاملة في المجتمع. ومنذ غابر الأزمان، يعاني المنكوبون من الطوارئ الإنسانية، ولا سيما الفتيات والنساء في باكورة أعمارهن، من الحرمان من التعليم.

وتبدو القيود المختلفة للتعليم التي تواجه الفتيات والفتيان جلية واضحة في جانبي العرض والطلب المتعلقين بالتعليم. وعادة ما تكون الفتيات – أكثر حرماناً في هذا الخصوص.

- **ففي الجانب الخاص بالإمداد**، تكون المدارس غالباً بعيدة ويصعب الوصول إليها بالنسبة للفتيات، ولا سيما الفتيات المعوقات. وقد يكون بمقدور النساء والفتيات السفر لمسافات قصيرة فقط من دون أن يصحبهن رجال، لذلك، وحتى لو كانت هناك مدارس خاصة بالفتيات فقط، فقد تكون بعيدة جداً مما يجعل ذهابهن إليها أمراً صعباً.

وغالباً ما يكون جهاز التعليم في المدارس مكوناً من الذكور فقط. ومن الممكن أن يتسبب عدم وجود مرافق إصحاحية أو وجود القليل منها، في انخفاض نسبة الحضور إلى المدرسة وارتفاع معدلات التسرب من المدارس أو التوقف عن الدراسة بين المراهقات اللاتي هن في سن الحيض. وفي بعض الأحوال، فإن مجرد الوجود في المدرسة، أو أثناء الذهاب أو العودة منها، قد يعرض الفتيات إلى مخاطر كبيرة تتعلق بالعنف الجنسي، والاعتداء، والاستغلال الجنسيين. وهذه العوامل تؤثر على تسجيل الفتيات في المدارس وذهابهن إليها. وذهاب الفتيان إلى المدارس قد يعرضهم أيضاً لأخطار مختلفة مثل التجنيد الإجباري.

- **وعلى الجانب المتعلق بالطلب**، فإن الأسر الفقيرة قد تولي الأولوية إلى تعليم الفتيان، لعدم توفر المال اللازمة لسداد رسوم مدارس الفتيات والزي الخاص بهن وغير ذلك من اللوازم. من جهة ثانية، فإن الأسر غالباً ما تعوّل على الفتيات في القيام بالأعباء المنزلية والعناية بأشقائهن، واستجلاب الدخل، كما أن الزواج والحمل المبكرين يعدان

من الحواجز الإضافية التي تقف في وجه مواصلة الفتيات لتعليمهن أو استمرارهن فيه. وحتى عندما تكون الفتيات مسجلات بأعداد كبيرة من المدارس، فإن معدلات التسرب في السنوات النهائية من مرحلة التعليم الابتدائية عادة ما تكون كبيرة.

وفي حالات الأزمات، يكون الحق في الحصول على تعليم تتم فيه مراعاة اعتبارات الجندر أمراً حاسماً، ويتعيّن تلبية هذا الحق دون تمييز من أي نوع. وإن لتوفير المرافق التعليمية، في حالات الطوارئ، تأثيراً هائلاً على الكثير من القضايا من القضايا الشديدة الأهمية على الأمد القصير والبعيد، على حد سواء، وذلك لكل من الفتيات والفتيان، ومن بين هذه القضايا، ما يلي:

- **تأمين السلامة**: يمكن أن توفر المرافق التعليمية مكاناً آمناً يحقق السلامة الجسدية للأطفال والشباب، ويوفر لهم الحماية من العنف، بما في ذلك العنف الجنسي، والعنف القائم على أساس الجندر ولا سيما للفتيات.
- **تعزيز المعافاة وحالة السواء**: من المعروف أن التعليم يعزز المعافاة الاجتماعية والعاطفية لجميع متلقي التعليم، مع ضمان استمرارها، ويكتسب توفير البنية والتنظيم والاستقرار أهمية خاصة بالنسبة للأطفال والشباب الذين قد يكونون مصابين بالصدمة الناجمة عن تشردهم. وإن للفتيات والفتيان تجارب مختلفة تنجم عن الحالة الطارئة والتي يتعين على كل منهم مكابدتها والتغلب عليها وقد يكون لديهم طرقهم واستراتيجياتهم المختلفة للتغلب على ذلك. ويتعين إدراك هذا الأمر في المدارس وأن يُبنى عليه فيها.
- **فتح قنوات لبث الرسائل للصحة والبقاء**: إن التعليم في حالات الطوارئ هو بمثابة قناة تبث من خلالها رسائل الصحة والبقاء، ولتعليم مهارات وقيم جديدة، كالسلام، والتسامح، وحل الصراعات، والديمقراطية وحقوق الإنسان والحفاظ على البيئة. ويمكن أن تكون الحالة الطارئة فرصة لإظهار القيمة المتمثلة في الاحترام المتكافئ للنساء والفتيات والفتيان والرجال، وتعليم هذه القيمة.
- بناء المستقبل: وبنفس المعيار فإن في ضمان حصول الأطفال والشباب على التعليم أثناء الطوارئ إرساء للأسس اللازمة لبناء نظم اقتصادية واجتماعية وسياسية سليمة وناجحة، لدى عودة هؤلاء الأطفال والشباب إلى ديارهم. فالتعليم عنصر حيوي وحاسم في عملية إعادة بناء الأساس الاقتصادي للأسرة وللحياة على الصعيد المحلي والوطني، وللتنمية وبناء السلام المضمون الاستمرار. كذلك، فإن في ضمان حصول الفتيات على تعليم جيد، إعداداً لهن للقيام بدور مهم في إطار جهود إعادة الإعمار في مجتمعاتهن وما بعد ذلك.
- **بناء قدرات المجتمع**: تعد المشاركة المجتمعية أمراً حاسماً، ويمكن تعزيزها من خلال أنشطة بناء القدرات مع القيادات الشبابية ولجان الإدارة المدرسية. كما أن تدريب المعلمين ودعم بناء القدرات لدى مسؤولي التعليم، يأتي على نفس القدر من الأهمية، ولا سيما من حالات الأزمات المزمنة وفي المراحل المبكرة لإعادة الإعمار. ولا بد من أن تشارك النساء والفتيات والفتيان والرجال في هذه الأنشطة، مع الأخذ في الاعتبار المنظورات والأساليب المختلفة التي قد تكون لدى كل من النساء والفتيات والفتيان والرجال. وتعد البرامج الخاصة ببناء القدرات والتدريب سبيلاً كذلك لإبراز القضايا الخاصة بعدم المساواة بين الجنسين في التعليم، حتى يكون المتدربون أكثر مراعاة لهذه القضايا، مع مساعدتهم على محاولة التغلب على ذلك.

وإذا ما أمكن اغتنام هذه المجموعة من الفرص التي يتيحها التعليم المراعي لاعتبارات الجندر في حالات الطوارئ، فيمكن أن يفضي ذلك إلى حدوث تغيرات في النظم التعليمية على الأمد الطويل، سواء على صعيد العلاقات، أو على صعيد الصلاحيات، وتقاسم الفرص بين النساء والفتيات والفتيان والرجال.

مراعاة اعتبارات الجندر عند التخطيط للتعليم: كيفية التطبيق

يمكن للمعلومات الأساسية المتعلقة بإعداد الفتيات والفتيان، وأماكن تواجدهم والسياق الثقافي الذي يجري العمل فيه، أن تساعد على تحسين البرامج التي يجري إعدادها. كما أن توافر المعلومات حول تجارب وخبرات هؤلاء الفتيات والفتيان هو أيضاً أمر هام. ومن بين الأمثلة على ذلك: كم منهم كان منخرطاً مع القوات المتحاربة؟ وكم عدد الفتيات – الأمهات؟ وما هي المسؤوليات الملقاة على عاتقهن الآن؟ وغالباً ما تكون الفتيات (ولا سيما الفتيات – الأمهات) غير قادرات على الذهاب إلى المدرسة باعتبار أنهن الوحيدات اللاتي يعتنين بعائلاتهن. ويعد توفير مرافق رعاية الأطفال والغذاء والمأوى من الوسائل التي تعين على انتظام هؤلاء الفتيات في المدارس.

مؤهلات المعلمين

لقد أدت المتطلبات المتمثلة في ضرورة حصول المعلمين على مؤهلات رسمية، في عديد من المناسبات، كما حدث في تيمور الشرقية، إلى استبعاد كثير من المعلمات ذوات الخبرة، اللاتي لم يتلقين تدريباً رسمياً.

ويمكن أن يكون لموقع المدرسة وتوقيتات الدروس آثار مختلفة على فئات مختلفة من الطلاب، فإذا لم يكن بمقدور الشابات والفتيات السير بمفردهن، فقد يكون من اللازم توفير مرافقين أو توفير الحماية لهن في الطريق إلى المدرسة ومنها. وفي ما يتعلق بالمعلمين، فمن المهم الأخذ بعين الاعتبار أمور مثل توظيف وتدريب معلمين من نفس الجنس.

ما الذي نحتاج معرفته من أجل تصميم وتنفيذ تعليم يراعي اعتبارات الجندر في حالات الطوارئ؟

ملاحظة: يرتكز هذا القسم على القائمة التفقدية المستمدة من الفصل الخاص بالمعايير الدنيا للتعليم في حالات الطوارئ، وكتيب الأزمات المزمنة، ومراحل إعادة الإعمار المبكرة، وينبغي أن يستخدم معها. (*INEE Minimum Standards for Education in Emergencies, Chronic Crises and Early Reconstruction handbook*، الصفحة ٣٣ من النص الإنجليزي).

ما هي طبيعة الأزمة وتأثيرها على التعليم؟

- ما هو تأثير الأزمة على حياة الفتيان والفتيات (مثلاً التجنيد، الاختطاف، زيادة الأعباء المنزلية) بما في ذلك إمكانية الوصول إلى التعليم والحصول عليه؟
- كيف أثرت الأزمة على النساء والرجال، بمن فيهم المعلمون؟
- ما هو التأثير الذي حدث على التعليم في المجتمع المستضيف؟

ما هي الاعتبارات الديمغرافية المتعلقة بالتعليم؟

- عدد الفتيات والفتيان الذين تعرضوا للتشرد؛ أين هم الآن، هل هم موجودون في مخيمات؟ وكم مضى على وجودهم هناك؟
- عدد الفتيات والفتيان الموجودين في مجتمعات مستضيفة ومدى حصولهم على التعليم.
- تحليل مصنف بحسب الجنس والعمر وبحسب المجموعة العرقية، إذا كان لذلك علاقة، بالنسبة لجميع المستويات التعليمية (ما قبل المدرسة، الابتدائي، الثانوي).
- ما هو الوضع الاقتصادي للأسرة وكيف يؤثر ذلك على الفتيات والفتيان؟
- عدد الفتيات والفتيان الذين يعولون أسرهم. عدد الفتيات – الأمهات.
- عدد الفتيات والفتيان المنفصلين عن أسرهم، وأين يعيشون؟ وهل يقومون بالاعتناء بآخرين أو يعتني أحد بهم؟
- عدد المراهقات والمراهقين غير الملتحقين بالمدارس.
- معدلات الإلمام بالقراءة والكتابة بين النساء والرجال.

ما الذي تغيّر؟

- ينبغي إيضاح أي فروق بين السيناريوهات الحالية وما قبل حدوث الحالة الطارئة من المنظور الخاص بالجندر، في ما يتعلق بالتعليم. وهل سيكون التركيز على إعادة التسجيل والاستقبال أم إجراء تسجيل جديد ثم الاستقباء؟

ما هي اللغات التي يتحدث بها الأطفال؟

- ما هي اللغة الأم أو اللغات الأخرى التي يجري التحدث بها؟ أو الكتابة بها؟
- هل لدى الفتيات والأمهات نفس الكفاءة في استخدام أي من اللغات الرسمية، التي لدى الفتيان والرجال؟

ما هي القضايا المتعلقة بالأمن والوصول إلى أماكن التعليم؟

- هل تشارك النساء والرجال في اتخاذ القرارات المتعلقة بمواقع أماكن التعلم؟
- هل المواقع المتاحة يمكن الوصول إليها على نحو متكافئ بالنسبة للفتيات والفتيان (مثلاً: في مسجد ما) وبجميع مستويات المدارس (مثلاً ليس للسنوات الدنيا فقط)؟
- هل هناك فتيات وفتيان يعانون من وصمة بسبب تجارب معينة ترتبط بالحرب (مثلاً: ضحايا الاغتصاب، أطفال كانوا جنوداً) هل تمنع هذه الوصمة من الحصول على التعليم؟

- ما هي التكاليف المباشرة وغير المباشرة لالتحاق الفتيات والفتيان بالمدرسة؟
- هل المسافة التي يتعين قطعها من أجل الوصول إلى المدرسة مقبولة بالنسبة لآباء الفتيات، والفتيان؟ وهل الطريق آمنة بالنسبة للفتيات والفتيان؟
- ما هي الاحتياطات الأمنية التي يتوقع من الآباء اتخاذها نحو بناتهم؟
- هل أماكن التعلم آمنة، وهل يتم تعزيز وسائل الحماية والمعافاة النفسية والعاطفية للدارسين؟
- هل توجد مراحيض قريبة، وموجودة في أماكن آمنة وبأعداد كافية؟ وهل توجد مراحيض منفصلة للفتيات وأخرى للفتيان؟ وهل المياه متوافرة؟
- هل يمكن توفير الفوط الصحية في المدارس، إذا كانت هناك حاجة إليها؟
- هل هناك قواعد سلوكية خاصة بالمعلمين وغيرهم من الموظفين القائمين على عملية التعليم، تتناول القضايا الخاصة بالتحرش، والاعتداء، والاستغلال الجنسي، يكون قد تم إعدادها إعداداً قائماً على المشاركة. ووقع عليها الجميع بالعلم ووضعت موضع التنفيذ؟ وهل يجري توثيق التدابير المناسبة في هذا الشأن، وتطبيقها في حالات سوء السلوك أو انتهاك القواعد السلوكية؟

كيف تقسم الأعمال المنـزلية وغيرها من الأعمال؟

- ما هو نوع العمل الذي يقوم به كل من الفتيات والفتيان عادة؟
- كم ساعة في اليوم؟ وفي أي وقت من اليوم؟
- أين يحدث ذلك؟ (في المنزل؟ في الحقول؟)
- هل يعرض هذا العمل الفتيات إلى أي خطر جدي؟
- هل يتعارض مع اليوم المدرسي والعمل المدرسي؟

ما هي المواد التعليمية الموجودة؟

- هل يتم تقديم معلومات حاسمة حول أمور مثل الحماية الذاتية، الألغام الأرضية، إلخ؟
- هل المواد الدراسية شاملة وذات صلة بالقضايا المتعلقة بالفتيات؟ وهل تصب في خانة إدامة القوالب النمطية للجنسين؟

ما هو الوضع في ما يتعلق بالمعلمين والتدريب والدعم والمواد؟

- هل المعلمون والمعلمات متوفرون؟ وبجميع مستويات التعليم؟ وما مستوياتهم من حيث المؤهلات والخبرات؟
- هل يوجد مساعدون مهنيون أو نساء أخريات في المجتمع يمكن أن يقدمن الدعم للفتيات في المدارس ويشاركن في توفير التعليم العام أو في التعليم الخاص؟
- هل المواد التعليمية والتدريبية متوافرة لمساعدة المعلمين في التعامل مع موضوعات نوعية قد تحتاجها الفتيات والفتيان (مثل الصحة الجنسية والإنجابية)؟
- هل تتوفر مدربات وموظفات مساندات، لتدريب المعلمات؟

ما هو الوضع بالنسبة لإشراك الآباء والمجتمع (في التعليم)؟

- هل توجد جمعيات للأولياء والمعلمين. أو كيانات مشابهة؟ وإلى أي مدى تشارك النساء في هذه الجمعيات؟ وهل ثمة قيود ثقافية على مشاركة النساء في هذه الجمعيات؟
- هل يقدم التدريب لجمعيات الأولياء والمعلمين؟ وإذا كان الأمر كذلك، هل يجري تناول اعتبارات الجندر في هذا التدريب؟
- ما هي الطرق التي يتم من خلالها التغلب على العقبات القائمة على أساس الجندر في المجتمع؟ ومَنْ مِنْ أفراد المجتمع كانوا نشطاء في هذا المجال، وكيف؟

ما هي أوجه الضعف والاحتياجات المتعلقة بالحماية والخاصة بالجندر؟

- هل هناك مجموعات من الفتيات اللاتي يعانين عبئاً مزدوجاً (مثلاً: فتيات معوقات، أو أمهات صغيرات السن، أو مجندات سابقات)؟
- هل تبلغ الرسائل بأسلوب مراع لاعتبارات الجندر في ما يتعلق بموضوعات مثل مرض الإيدز والعدوى بفيروسه، والعدوى المنقولة جنسياً، والحمل الباكر، ورعاية الأطفال والرضع، والتدبير الصحي للحيض والعنف القائم على أساس الجندر؟

- هل تقدم معلومات حول آليات التبليغ عن التحرش الجنسي والجنس القائم على أساس الجندر. وهل تتم متابعة ذلك؟ وهل هناك مواد تراعي اعتبارات الجندر والسن، وخدمات متاحة لتقديم الدعم لضحايا العنف القائم على أساس الجندر، وهل هناك ربط لذلك مع المدرسة؟

إجراءات لضمان إعداد برامج تراعي تحقيق المساواة بين الجنسين في التعليم

مشاركة المجتمع

- ينبغي التأكيد للمجتمع على أهمية حصول الفتيات والنساء على التعليم ولا سيما أثناء الطوارئ.
- وضع الاستراتيجيات التي تكفل المشاركة الفعّالة للنساء والفتيات والفتيان والرجال في الاجتماعات المتعلقة بالتعليم وفي التدريب (مثل لفت الانتباه إلى تحديد أوقات وأمكان مناسبة للاجتماعات وتوفير مرافق للعناية بالأطفال، وبحث إمكانية عقد اجتماعات منفصلة لكل جنس).
- إدراج كل من النساء والرجال ضمن لجان التعليم المجتمعية وتوفير تدريب خاص بالجندر إذا كان ذلك ضرورياً لضمان سماع أصواتهم وأخذها على نحو جدي.
- إشراك النساء والرجال في الأنشطة المتعلقة بالمدارس مثل تغذية المدارس، والترتيب لتوفير مرافقين لطلاب المدارس واستنهاض الآباء.
- إشراك المجتمع المحلي، ولا سيما النساء والفتيات، في تصميم وتحديد أماكن وجود المرافق الإصحاحية.

التحليل

- ينبغي تضمين الأبعاد الخاصة بالجندر في التقديرات المبدئية للاحتياجات وأعمال الرصد والتقييم المستمرة للتعليم أثناء الطوارئ.
- جمع وتحليل كل البيانات المتعلقة بالتعليم، بحسب الجنس والعمر.
- التشاور المنتظم مع النساء والفتيات والفتيان والرجال، كجزء من أنشطة الرصد والتعبئة.

أماكن التعلم والوصول إليها

- ينبغي توفير إمكانية الحصول على التعليم لجميع الفتيات والفتيان، في السياقات المتصلة باللاجئين والمشردين داخلياً.
- إيجاد السبل للحصول على فرص تعليم جيد وذي صلة بالأشخاص الذين يتلقونه مع توجيه اهتمام خاص إلى الفتيات والفتيان والمهمشين (مثل الفتيات الأمهات، والفتيان الذين يعملون، والمجندات السابقات) مع إبداء المرونة وتقديم "البرامج المفتوحة" وبرامج التعليم الخاصة بمرحلة الطفولة المبكرة، إذا تطلب الأمر ذلك.
- تحديد مواعيد الدروس في أوقات مناسبة للأطفال المنخرطين في تأدية أعمال منزلية أو العمل في الحقول.
- إشراك الإناث والذكور من الشباب في إعداد وتنفيذ الأنشطة الترويحية والرياضية المتنوعة ومراعاة دعم مبادراتهم البناءة، من قبل أصحاب الشأن المعنيين.
- توفير أنشطة خارج المقرر الدراسي من تلك التي تتصل اتصالاً وثيقاً باعتبارات الجندر، والتي تعزز من تكيف الفتيات والفتيان، واستعادة حيويتهم، والشفاء من الصدمة في حالات الطوارئ.
- ضمان توفير الأمان في أماكن التعلم، وتعزيز عناصر الحماية والمعافاة البدنية والنفسية والعاطفية لمتلقي التعليم، مع توجيه اهتمام خاص للتأثيرات اللامتناسبة لانعدام الأمن على الفتيات والنساء، وقابليتهن للتعرض للعنف القائم على أساس الجندر (مثلاً: توفير مرافقين إلى ومن المدرسة، بالنسبة للفتيات، وتوظيف مساعدي فصول دراسية، وتزويد الفتيات بإرشادات للتبليغ، وإجراءات للمتابعة، ووضع قواعد سلوكية للمدرسين).
- مراقبة أي تحرش جنسي، وتوفير آليات سرية لتبليغ الشكاوي ومتابعتها مع اتخاذ إجراءات واضحة بشأنها.
- عند تفضيل الفصول الدراسية التي تضم طلاباً من جنس واحد، ينبغي توفير فصول وأماكن أو أوقات للفتيات والفتيان كل على حدة.
- توفير مراحيض منفصلة لكل من الذكور والإناث، في أماكن آمنة.

- توفير ملابس مناسبة ولوازم صحية للفتيات لكي يتمكن من الحضور إلى المدرسة والمشاركة الكاملة في فصول الدراسة.

التدريس والتعلم

- ينبغي أن يكون التعليم المقدم تعليماً شاملاً، قائماً على المشاركة مع إيلاء الاهتمام الأول للمتعلم، وأن يصل إلى الفتيات ويضمن مشاركتهن مشاركة نشطة في قاعات الدرس.
- إعداد مناهج دراسية تراعي اعتبارات الجندر وتلبي الاحتياجات النوعية، والتوجهات، والخبرات الخاصة بالفتيات والفتيان، بما في ذلك محتواها من الموضوعات المتعلقة بالصحة الإنجابية ومرض الإيدز والعدوى بفيروسه.
- التحقق من مراعاة اعتبارات الجندر في مواد التعلم والحِزَم أو العتائد من قبيل "مستلزمات المدرسة في علبة" وغيرها من عتائد الطوارئ، وأنها تلبي احتياجات الفتيات والفتيان.
- إدراج موضوعات تحقق المساواة بين الجنسين واستراتيجيات التدريس المراعية للفروق بين الجنسين ضمن دورات تدريب المعلمين لضمان قدرة المعلمين على خلق أجواء تعلم تراعى فيها هذه الفروق.
- إعداد عمليات تقييم واختبار أخلاقية لتوفير الحماية للنساء والفتيات (مثلاً: ضمان عدم استطاعة المعلمين استخدام الدرجات المدرسية في استغلال الفتيات).

المعلمون وغيرهم من الناشطين في الحقل التعليمي

- ينبغي العمل مع المجتمع من أجل وضع وتطبيق قواعد سلوكية تحكم المعلمين وغيرهم من الناشطين في الحقل التعليمي، للتعامل مع حالات التحرش والاعتداء والاستغلال الجنسي مع ضمان تطبيقها تطبيقاً مستمراً، وتوثيق وتطبيق الإجراءات المناسبة والمتفق عليها في حالة وقوع أي أحداث تتعلق بسوء السلوك أو انتهاك للقواعد السلوكية الموضوعة.
- استخدام استراتيجيات مبتكرة للتوظيف الاستباقي للمعلمات واستبقائهن (مثل: القيد من خلال برنامج مساعدي الفصول الدراسية، أو العمل لبعض الوقت).
- التحقق من قدرة المعلمات على المشاركة على نحو متكافئ في الاجتماعات المدرسية، ودورات التطوير المهني (مثلاً: اختيار التوقيتات بعناية وتوفير إمكانيات العناية بالأطفال).
- التأكد، كلما كان ذلك ممكناً، من تولي المعلمات مناصب بارزة (ليس مجرد تولي فصول سنوات الدراسة الدنيا أو إسناد تدريس المواد السهلة لهن).
- إدخال القضايا المتعلقة بتحقيق المساواة بين الجنسين واستراتيجيات التدريس الملائمة للفتيات ضمن المعايير الخاصة بإشراف المعلمين.

السياسات التعليمية والتنسيق

- الدعوة لاتخاذ القرارات التي تكفل تقليل نفقات التعليم ولا سيما ما يتعلق بأسر الفتيات (مثلاً: برامج التغذية، وحصص الإعاشة وغيرها من المواد التي تؤخذ إلى المنزل).
- النظر في كيفية تنسيق الموارد (بين الوكالات أو بين المنظمات) من أجل توسعة البرامج لتشمل الفتيات اللاتي يصعب الوصول إليهن (مثل المشردات داخلياً، الأمهات الصغيرات، واللاجئات الحضريات).
- جعل بيانات اتفاقات التنسيق المبرمة بين الشركاء تتضمن التزاماً محدداً بالسعي لتحقيق المساواة بين الجنسين (مثل: مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، المنظمات غير الحكومية، والحكومات).
- التحديد الصريح لما يشير إلى التعليم في حالات الطوارئ من نصوص موجودة في الأطر الخاصة "باتفاقية حقوق الطفل"، و"توفير التعليم للجميع"، و"المرامي الإنمائية للألفية".
- دعم وتعزيز السياسات والقوانين الخاصة بالتعليم التي توفر الحماية ضد التمييز القائم على أساس الجندر في التعليم.
- ضمان التزام الشركاء المعنيين بقضايا التعليم، منذ البداية، بالمعايير المشتركة لتنفيذ وإدارة المشروع بما يراعي الثقافة السائدة والفروق بين الجنسين.

قائمة تفقدية لتقييم برامج المساواة بين الجنسين في قطاع التعليم

على القائمين على أمور التعليم مراجعة القائمة الواردة أدناه، واختيار البنود التي تتعلق بالمجال الذي يعملون به بغرض إعداد مؤشرات قابلة للقياس. ولمزيد من المعلومات فإن استراتيجية الشبكة المشتركة بين الوكالات للتثقيف في مجال الطوارئ، بعنوان المعايير الدنيا للتعليم في حالات الطوارئ والأزمات المزمنة الإعمار المبكر، تقدم مجموعة عريضة من المؤشرات في هذا الخصوص.

التعليم – قائمة تفقدية خاصة بالجندر
مشاركة المجتمع
٠ – عدد النساء والرجال الذين يشاركون مشاركة منتظمة في لجان تثقيف المجتمع.
١ – عدد النساء والرجال الذين يشاركون مشاركة منتظمة في خطط تثقيف المجتمع.
٢ – عدد ونوع القضايا المتعلقة بالجندر في خطط التعليم.
٣ – نسبة الفتيات المنخرطات في أنشطة مشاركة الأطفال والشباب
٤ – عدد أفراد المجتمع الذين تلقوا تدريباً خاصاً بالجندر
التحليل
١ – نسبة البيانات المتاحة ذات الصلة بالموضوع التي جُمّعت وصُنّفت بحسب الجنس والعمر.
٢ – عدد ونوع المراجع الخاصة بالقضايا المتعلقة بالجندر التي استخدمت في التخطيط لعمليات التقدير وتضميم الأدوات وتحليل البيانات.
٣ – عدد النساء والفتيات والفتيان والرجال الذين استُشِيروا حول عمليات التقدير والرصد والتقييم.
أماكن التعلم والوصول إليها
١ – المعدل الدقيق لتسجيل الفتيات والفتيان للدراسة.
٢ – معدلات التسجيل مصنفة بحسب الجنس وفقاً للمستوى التعليمي.
٣ – معدلات الحضور إلى المدرسة مصنفة بحسب الجنس.
٤ – معدلات التسرب من الدراسة مصنفة بحسب الجنس والصف الدراسي.
٥ – عدد الحوادث المبلغ عنها حول الاعتداء والاستغلال الجنسيين.
٦ – وجود سياسة المدرسة الآمنة مع وجود إجراءات تنفيذ واضحة لها.
التعليم والتعلم
١ – نسبة المعلمين الذين يظهرون محاولات لجعل الجو في قاعة الدرس ملائماً ومحبباً للفتيات ويستخدمون استراتيجيات لإشراك الفتيات في الأنشطة الدراسية وغيرها.
٢ – عدد الدروس والموضوعات المتعلقة بقضايا الجندر في المقرر المدرسي.
٣ – مقاييس الإنجازات مُصنَّفة بحسب الجنس (مثلاً: نتائج الاختبارات).
٤ – نسبة المعلمين (النساء والرجال) المشاركين في أنشطة التدريب أثناء العمل.
٥ – عدد النساء والرجال المشاركين في برامج التدريس قبل العمل.
٦ – نسبة المعلمين (النساء والرجال) الذين تلقّوا تدريباً يتصل بقضايا الجندر

المعلمون وغيرهم من الناشطين في الحقل التعليمي
١ – عدد المعلمين من الذكور والإناث، والمعلمين الأوائل، ومدربي المعلمين والمشرفين وغيرهم من الناشطين في حقل التعليم (مصنفين بحسب العرق والفئة والطائفة).
٢ – نسبة المعلمات اللاتي يُحس نحوهن بالأمان، ويحظين بالاحترام في المدرسة، وفي المجتمع، ويشاركن مشاركة كاملة في عملية اتخاذ القرارات الخاصة بالتعليم.
٣ – نسبة المعلمين (النساء والرجال) الذين تلقوا تدريباً في مجال القواعد السلوكية وقاموا بالتوقيع على ذلك.
السياسات التعليمية والتنسيق
١ – عدد ونوع المراجع المتعلقة بالقضايا المتصلة بالجندر التي تم الرجوع إليها في الاجتماعات التنسيقية.
٢ – عدد ونوع المراجع المتعلقة بالقضايا المتصلة بالجندر الذي يتم الرجوع إليها في السياسات والاتفاقات التنسيقية.
٣ – إعداد المواد التي تتناول أو تتصدى للقوالب النمطية للجندر وتعكس الحقائق الجديدة التي أصبحت سائدة في المجتمع.

المصادر

١ – Mugisha, Catherine Howgego. Gender Imbalance in Secondary Schools. *Forced Migration Review 22*, January 2005. http://www.fmreview.org/FMRpdfs/FMR22/FMR2216.pdf

٢ – Inter Agency Network on Education in Emergencies (INEE). www.ineesite.org.

٣ – INEE. *Good Practice Guide: Towards gender equality/girls and women's education*. http://www.ineesite.org/page.asp?pid=1149

٤ – INEE. *Minimum Standards for Education in Emergencies, Chronic Crises and Early Reconstruction*. December 2004. http://www.ineesite.org/standards/MSEE_report.pdf

٥ – International Institute for Educational Planning — UNESCO. *The Guidebook for Planning Education in Emergencies and Reconstruction* (Chapter 6: Gender). 2006. http://www.unesco.org/iiep/eng/focus/emergency/guidebook.htm

٦ – Kirk, Jackie. *Advocacy Brief: Education in Emergencies: The Gender Implications*. UNESCO, Bangkok, 2006. http://www2.unescobkk.org/elib/publications/092/

٧ – Kirk, Jackie. Teachers Creating Change: Working for Girls' Education and Gender Equity in South Sudan. *Equals, Beyond Access: Gender, Education and Development*. November/December 2004. http://k1.ioe.ac.uk/schools/efps/GenderEducDev/IOE%20EQUALS%20NO.9.pdf

٨ – Kirk, Jackie. Promoting a Gender-Just Peace: the Roles of Women Teachers in Peace building and Reconstruction. Gender and Development. November 2004. http://www.oxfam.org.uk/what_we_do/resources/downloads/gender_peacebuilding_and_reconstruction_kirk.pdf

٩ – Sinclair, Margaret. *Planning Education In and After Emergencies*. 2002. Available for purchase from http://www.unesco.org/iiep/eng/publications/pubs.htm

١٠ – Women's Commission for Refugee Women and Children. *Don't Forget Us: The Education and Gender-Based Violence Protection Needs of Adolescent Girls from Darfur in Chad*. July 2005. http://www.womenscommission.org/pdf/Td_ed2.pdf

١١ – Women's Commission for Refugee Women and Children. *Right to Education during Displacement. A resource for organizations working with refugees and internally displaced persons*. New York, 2006. http://www.womenscommission.org/pdf/right_to_ed.pdf

الجندر والأمن الغذائي، وتوزيع الغذاء، والتغذية في حالات الطوارئ

يتحقق الأمن الغذائي عندما تتوافر لكل الناس، في جميع الأوقات، الإمكانية المادية والاقتصادية للحصول على طعام كاف، وآمن، ويفي باحتياجاتهم الغذائية، وما يفضلونه من أطعمة تعينهم على عيش حياة صحية ونشطة. ويعني الأمن الغذائي العائلي تطبيق هذا المفهوم على الأفراد الموجودين داخل الأسرة. وقد تكون الأنشطة التي تهدف إلى تحسين المستوى الوطني للأمن الغذائي مختلفة تماماً عن تلك الموجهة نحو تحسين الأمن الغذائي العائلي، وهناك تأثيرات تتعلق بالجندر على كل من الأمن الغذائي العائلي والوطني.

والأمن الغذائي أمر متعدد الأبعاد، ومتعدد القطاعات أيضاً، ويشتمل قضايا عديدة تبدأ من إنتاج الغذاء، وتوزيعه، وتسويقه، وتجهيزه، وتصنيعه، وتخزينه، ويمتد ليشمل أموراً تتعلق بالسكان، والصحة، والتعليم، والتوظيف، والدخل، والتغذية، والتجارة، والخدمات والبنية الأساسية. ويتألف الأمن الغذائي من أربعة أبعاد رئيسية هي توفره، والحصول عليه، والاستفادة منه، ثم الاستقرار أو القابلية للتأثر. ولكل من النساء والفتيات والفتيان والرجال دور في تحقيق الأمن الغذائي.

ويختلف **انعدام الأمن الغذائي الحاد** في ظل الأوضاع الطارئة عن انعدام الأمن الغذائي المزمن. وتقع معظم حالات الطوارئ في ظل أوضاع انعدام الأمن الغذائي المزمن. ومن المهم، لهذا السبب، إدراك نوع الحالة الطارئة وطبيعتها، مثل حالات الطوارئ الطبيعية المفاجئة، وحالات الطوارئ المزمنة وحالات الطوارئ المعقدة، وحالات الطوارئ البطيئة الظهور، حيث إن مواجهتها والتصدي لها تختلف اختلافاً كبيراً. وقد يكون لانعدام الأمن الغذائي المزمن، أو الانعدام غير الدائم للأمن الغذائي، الذي يترافق مع عدم قدرة العائلات على الحفاظ على معدلات استهلاكها في مواجهة التذبذبات، تأثيرات تختلف في وطأتها على النساء، والفتيات عما هي عليه لدى الفتيان والرجال، على كلا المستويين المجتمعي والعائلي.

ما هي تأثيرات الأمن الغذائي على الجندر؟

للنساء والرجال أدوار ومسؤوليات متكاملة، رغم أنها مختلفة، في تأمين المعافاة التغذوية، لجميع أفراد العائلة والمجتمع، ويعد العمر أحد العناصر الهامة الأخرى التي يجدر وضعها في الاعتبار. وتقوم المرأة عادة بدور أكبر في مجال تأمين الغذاء، وسلامة الأطعمة وجودتها، كما أنها تكون مسؤولة عادة أيضاً عن إعداد وتجهيز الطعام لأفراد عائلتها. وتميل المرأة إلى إنفاق قسم كبير من الدخل النقدي على احتياجات العائلة من الغذاء. وقد تتغير الاستراتيجيات الخاصة بأسباب كسب الرزق لدى المرأة، والرجل، في أعقاب حدوث الأزمات. لذلك ينبغي تقييم التقسيم الجديد للمهام لتحقيق الأمن الغذائي والمعافاة التغذوية للعائلة، من أجل تصميم برامج تأهيلية فعّالة. ومن الأهمية بمكان تحديد عدد النساء والرجال الذين يمكن تقديم المساعدة لهم، وطول المدة المطلوب تقديم الدعم فيها، كما ينبغي تثقيف النساء والفتيات والفتيان والرجال حول القيمة الغذائية للأطعمة وكيفية طهيها وذلك بغرض تقديم الدعم لهم في السياق الجديد، عندما يتطلب الأمر قيامهم بأدوار جديدة.

وإن إدراك الأدوار المتميزة لكل من النساء والرجال فيما يختص بغذاء الأسرة هو أمر حاسم في تحسين الأمن الغذائي على مستوى الأسرة، وتشمل الأسباب الكامنة لسوء التغذية التي لا بد من التصدي لها، عبء العمل، والحصة الغذائية وتنوعها، والصحة، والمرض، ورعاية الأمهات والأطفال.

ويتناول هذا الفصل الجوانب الثلاثة: الأمن الغذائي، توزيع الغذاء، والتغذية، وقد أعددنا أيضاً فصولاً فرعية عن كل جانب من هذه الجوانب والتي تفصل المعلومات والإجراءات التي ينبغي اتخاذها عند إعداد وتنفيذ البرامج والمشروعات القائمة على أساس الجندر، لمواجهة حالات الطوارئ وتأهيل المتضررين فيها.

وهناك عاملون رئيسيون في قضايا الأمن الغذائي الشامل، وذلك بالنظر إلى عناصرها المتعددة الجوانب ويأتي على رأس هؤلاء الناشطين، منظمة الأغذية والزراعة. وبرنامج الأغذية العالمي. وفي ظل الإصلاح الجاري في مجال الشؤون الإنسانية، تأتي التغذية كمجموعة قائمة بذاتها بقيادة اليونيسيف. ويظل توزيع الغذاء عنصراً هاماً من عناصر القطاع الغذائي ويقوده برنامج الأغذية العالمي.

الجنـــدر والأمـن الغذائي في حالات الطوارئ

في أعقاب وقوع الكوارث، تحتاج المجتمعات المتضررة إلى المساعدة لاستئناف الأنشطة الزراعية في أسرع وقت ممكن حتى تستطيع تلبية الاحتياجات اللازمة لتحقيق الأمن الغذائي للعائلات بشكل مناسب، واستعادة الأوضاع الطبيعية. وبالنظر إلى أن من سمات حالات الطوارئ الاتجاه إلى تعميق مواطن الضعف القائمة، فإن الأمر يتطلب تحليل وتفهم الأدوار والمسؤوليات الملقاة على عاتق كل من النساء والرجال، والقيود التي تعيقهم وتكبلهم، واحتياجاتهم وقدراتهم من أجل تقديم المساعدة العاملة لهم. والهدف في النهاية هو تقديم المساعدة بشكل أكثر سرعة وأكثر استمراراً، ولا سيما لأكثر الفئات حرماناً واستضعافاً.

والأمن الغذائي العائلي لا يعني بالضرورة وجود اكتفاء ذاتي من الغذاء، الذي يشير إلى وجود إنتاج غذائي محلي كاف لتلبية احتياجات السكان. إنه يشير إلى توفر الغذاء واستقرار وجوده وأيضاً إلى القدرة الشرائية للعائلات التي لا تقوم بإنتاجه. ويعتمد الأمن الغذائي أيضاً على مدى مناسبة الغذاء ومقبوليته للمستهلكين، وكذلك توافر الماء النظيف الوقود. إن جلب الماء وجمع الوقود غالباً ما يكونان من مهام النساء والفتيات، وقد يتأثر هذا الدور في حالات الطوارئ، بما يلقى بظلاله على القدرة على تحويل المؤن والطعام إلى غذاء ملائم. كذلك، فإن إعداد الطعام، وحفظه، وتخزينه، أيضاً اعتبارات هامة يجب أخذها في الحسبان عند التخطيط للتدخلات الخاصة بالأمن الغذائي.

ويعد الأمن الغذائي قضية تهم الأشخاص داخل العائلة، كما أنها تهم العائلة ككل، وكذلك الأمر بالنسبة للشعوب وللمجتمع الدولي كافة. فعلى المستوى الأسري، قد يعاني أفراد بعينهم داخل العائلة من سوء التغذية بينما يكون لدى غيرهم طعام كاف. وفي بعض المجتمعات تكون النساء والأطفال ضحايا التمييز الغذائي، وينبغي لذلك تقييم قدرة حصول النساء والرجال على الطعام، والفرق في مدخول السعرات وفقاً للجندر داخل المجتمعات المتضررة. وعلى المستوى الوطني، قد تكون هناك إمدادات كافية من الغذاء إلاّ أنه قد تكون هناك عائلات أو مناطق تعاني من انعدام الأمن الغذائي بسبب النقص في الإنتاج والإمداد، أو انخفاض مستويات الدخل أو عدم إمكانية الوصول إلى هذه الإمدادات والحصول عليها بصفة عامة. وعلى المستوى الدولي، فإن مستويات إنتاج الغذاء تكفي وتزيد لتغذية كل الناس، لكن الغذاء لا ينتج بشكل متساو أو بشكل يمكن الحصول عليه على نحو متكافئ. وإن تحسين الأمن الغذائي يعني التحقق من أن العائلات تتوفر لديها الوسائل لإنتاج غذاء كاف بمستوى مقبول من الجودة لاستهلاكها الخاص، أو أن تكسب دخلاً منتظماً يكفي لشرائه، ولديها الإمكانية للوصول إلى السوق، مع التحقق، في ذات الوقت، من أن جميع أفراد الأسرة لديهم الوسائل الكافية للحصول على هذا الغذاء.

وسواء كان الأمر يتعلق بمدخلات العمل، أو اتخاذ القرارات، أو الوصول إلى الموارد الإنتاجية أو السيطرة عليها، فلا بد من تعميم مراعاة منظور الجندر في مسألة الأمن الغذائي، مع وضع الأبعاد الأربعة المذكورة آنفاً نصب أعيننا وهي: **توفر الغذاء والحصول عليه، والانتفاع به، والاستقرار**. وترتبط الجوانب الخاصة بالجندر بأغلب هذه القضايا حيث إن تأثر النساء والرجال يكون مختلفاً، بصفة عامة، من جراء الحالة الطارئة، والتشرد، كما أن سبل حصولهم على المال والموارد وتحكمهم فيها تكون مختلفة. وتتصف النساء بالنشاط والفاعلية في الأمور المتصلة بالنقود

والقطاعات الزراعية الخاصة بالاستهلاك المعيشي، وعملهن في إنتاج الغذاء لاستهلاك العائلات والمجتمع لا يحظى في العادة بالتقدير المطلوب.

وهناك العديد من حالات الفشل التي تمنى به برامج وسياسات الأمن الغذائي والتي تكون راجعة إلى الافتراض بأن الفئات الكبيرة من السكان هي فئات متجانسة، بدلاً من كونها مؤلفة من فئات اجتماعية واقتصادية مختلفة من حيث الاحتياجات والمتطلبات والاهتمامات، ومن غير الممكن تحقيق المرامي والأهداف الخاصة بهذه البرامج والسياسات دون أن يكون هناك تفهم واضح للفئة المستهدفة، حيث إن معرفة من يفعل ماذا، وماهية الأدوار التي يقوم بها من أجل توفير الأمن الغذائي للعائلة، تعد أمراً لا غنى عنه عند تخطيط السياسات. فإذا كانت النساء مسؤولات عن جانب بعينه ضمن السياسة الغذائية، فيتعين استهدافهن بشكل محدد، بدلاً من الافتراض بأنه سيتم الوصول إليهن بصورة آلية، ونفس الأمر ينسحب على الرجال، ولا ينبغي التعامل مع النساء والرجال على أنهما شيء واحد، ويمكن أن تكون هناك برامج وسياسات خاصة تستهدف فئة اجتماعية واقتصادية بعينها، ولا بد من الأخذ في الاعتبار تأثيرات برامج المعونة الغذائية والدعم والتأهيل على المرأة، بصفتها المورد الرئيسي للغذاء بالنسبة للأسرة، في مقابل النظر في حالات الأسر كوحدات، فقد لا يكون هناك رجال مرتبطين بالأسرة، وحتى لو كان هناك واحد، فقد تبقى المرأة مسؤولة عن توفير الغذاء له بأي وسيلة قد تكون ممكنة. فلا بد من توافر معلومات جدية حول القضايا الاجتماعية والاقتصادية المرتبطة بالأمن الغذائي، وكذلك تفهم الكيفية التي تحدد بها النساء والرجال اختياراتهما ويعبران بها عن تفاعلهما.

تقييم الأمن الغذائي في الضفة الغربية وقطاع غزة

أجرت منظمة الأغذية والزراعة (الفاو) وبرنامج الأغذية العالمي، في عام ٢٠٠٣ تقييماً شاملاً للأمن الغذائي والتغذية شمل جميع مناطق الضفة الغربية وقطاع غزة، وكان من بين الأهداف الأساسية لهذا التقييم تفهم العوامل والظروف التي تؤثر على أسباب كسب الرزق والأمن الغذائي والضعف التغذوي للنساء والفتيات والفتيان والرجال. وإلى جانب مراجعة البيانات الثانوية. قامت البعثة بجمع بيانات أولية وتحليلها في مناطق حضرية وفي المجتمعات وأماكن ريفية نائية. وتضمن ذلك القيام بزيارات ميدانية موسعة، ومناقشات مع فرق عمل، وتصنيف وفقاً للمقارنة المتماثلة، والملاحظات الأسرية، وإجراء مقابلات تم التركيز خلالها على العوامل المرتبطة بالجندر.

ما الذي نحتاج معرفته لكي نخطط وننفذ برامج للأمن الغذائي تراعي منظور الجندر في حالات الطوارئ؟

ما هي العوامل الديمغرافية؟

- عدد الفقراء الذين لا يملكون أراضٍ (مصنّفاً بحسب الجنس).
- عدد الرعاة ممن لا يملكون قطعاناً (بحسب الجنس).
- عدد الأشخاص الأكثر فقراً ضمن الطبقات الاجتماعية (بحسب الجنس).
- التجمعات السكانية الأكثر تهميشاً (التكوين والحجم).
- عدد المهاجرين المؤقتين أو لفترة طويلة الأمد، أو الدائمين.
- بيانات مصنفة بحسب العمر، والثروة والحالة الاجتماعية.

ما هي العوامل الاجتماعية وكيف تغيّرت منذ بداية الأزمة؟

- ما هي أنواع الأسر المختلفة التي وجدت بعد الأزمة (مثلاً أسر تعولها إناث أو أطفال)؟
- ما هو تكوين الأسر التي تحتاج إلى مساعدة خاصة (مثلاً أطفال غير مصحوبين بأشخاص بالغين أو أرامل بدون أسر، أو أشخاص معوقون ونساء، وفتيات، وفتيان، ورجال مصابون بفيروس نقص المناعة البشرية/ الإيدز)؟
- هل هناك تقدير لدور النساء والرجال في رعاية أسرهم الموسعة ومن يعولون؟
- هل هناك إدراك للاحتياجات النوعية للنساء والأطفال والرجال والمعوقين؟
- هل هناك إدراك لمعرفة النساء والرجال بالشؤون المحلية، ويتم استخدام هذه المعرفة في التخطيط للتدخلات الخاصة بتوفير الأمن الغذائي؟
- ما هو المستوى التنظيمي المحلي للنساء والشباب والرجال والمعوقين في المجتمعات الريفية؟ وهل يمكن دعم الشبكات غير الرسمية أو الرابطات الرسمية، وكيف؟
- هل هناك أي دعم مجتمعي للنساء والرجال من حيث إنتاج الغذاء ونقله وتسليمه؟

- ما هو هيكل السلطة في المجتمع والأسرة من حيث استخدام الغذاء والأرض وغيرها من الموارد الإنتاجية؟
- ما مدى مقبولية السلع المقترحة لدى السكان، وفقاً للاحتياجات المصنّفة بحسب الجندر؟
- من هو المسيطر على الموارد (أدوات الإنتاج، الغذاء، إلخ) على كل من المستويين المجتمعي والأسري؟
- مَنْ مِنْ أفراد الأسرة المسؤول عن سلامة الغذاء والاعتبارات المتصلة بالنظافة لضمان الأمن الغذائي والتغذوي؟
- مَنْ مِنْ أفراد الأسرة المسؤول عن إعداد الغذاء وحفظه وتخزينه؟

ما هي العوامل الاقتصادية وكيف تغيرت منذ بدء الأزمة؟

- ما هو مستوى الفقر لدى النساء والفتيات والفتيان والرجال؟
- هل لدى النساء والرجال فرصة متساوية للوصول إلى الأسواق؟
- ما هي الطريقة التي يتم من خلالها شراء الغذاء بالنسبة للنساء وللرجال؟
- هل تتاح للنساء والرجال الفرصة للحصول على النقود والغذاء مقابل العمل، القروض والمدخلات الزراعية؟
- هل النقود متوفرة بالنسبة للنساء والرجال لتلبية الاحتياجات غير الغذائية؟
- هل تتاح لكل من النساء والرجال فرصة الحصول على خدمات وبرامج المعونات الغذائية؟
- ما هي مستويات الاكتفاء الذاتي فيما يتعلق بمحاصيل بعينها؟
- هل هناك إمدادات غذائية كافية ومستقرة ويتاح الوصول إليها (الكمية والجودة والجوانب التغذوية) بالنسبة للنساء والرجال؟

ما هي العوامل السياسية وكيف تغيّرت منذ بدء الأزمة؟

- هل هناك أي فئة تتعرض للتمييز؟
- هل تقلل حد الممارسات المحلية أو تلك المرتبطة بالعادات أو القوانين من قدرة المرأة على الحصول على الأراضي أو غيرها من الأصول المنتجة؟
- هل تتاح لكل من النساء والرجال فرصة الحصول على الخدمات الزراعية؟
- هل تضمن التشريعات والقوانين الوطنية التمتع بالحقوق على قدم المساواة (مثل حق الحصول على الأراضي) لكل من النساء والرجال؟
- ما هي إجراءات التشاور في عمليات صياغة السياسات وتنفيذها؟
- هل توجد آليات لإشراك النساء والفئات الأكثر استضعافاً في عملية اتخاذ القرارات ورسم السياسات؟
- هل يوجد دعم للمنتجات وما مدى تأثيره على المحاصيل الغذائية ودخول الفقراء من النساء والرجال؟

ما هي العوامل المؤسسية والأمنية وكيف تغيّرت منذ بدء الأزمة؟

- هل أعدت الترتيبات والآليات المؤسسية التي تضمن إيصال آراء وهموم النساء والفئات المستضعفة على مستوى القرى والمناطق والمستوى الوطني، إلى راسمي السياسات؟
- ما هي قنوات بث المعلومات والاتصالات، وهل اتخذت تدابير خاصة لضمان وصولها إلى النساء وإلى الفئات المستضعفة؟
- هل يشكل وجود الأسلحة والألغام الأرضية أية مشاكل تتعلق بحركة النساء والرجال للوصول إلى الأسواق المحلية لشراء الغذاء أو الذهاب إلى حقولهم الزراعية؟
- هل تواجه النساء أو الفتيات أو الفتيان أو الرجال مشاكل جسدية تتعلق بالأمن تعيقهم عن الوصول إلى المساعدات الأمنية والحصول عليها؟

إجراءات لضمان إعداد برامج تراعي تحقيق المساواة بين الجنسين في مجال الأمن الغذائي

إمدادات الغذاء إلى الأسر والحصول عليها

- قم بتقييم حالة انعدام الأمن الغذائي المرتبط بالجندر في الطوارئ وهل هو راجع إلى: (١) فقدان الإنتاج أو المخزون الخاص؛ (٢) فقدان الدخل أو الأصول القابلة

للتداول؛ (٣) صعوبة الحصول على الغذاء من الناحية الاقتصادية (مثلاً ارتفاع الأسعار)؛ (٤) انهيار نظم الدعم التقليدية أو غير ذلك من الأسباب.

- تأكد من حصول النساء والرجال على فرص متساوية للحصول على الغذاء وموارد الإنتاج الأخرى.

تقييم الاحتياجات بشكل يراعي الفروق بين الجنسين

- قيِّم الاحتياجات ذات الأولوية والقيود التي تحد من قدرة النساء والرجال على تعزيز الأمن الغذائي للأسرة على الأمد القصير والبعيد.
- قم بتجميع مفاهيم الفئة السكانية المستهدفة لتوفير الأسس التي يرتكز عليها صانعو القرارات في تصميم واستهداف وتنفيذ السياسات والاستراتيجيات والتدخلات من أجل حماية الأمن الغذائي وتعزيزه.
- قيِّم ما إذا كانت أي مشكلة قد نجمت عن تقسيم العمل أو من جراء الحصول على الموارد بشكل غير منصف بين النساء والرجال.

خريطة مواطن الضعف

- حدد المناطق والقطاعات السكانية (النساء والفتيات والفتيان والرجال) الأكثر عرضة لمخاطر مواجهة انعدام الأمن الغذائي.
- حدد أنواع ومستويات الأخطار اعتماداً على الاتجاهات الماضية والحالية والمتصورة وذلك لتقييم احتياجات المناطق والفئات السكانية (مصنّفة بحسب الجنس) الأكثر عرضة للمخاطر.
- قم بإعداد برامج تغذية تكميلية للشرائح السكانية المعرضة للخطر، مع المشاركة النشطة من قبل النساء والفتيات والفتيان والرجال.

البيانات المصنّفة بحسب الجندر والمؤشرات المراعية للجندر

- صنّف البيانات الموجودة الخاصة بالفئات الاجتماعية والاقتصادية في المجتمعات التي تعاني من انعدام الأمن الغذائي، بحسب الجنس.
- قم بإجراء مسوحات وتقييمات سريعة لجمع معلومات مباشرة من النساء والرجال مع توخي التمثيل الملائم للفئات الاجتماعية والاقتصادية المختلفة.
- قم بتحليل البيانات من منظور الجندر، آخذاً في الحسبان تقسيم المهام، والحصول على سبل الإنتاج والسيطرة عليها، وأنماط اتخاذ القرارات بين النساء والرجال على مستوى الأسرة والمجتمع.
- قم ببث المعلومات المصنفة بحسب الجنس لإذكاء الوعي بين راسمي السياسات حول صلة قضايا الجندر بالبرامج والسياسات الخاصة بالأمن الغذائي.
- قم بإعداد مجموعة مؤشرات مراعية لمنظور الجندر، وذلك لرصد وتقييم أثر برامج وسياسات الأمن الغذائي على النساء والفتيات والفتيان والرجال.

تحليل سبل كسب الرزق في الطوارئ

- قيِّم القيود، والقدرة الإنتاجية والقدرات الخاصة لمؤمني الغذاء للعائلة في مجموعات اجتماعية واقتصادية مختلفة، بما في ذلك الأسر التي تعولها إناث أو أطفال والأسر التي تضم أشخاصاً معوقين أو مصابين بفيروس نقص المناعة البشرية/ الإيدز.
- حدِّد استراتيجيات سبل كسب الرزق بالنسبة للنساء والرجال للتغلب على انعدام الأمن الغذائي (المؤقت) والضعف الغذائي.
- ضع التوصيات الرامية إلى تيسير حصول النساء على الأراضي وغيرها من سبل الإنتاج (مثلاً القروض والتكنولوجيا).
- انظر فيما إذا كان ينبغي تقديم المؤن في شكل حبوب أو وجبات أوطحين باعتبار أن ذلك يمكن أن يزيد من المهام التي تضطلع بها النساء.
- قيّم الممارسات الثقافية المحلية بالنسبة للنساء والرجال عند التخطيط لبرامج المساعدات الغذائية لمعرفة مدى مقبولية السلع المقترح تقديمها بالنسبة لمختلف شرائح المجتمع.
- روِّج للأنشطة الجديدة والمتنوعة التي تستهدف استجلاب الدخل بالنسبة للنساء والفتيات والفتيان والرجال.

تحليل أصحاب الشأن المعنيين

- حدد أصحاب الشأن المعنيين الرئيسيين في برنامج الأمن الغذائي أثناء الطوارئ ومجالات التأهيل.
- تأكد من المشاركة النشطة لكل من النساء والرجال في تصميم وتنفيذ ورصد وتقييم برامج وسياسات الأمن الغذائي.
- أشرك النساء إشراكاً فاعلاً في هيئات رسم السياسات وبرامج الدعوة الرئيسية، وجماعات المصالح.
- تشاور مع النساء والفتيات والفتيان والرجال لاختيار آليات الاستهداف المناسبة.
- حدد المخاطر والعواقب المحتملة لتحقيق مزايا مباشرة ومستمرة لمتلقي الخدمات وكذلك للجهات الإدارية المحلية.
- قم بزيارات ميدانية وأجر مناقشات مع مجموعات العمل، وطوِّر تصنيفاً قائماً على المقارنة بالمتماثلين وكذلك ملاحظات أسرية ومقابلات مع مجموعات مختلطة ومنفصلة من النساء والفتيات والفتيان والرجال.
- حدد بالمشاركة مع السكان، المشكلات ذات الأولوية، وفرص التنمية المتاحة أمام المجموعات الاجتماعية والاقتصادية.

عمليات الاستهداف المراعية لمنظور الجندر

- ضع آليات للوصول إلى مجموعات إرشاد مستهدفة من النساء والفتيات والفتيان والرجال.
- قيّم مشاركة المرأة في تحديد الفئات المستهدفة.
- تحقق من وجود مرونة كافية تتيح تعديل البرامج إذا ما تبيّن تأثر فئة مستهدفة سواء من النساء أو الفتيات أو الفتيان أو الرجال، تأثراً سلبياً، مستخدماً أسلوباً قائماً على المشاركة.

بناء القدرات

- قم بإذكاء الوعي لدى صانعي القرارات وموظفي الإرشاد، وحدد أهمية قضايا الجندر في البرامج الخاصة بمجالات الطوارئ.
- قيّم ما تحتاجه النساء والرجال من مقدمي الدعم من أجل تعزيز قدراتهم ومهاراتهم، وما إذا كانوا يمكنهم أن يستفيدوا من المهارات الجديدة التي يقدمها برنامج الأمن الغذائي.
- روِّج للحصول المتكافئ على التدريب والإرشاد والمعلومات بالنسبة للمرأة أو المجموعات المستضعفة.
- قم بتنظيم دورات لتطوير المهارات العملية (سواء كان تدريباً مشتركاً أو منفصلاً بما يتماشى مع السياق الاجتماعي والاقتصادي) وذلك للنساء والفتيات والفتيان والرجال.

قائمة تفقدية لتقييم برامج المساواة بين الجنسين في قطاع الأمن الغذائي

القائمة التفقدية الواردة أدناه مستمدة من قسم الإجراءات ضمن هذا الفصل، وهي بمثابة أداة مفيدة لتذكير الناشطين في القطاع بالقضايا الأساسية التي تضمن إعداد برامج تحقق المساواة بين الجنسين. علاوة على ذلك، فإن القائمة التفقدية وعيِّنة المؤشرات الواردة في فصل الأساسيات في هذا الكتيب، تمثل الأساس الذي يرتكز عليه موظفو المشروع في إعداد المؤشرات التي تتصل اتصالاً وثيقاً بالسياق، والتي يقاس بموجبها التقدم المحرز في مجال إدماج قضايا الجندر في العمل الإنساني.

الأمن الغذائي القائمة التفقدية
تحليل الفروق المرتبطة بالجندر
١ – يتم إجراء تقييم للاحتياجات قائم على المشاركة، من خلال استشارة عدد متكافئ من النساء والرجال لجمع معلومات عن: • الخسائر في سبل العيش على الأمد القصير والبعيد بالنسبة للنساء والرجال (مثل ضياع محصول حصاد موسم واحد أو الفقدان الدائم للأرض). • حدوث تغيرات في إمكانية حصول النساء والرجال على الأراضي أو غيرها من سبل الإنتاج الحيوية، والسيطرة عليها. • مستوى الإلمام بالقراءة والكتابة ومعدلات العمل لدى الأسر التي تعولها إناث والأسر التي يعولها ذكور. • استراتيجيات التصدي للأزمة بالنسبة لكل من النساء والرجال. • معدلات سوء التغذية لدى الفتيات والفتيان من حيث التقزم، والهزال، ونقص الوزن. • عوز المغذيات زهيدة المقدار.
٢ – يتم تحليل البيانات واستخدامها في إعداد البرامج لضمان استفادة النساء والفتيات والفتيان والرجال من الأنشطة سواء بطريق مباشر أو غير مباشر.
التصميم
١ – العملية مصممة للتصدي للتأثيرات المختلفة للكارثة على كل من النساء والرجال ولبناء القدرات القائمة المتاحة للنساء والفتيات والفتيان والرجال.
التقييم والسيطرة
١ – يجري رصد حصول النساء والفتيات والفتيان والرجال على الخدمات وسيطرتهم على سبل الإنتاج، وذلك بصورة روتينية من خلال المراجعات والمناقشات في المجتمعات.. إلخ.
٢ – يتم التصدي بسرعة للعقبات التي تقف في وجه الحصول المتكافئ على الخدمات.
المشاركة
١ – يتم بصورة منهجية التشاور مع النساء والرجال، كما يتم إدراجها ضمن التدخلات المعنية بالأمن الغذائي.
٢ – تشارك النساء والرجال، بشكل متكافئ وفعّال، في اتخاذ القرارات وإدارة الأصول الخاصة بسبل كسب الرزق.
٣ – تشارك النساء والرجال، بشكل متكافئ وفعّال، في لجان التسجيل والتوزيع.
التدريب وبناء القدرات
١ – تتاح فرص التدريب وتطوير المهارات لعدد متوازن من النساء والرجال والمراهقات والمراهقين اعتماداً على تقييم الاحتياجات.
٢ – يجري تنظيم الأنشطة التدريبية وتطوير المهارات في أوقات وأماكن مناسبة لكل من النساء والرجال.
٣ – تعد مواد التدريب والمعلومات استناداً إلى المستوى التعليمي والمستوى المعرفي للمجموعات الاجتماعية والاقتصادية المختلفة.

إجراءات للتصدي للعنف القائم على أساس الجندر
١ – يجري التدريب على القضايا المرتبطة بالعنف القائم على أساس الجندر وعوامل الاختطار المحتملة لعدد متكافئ من الإناث والذكور الناشطين في مجال المساعدات الإنسانية، لتمكينهم من تقديم الدعم للأشخاص المتضررين، وتوجيههم إلى مراكز المعلومات والاستشارات الملائمة.
٢ – هناك برامج لضمان توفير أنشطة استجلاب الدخل والخيارات الاقتصادية الأخرى المتاحة أمام النساء والفتيات حتى لا ينخرطن في ممارسة أنشطة جنسية غير قانونية مقابل المال أو المسكن أو الغذاء أو التعليم، أو يتعرضن لغير ذلك من أعمال العنف القائم على أساس الجنس بسبب اعتمادهن اقتصادياً على الآخرين.
٣ – تجري توعية النساء والرجال في المجتمع، بما يشمل قادة القرى ومجموعات الرجال، حول العنف الممارس ضد النساء والفتيات بما في ذلك العنف العائلي.
الإجراءات المستهدفة المرتكزة على تحليل الجندر
١ – تنظم حملات توعية عامة عن حقوق المرأة والطفل (مثلاً: الحق في الغذاء).
٢ – تجري توعية الفئات المستضعفة حول حقوق التملك الخاصة بهم (مثل الأرض) لتعزيز قوتهم التفاوضية وتقليص العلاقات التي يتعرضون فيها لسوء المعاملة.
٣ – يتم دعم جهود استنهاض المجتمع لإذكاء الوعي حول الاحتياجات الأساسية (العملية والاستراتيجية) للفئات الأكثر استضعافاً كجزء من عملية تمكينهم.
٤ – يتم التصدي للتفاوت بين الجنسين فيما يتعلق بالبنى التحتية الأساسية والإنتاجية لضمان تحقيق الأمن الغذائي للمجتمعات الأكثر استضعافاً.
الرصد والتقييم المستند إلى بيانات مصنفة بحسب الجنس والعمر
١ – يتم تسجيل مفاهيم النساء والرجال حول التغيرات التي تجري في حياتهم (الإيجابية والسلبية) نتيجة للتدخلات الخاصة بتحقيق الأمن الغذائي، كما يتم معالجة الآثار لدى إعداد البرامج.
٢ – يتم إجراء تقييمات للتغيرات النوعية التي تحدث في نظم كسب الرزق لدى الأسر المستفيدة التي تعولها إناث أو يعولها ذكور أو أطفال.
٣ – يتم إعداد تحليل حول السبل التي كان من الممكن تلبية الاحتياجات المختلفة للمرأة والرجل من خلالها بشكل أكثر فعالية ويستفاد منها في توفير المعلومات للبرامج المستقبلية.
تنسيق الإجراءات مع جميع الشركاء
١ – يقوم الناشطون في القطاع الخاص بالتواصل مع الناشطين في القطاعات الأخرى للتنسيق بشأن قضايا الجندر.
٢ – لدى القطاع والمجموعة خطة عمل خاصة بقضايا الجندر، كما أنهم أعدوا، ويقومون بصورة روتينية، بقياس المؤشرات المتصلة اتصالاً وثيقاً بالمشروع استناداً إلى القائمة التفقدية الواردة في كتيب اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات الخاصة بالجندر.

المصادر

١ – Haddad, Lawrence and Frankenburger, Tim. USAID's Office of Food for Peace, Occasional Paper No. 2. *Integrating Relief and Development to Accelerate Reductions in Food Insecurity in Shock-Prone Areas*. Washington, D.C., 2003.
http://www.fantaproject.org/downloads/pdfs/ffpOP2.pdf

٢ – United Nations Food and Agriculture Organization (FAO). *Building on Gender, Agrobiodiversity and Local Knowledge: A Training Manual*. Rome, 2005.
http://www.fao.org/sd/LINKS/documents_download/Manual.pdf

٣ – FAO. *Emergency and Rehabilitation Programmes: Does Gender Matter?* Rome, 2005.
http://www.fao.org/documents/show_cdr.asp?url_file=/docrep/007/y5834e/y5834e00.htm

٤ – FAO. *Gender: Key to sustainability and food security. Gender and Development Plan of Action*. Rome, 2003.
http://www.fao.org/documents/show_cdr.asp?url_file=//docrep/005/y3969e/y3969e00.htm

٥ – FAO. *Rural women: crucial partners in the fight against hunger and poverty*. Rome, 2002.
http://www.fao.org/sd/2002/PE1101a_en.htm

٦ – FAO. Socio-Economic and Gender Analysis (SEAGA) Programme. *Field Level Handbook*. Rome, 2001.
http://www.fao.org/sd/seaga/downloads/En/FieldEn.pdf

٧ – FAO. SEAGA Programme. *Project Cycle Management Technical Guide*. Rome, 2001.
http://www.fao.org/sd/seaga/downloads/En/projecten.pdf

٨ – FAO. SEAGA Programme. *Gender-Disaggregated Data for Agriculture and Rural Development*. Rome, 2003.
http://www.fao.org/sd/seaga/downloads/en/gdden.pdf

٩ – FAO. SEAGA Programme. *Rural households and resources: A guide for extension workers*. Rome, 2004.
http://www.fao.org/waicent/FAOINFO/SUSTDEV/seaga/downloads/En/RHREn.pdf

١٠ – FAO. SEAGA Programme. *Rural households and resources: A pocket guide for extension workers*. Rome, 2004.
http://www.fao.org/sd/seaga/downloads/En/SEAGApocketEn.pdf

١١ – FAO/International Fund for Agricultural Development (IFAD)/World Food Programme (WFP). "Reducing Poverty and Hunger: The Critical Role of Financing for Food, Agriculture and Rural Development." Paper prepared for International Conference on Financing for Development. Monterrey, Mexico, 2002.
http://www.fao.org/documents/show_cdr.asp?url_file=/docrep/003/Y6265e/y6265e00.htm

١٢ – FAO/WFP. SEAGA Programme. *Passport to Maintaining a Gender Perspective in Emergency Programmes: Key Analytical Questions for Designing Gender-Sensitive Humanitarian Interventions*. Rome, 2001.
http://www.fao.org/sd/seaga/downloads/En/passporten.pdf

١٣ – FAO/World Food Programme (WFP). SEAGA Programme. *Socio-Economic and Gender Analysis for Emergency and Rehabilitation Programmes*. Rome, 2001.
ftp://ftp.fao.org/docrep/fao/007/AD904E/AD904E00.pdf

١٤ – Webb, Patrick and Rogers, Beatrice. USAID's Office of Food for Peace, Occasional Paper No. 1. *Addressing the "In" in Food Insecurity*. Washington, D.C, 2003.
http://www.fantaproject.org/publications/ffpOP1.shtml

١٥ – WFP. *WFP and Food-based Safety Nets: Concepts, Experiences and Future Programming Opportunities*. Rome, 2004.
http://www.wfp.org/policies/policy/policy/

الجنـــدر وتوزيع الغذاء في حالات الطوارئ

في حالة الطوارئ، ينصب الاهتمام والتركيز على الاحتياجات الأساسية وعلى تلبيتها من خلال تسليم المعونة بأسرع ما يمكن وبأكبر قدر ممكن من المساواة. وللطوارئ المعقدة **تأثيرات مختلفة على النساء والرجال**، وعادة ما تحدث تغييراً في ديناميات الأسرة. وينبغي علينا أن نكون مدركين للاحتياجات والمتطلبات المختلفة للنساء والرجال واهتماماتهم فيما يتعلق بتوزيع الغذاء. بمعنى آخر، يتعيّن تعميم مراعاة منظور الجندر منذ البداية، وذلك في تصميم البرامج وجمع البيانات، وتقييم الاحتياجات وتحليل التعرض للضرر، والاستهداف، وتخطيط البرامج وإدارتها، وأخيراً الرصد والتقييم. ومن أجل بلوغ هذه الغاية، لا بد أن:

- نتفهم السياق الثقافي والاجتماعي لدور النساء والرجال فيما يتصل بجميع جوانب التدخلات الخاصة بالمعونة الغذائية.
- نتفهم كيفية تأثير العلاقات بين الجنسين على عملية الحصول على الغذاء والسيطرة عليه.
- نتفهم مدى تغير استهلاك الغذاء والصحة والتغذية، لكل من النساء والفتيات والفتيان والرجال، وكيف تؤثر هذه العوامل على استخدامهم للغذاء.
- نحلل كيف يمكن للفوائد المتأتية من التدخلات الخاصة بالمعونة الغذائية أن تستهدف بفعالية النساء والرجال، وتُستخدم لتعزيز المساواة بين الجنسين.
- نتوقع أية تأثيرات سلبية يمكن أن تحدث للنساء والرجال (مثلاً: هموم الحماية بالنسبة للنساء) ونتفهم قوة الديناميات في المجتمع والتحقق من فهم الهياكل القيادية للمرأة.

حق كل فرد في التمتع بمستوى معيشي ملائم، بما في ذلك الغذاء

- تكفل المادة ٢٥ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والمادة ١١ من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، الحق في الغذاء. كما أن مبدأ عدم التمييز، المكفول بموجب هذين النصين، ينطبق أيضاً على الحق في الغذاء.
- يتم توفير الحق في الغذاء عندما يتاح للنساء والفتيات والفتيان والرجال مادياً واقتصادياً، في جميع الأوقات، سبيل الحصول على الغذاء الكافي والمقبول ثقافياً، أو وسائل شرائه، وينبغي على الدولة أن تكفل سبيل الحصول على الغذاء. وينبغي عدم تفسير الحق في الحصول على الغذاء الكافي في إطار ضيق أو قيد، كأن يعدله بحزمة دنيا من السعرات والبروتينات وغيرها من المغذيات النوعية.

غياب الشفافية والتواصل يزيد من المخاطر التي تحيط بالأشخاص المعنيين

يتعيّن علينا إحاطة المجتمعات علماً (المجتمع المضيف، واللاجئين، والمشردين داخلياً، وغيرهم) بالفئات المؤهلة لتلقّي المعونة الغذائية، وبمعايير الاختيار، والترتيبات المتعلقة بالاستهداف والتوزيع (التوقيت، ومكونات، وحجم الحصص الغذائية) والاستحقاقات وما إلى ذلك، حتى لا يزيد التدخل من المخاطر أو انعدام الأمن لدى أي شخص، ويمكن أن تفيد التشاورات التي تتم مع مختلف القطاعات السكانية في تحديد مصادر الخطر وكذا المنافذ التي يمكن من خلالها تخفيف التوترات في مرحلة مبكرة. وقد حدث في مناقشة مع مجموعة عمل في كولومبيا، على سبيل المثال، أن أبلغت النساء عن وجود توتر بين الأشخاص الذين يتلقون معونة غذائية وغيرهم من أفراد المجتمع الذين لا يتلقون المعونة والذين كانوا يتساءلون عن سبب استبعادهم من أنشطة توزيع الغذاء.

ما الذي نحتاج معرفته لكي نصمّم وننفذ نظاماً لتوزيع الغذاء يراعي منظور الجندر في حالات الطوارئ؟

ما هي الديمغرافيات السكانية؟

- العدد الإجمالي للأسر وأفراد الأسر مصنّفاً بحسب الجنس والعمر.
- عدد الأسر التي تعولها إناث بمفردهن، والأسر التي يعولها ذكور بمفردهم، وعدد الأسر التي يعولها الأطفال (فتيات وفتيان).
- عدد الأطفال غير المصحوبين بأشخاص بالغين، وعدد المسنين، والمعوقين، والحوامل والمرضعات.
- ما هو السياق الاجتماعي والسياسي والثقافي والأمني؟ وما الذي تغيّر نتيجة لوقوع الحالة الطارئة؟
- ما هي هياكل السلطة القائمة (الرسمية وغير الرسمية) داخل المجتمع؟
- هل هناك فروق بين مواقع وأدوار النساء والرجال ومسؤولياتهم فيما يتعلق بالإثنية والعقائد الدينية؟
- هل يتأثر أفراد المجتمع بالحالة الطارئة بشكل متساو، هل جاء تأثر كل من النساء والفتيات والفتيان والرجال بشكل مختلف؟
- كم من السكان كان معرضاً بشكل أكبر للخطر في السابق؟ وما الذي تغير؟
- ما هي العادات الثقافية والتقاليد التي تحد من سبل الوصول إلى الغذاء والسيطرة عليه بالنسبة لأي من أفراد الأسرة والمجتمع والسكان على إطلاقهم؟
- إذا كانت هناك أسلحة متداولة، فمن الذي يسيطر عليها. ومن هم الأشخاص الأكثر تعرضاً للخطر؟ وكيف يؤثر ذلك على عملية الوصول إلى الغذاء والحصول عليه؟
- ما هي القيود والتفضيلات القائمة على المعتقدات الدينية بالنسبة للنساء والرجال في المجتمع؟
- ما هي القيود والتفضيلات القائمة على العادات الثقافية بالنسبة للنساء والرجال في المجتمع؟

ما هي الاحتياجات الخاصة بالأمن الغذائي والتغذية؟

- هل الغذاء متوافر ويمكن الوصول إليه واستخدامه من قبل أفراد الأسرة والمجتمع والسكان؟
- كيف يؤثر التفاوت بين الجنسين على انعدام الأمن الغذائي؟
- كيف يتم تقاسم الغذاء داخل الأسرة؟ (توزيع الغذاء ما بين أفراد الأسرة واستهلاكه، من الذي يأكل أولاً؟).
- ما هو الوضع التغذوي للسكان المتضررين (مصنف بحسب الجنس والعمر)؟
- هل هناك أية أطعمة محرمة أو محظورة على المرأة أو الرجل أو الأطفال دون سن الخامسة، وكذلك على الحوامل والمرضعات؟ ما هي عادات الأكل السائدة بين السكان ككل؟
- من الذي يتلقّى المعونة الغذائية نيابة عن الأسرة؟ ومن الذي يتخذ القرارات الخاصة باستخدامها؟

إجراءات لضمان تحقيق المساواة بين الجنسين في برامج توزيع الغذاء

تحقق من مراعاة المساواة في عملية الاستهداف والتسجيل

- اجمع بيانات مصنفة بحسب الجنس، من أجل التخطيط للمعونة الغذائية وتنفيذها وتقييمها.
- أشرك النساء والرجال على قدم المساواة في عملية تصميم البرامج والاستهداف.
- قم بتحليل وتفهم تأثير التدخلات الخاصة بالمعونة الغذائية على كل من النساء والفتيات والفتيان والرجال.
- تشاور مع النساء والرجال على نحو منفصل من أجل استباق أي تأثير سلبي قد ينجم عن التدخلات الخاصة بالمعونة الغذائية، على النساء أو الفتيات أو الفتيان أو الرجال، والتعامل معه.
- تأكد من صدور بطاقات الإعانة الخاصة بتوزيع الغذاء المجاني، باسم المرأة.
- قم بتسجيل الأسر التي تتلقى المعونة الغذائية من أجل تيسير عملية التوزيع العادل لها.
- تأكد من أن الأسر التي تعولها إناث أو يعولها مراهقون والمجموعات الأخرى المستضعفة مدرجة في قوائم توزيع الغذاء.

- إذا كان تعدد الزوجات يمارس على نطاق واسع، فتأكد من تلقّي النساء للطعام لأنفسهن ولأطفالهن أيضاً.

تأكد من المشاركة المتكافئة للنساء والفتيان والفتيان والرجال في عملية اتخاذ القرارات وبناء القدرات

- قم بتقييم الأدوار المختلفة لكل من النساء والرجال في عملية إدارة الغذاء واستهلاكه على كلا الصعيدين المجتمعي والأسري.
- تأكد من المشاركة المتكافئة لكل من النساء والرجال في لجان إدارة الغذاء و توفير الأصول، بما في ذلك المناصب الإدارية العليا.
- وفر فرص التدريب لكل من النساء والرجال في مجالات القيادة والمهارات التفاوضية.
- حدد العوامل التي يمكن أن تعيق المشاركة المنتظمة لكل من النساء والرجال في اللجان أو التدريب أو غير ذلك من الأنشطة وتصدى لها (مثلاً توفير مرافق رعاية الأطفال، حدد مواعيد الاجتماع بحيث لا تعقد في أوقات تناول الوجبات وأداء الصلوات).

وزع المعونة الغذائية على نحو متكافئ

- تأكد من وجود نقاط التوزيع في مواقع أقرب ما تكون من المستفيدين، مع سهولة وصولهم إليها (يجب ألاّ تزيد المسافة عن ١٠ كيلومترات، وفق معايير "سفير").
- تأكد من أن الترتيبات الخاصة بالتوزيع (الزمان والمكان والجدول والحجم والوزن، إلخ) لا تنطوي على تمييز ضد الفئات المستضعفة أو المهمشة.
- نظم عملية توزيع الغذاء بحيث لا تضيف أعباء على المرأة.
- قم بانتهاج تدابير إيجابية تتصدى للتمييز في عملية تخصيص الموارد الغذائية (مثلاً: تأكد أن الأطفال دون سن الخامسة، والمرضى والأفراد الذين لديهم سوء تغذية، والحوامل والمرضعات وغيرهم من الفئات المستضعفة يعطون الأولوية في التغذية).
- ادمج الاستراتيجيات الرامية إلى منع ورصد العنف والتصدي له، بما في ذلك العنف القائم على أساس الجندر والاستغلال والاعتداء الجنسيين، في جميع مراحل دورة المشروع، وعلى سبيل المثال، التوزيع المبكر لتمكين المستفيدين من الوصول إلى منازلهم قبل حلول الظلام.
- تأكد من أن جميع الأشخاص المعنيين قد تلقوا معلومات كاملة، وعلى نحو متكافئ، حول التدخلات الخاصة بالمعونة الغذائية، وعلى سبيل المثال، حجم وتكوين الحصة الغذائية، ومعايير اختيار المستفيدين ومكان وزمان التوزيع، وأنه ما من خدمة مطلوبة مقابل تلقي الحصص الغذائية، وكذلك القنوات الصحيحة للإبلاغ عن أي حالات لإساءة المعاملة.
- قم بالتشاور مع النساء لاستباق التأثيرات السلبية التي قد تنجم عن توزيع الغذاء على النساء وصرف الاستحقاقات الغذائية باسم النساء، على المجتمع وعلى العلاقة ما بين أفراد الأسر، والتصدي لهذه التأثيرات.
- يجب التفكير، إلى أقصى حد ممكن، في القيام بالتوزيع المباشر وتسهيل الوصول، على الفئات الأكثر استضعافاً وتوفير وسائل مواصلات لمجتمعات أو مجموعات المستفيدين (مثلاً: العجلات التي تدفع باليد).
- حدد، بالمشاركة مع المجتمعات الشركاء والمناطق الآمنة والتي يسهل الوصول إليها لتوزيع الغذاء فيها.
- تأكد من مراعاة إجراءات الرصد والتقييم لقضايا الجندر
- تأكد من المشاركة المتكافئة للنساء والرجال في أعمال رصد وتقييم واستعراض التقدم المحرز والنتائج المتحققة.
- قم بالمشاركة مع الأشخاص المعنيين، بإعداد أدوات للرصد والتقييم تراعي بشكل محدد تأثير توزيع الغذاء على تعرض النساء والرجال للخطر، مع تضمين استبيانات، عند تصميم البرامج، توضح الكيفية التي تمت بها تلبية احتياجات النساء والرجال.
- قيِّم تأثير برنامج المعونة الغذائية على النساء والرجال (الاحتياجات والوصول إلى الموارد والسيطرة عليها، ورأس المال المادي والبشري، والخيارات المتعلقة بالدخل وسبل كسب الرزق... إلخ).
- استشر النساء والفتيات والفتيان والرجال فيما يتعلق بتحديد الثغرات المتبقية ومجالات التحسين.

قائمة تفقدية لتقييم برامج المساواة بن الجنسين في مجال توزيع الغذاء

القائمة التفقدية الواردة أدناه مستمدة من قسم الإجراءات ضمن هذا الفصل، وهي بمثابة أداة مفيدة لتذكير الناشطين في القطاع بالقضايا الأساسية التي تضمن إعداد برامج تحقق المساواة بين الجنسين. علاوة على ذلك، فإن القائمة التفقدية، ومؤشرات العيّنة الواردة في فصل الأساسيات في هذا الكتيب، تمثل الأساس الذي يرتكز عليه موظفو المشروع في إعداد المؤشرات التي تتصل اتصالاً وثيقاً بالسياق، والتي يقاس بموجبها التقدم المحرز في مجال إدماج قضايا الجندر في العمل الإنساني.

توزيع الغذاء – القائمة التفقدية الخاصة بالجندر
تحليل الفروق بين الجنسين
١ – يتم من خلال التقييمات القائمة على المشاركة والتي تجرى بمشاركة النساء والفتيات والفتيان والرجال جمع معلومات عن: • دور النساء والفتيات والفتيان والرجال في شراء الغذاء. • القيود والتفضيلات الغذائية المرتبطة بالثقافة أو المعتقدات الدينية لدى النساء والرجال. • الفروق المتعلقة بسيطرة النساء والرجال على الموارد الغذائية والحصول عليها. • العقبات الثقافية والعملية والمتعلقة بالأمن والتي يمكن للنساء والفتيات والفتيان والرجال أن يواجهونها في سبيل الحصول على الخدمات. ٢ – يجري تحليل أسباب عدم المساواة بين النساء والفتيات والفتيان والرجال والتعامل معها خلال جميع مراحل البرامج. ٣ – تحليل الجندر موضح في وثائق التخطيط وتقارير حالة الأوضاع.
تصميم الخدمات
١ – الخدمات مصممة بحيث تقلل من الوقت الذي تقضيه النساء والأطفال في الوصول إلى نقاط توزيع المواد الغذائية والعودة منها (مثلاً: تنظم عملية التوزيع في أوقات مختلفة لتفادي حدوث زحام والانتظار لوقت طويل ولضمان التوزيع السريع. وكذا تجنب الانتظار لفترات مطولة انتظاراً لتوزيع الغذاء من قبل الشركاء). ٢ – الخدمات مصممة بحيث تقلل من العبء الذي قد يضيفه تلقي المعونة الغذائية على النساء المستفيدات. • نقاط التوزيع مقامة في أماكن أقرب ما تكون إلى مواقع المستفيدين. • وزن مجموعة الأغذية يمكن للنساء حملها والتعامل معها بكفاءة (مثلاً ٢٥٠ كغم بدلاً من ٥٠ كغم... إلخ).
الحصول على الخدمات
١ – يتم بصورة روتينية، رصد حصول النساء والفتيات والفتيان والرجال على الخدمات من خلال المعاينات الموقعية والمناقشات التي تجري في المجتمعات... إلخ. ٢ – يتم التصدي بسرعة للعقبات التي تعيق الحصول المتكافئ على الخدمات.
المشاركة
١ – تشارك النساء والرجال، بشكل متكافئ (في العدد والتكوين) في عمليات اتخاذ القرار، والتخطيط وتنفيذ وإدارة برامج المعونة الغذائية. ٢ – تشكل لجان ذات تمثيل متكافئ من النساء والرجال للقيام بأعمال الاستهداف، ورصد وتوزيع المواد الغذائية، وكذلك لتحديد احتياجات المجموعات المستضعفة/ المهمشة.
التدريب/ بناء القدرات
١ – هناك عدد متكافئ من النساء والرجال معيّنون للعمل في برامج توزيع الغذاء وتتوفر لهم فرص متساوية للحصول على التدريب.

إجراءات للتصدي للعنف القائم على أساس الجندر
١ – النساء والرجال يشاركون في عملية اختيار نقاط التوزيع الآمنة.
٢ – توزيع الغذاء يتم بواسطة فريق متوازن من حيث الجنس.
٣ – هناك مساحات آمنة عند نقاط التوزيع وأيضاً جداول زمنية للمرور الآمن خاصة بالنساء والأطفال الذين يعولون أسراً.
٤ – التوزيع يتم في وقت مبكر من اليوم لتمكين المستفيدين من العودة إلى منازلهم قبل حلول الظلام.
٥ – يجري رصد الأحوال الأمنية وحالات إساءة المعاملة.
إجراءات مستهدفة تستند إلى تحليل الجندر
١ – تحديد النساء كأول من يتم التعامل معه عند توزيع الغذاء في حالات الطوارئ.
٢ – النساء هن من يمنحن الاستحقاقات الغذائية.
٣ – اعتماد تدابير إيجابية للتصدي للتمييز عند تخصيص الموارد الغذائية (مثلاً التأكد من أن الأطفال دون الخامسة، والمرضى أو من يعانون سوء التغذية والحوامل والمرضعات وغيرهم من الفئات المستضعفة يعطون الأولوية في التغذية).
الرصد والتقييم استناداً إلى بيانات مصنفة بحسب الجنس والعمر
١ – يتم جمع وتحليل بيانات عن توزيع الغذاء مصنفة بحسب الجنس والعمر، مع إعداد تقارير عن ذلك بصفة روتينية.
٢ – تتم المشاركة مع النساء والرجال في المجتمع المستهدف لإعداد أدوات للرصد والتقييم تراعي، بشكل محدد، تأثير توزيع الغذاء على تعرض النساء والرجال للخطر، مع تضمين استبيانات في التصميم توضح الكيفية التي تتم بها تلبية احتياجات النساء والرجال.
٣ – يتم تقييم تأثير برنامج المعونة الغذائية على النساء والرجال (الاحتياجات والوصول إلى الموارد والسيطرة عليها، رأس المال المادي والبشري، والخيارات المتعلقة بالدخل وسبل كسب الرزق، إلخ).
٤ – يتم التشاور مع النساء والفتيات والفتيان والرجال فيما يتعلق بتحديد الثغرات المتبقية ومجالات التحسين.
٥ – يتم وضع المخططات وتنفيذها من أجل التصدي لأي جور، والتأكد من حصول جميع السكان المستهدفين على الخدمات، وتوفر الأمن لهم.
تنسيق الإجراءات مع جميع الشركاء
١ – يتواصل العاملون في قطاعك مع الناشطين في القطاعات الأخرى للتنسيق بشأن قضايا الجندر بما في ذلك المشاركة في الاجتماعات الدورية لشبكة الجندر.
٢ – لدى القطاع والمجموعة خطة عمل خاصة بقضايا الجندر، كما أنهم أعدوا، ويقومون بصورة روتينية، بقياس المؤشرات المتصلة اتصالاً وثيقاً بالمشروع استناداً إلى القائمة التفقدية الواردة في كتيب اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات الخاصة بالجندر.

المصادر

١ – Inter-Agency Standing Committee (IASC). "Action Sheet 6.1: Implement Safe Food Security and Nutrition Programmes." *Guidelines for Gender-based Violence Interventions in Humanitarian Settings: Focusing on Prevention of and Response to Sexual Violence in Emergency*. Geneva. 2005.
http://www.reliefweb.int/library/documents/2005/iasc-gen-30sep.pdf

٢ – Inter-Agency Workshop on Integration of Gender into Needs Assessment and Planning of Humanitarian Assistance. *Summary Guidelines and Checklist for Integrating Gender Analysis and Assessment*. Geneva. 2001.
http://www.reliefweb.int/library/GHARkit/files/workshoponintegrationofgenterintoneeds.pdf

٣ – International Committee of the Red Cross (ICRC). *Addressing the Needs of Women Affected by Armed Conflict: An ICRC Guidance Document*. Geneva. 2004.
http://www.icrc.org/Web/Eng/siteeng0.nsf/htmlall/p0840/$File/ICRC_002_0840.PDF! Open

٤ – Oxfam GB. *Gender Standards for Humanitarian Responses*. Oxford. 2004.

٥ – The Sphere Project: Humanitarian Charter and Minimum Standards in Disaster Response. "Chapter 3: Minimum Standards in Food Security, Nutrition and Food Aid." *The Sphere Handbook: 2004 Revised Version*. Geneva. 2004.
http://www.sphereproject.org/content/view/27/84/lang, English/

٦ – United Nations Food and Agriculture Organisation (FAO)/World Food Programme (WFP) Socio-Economic and Gender Analysis (SEAGA) Programme. *Passport to Maintaining a Gender Perspective in Emergency Programmes: Key Analytical Questions for Designing Gender-Sensitive Humanitarian Interventions*. Rome. 2001.
http://www.fao.org/sd/seaga/downloads/En/passporten.pdf

٧ – United Nations High Commissioner on Refugees. *UNHCR Handbook for Emergencies*. Geneva. 2000.
http://www.unhcr.org/cgi-bin/texis/vtx/publ/opendoc.pdf?tbl=PUBL&id=3bb2fa26b

٨ – World Food Programme (WFP). *Emergency Field Operations Pocketbook*. Rome. 2002.
http://www.relieweb.int/lib.nsf/db900SID/LGEL-5G8EES/$FILE/wfp-pocketbook-jul02.pdf?OpenElement

٩ – World Food Programme (WFP). *Mainstreaming a Gender Perspective into Vulnerability Analysis and Mapping in Line with the WFP Gender Policy 2003-2007*. Rome. 2004.

١٠ – World Food Programme. Gender Policy 2003-2007: *Enhanced Commitments to Women to Ensure Food Security*. Rome. 2002.
http://untj.org/files/gender/wfps_gender_policy_03-07.pdf

الجنـــدر والتغذية في حالات الطوارئ

غالباً ما تتسم حالات الطوارئ بوجود انتشار واسع لحالات سوء التغذية الحاد، والأمراض الناجمة عن عوز المغذيات زهيدة المقدار، والتي تؤدي بدورها إلى زيادة مخاطر حدوث الوفاة بين السكان المتضررين ولا سيما بين الفئات المستضعفة. وتواجه النساء والفتيات والفتيان والرجال مخاطر مختلفة فيما يتعلق بتدهور أوضاعهم التغذوية في الحالات الطارئة. وترتبط مكامن الضعف المختلفة هذه بكل من متطلباتهم التغذوية المتغيرة وكذلك العوامل الاجتماعية والثقافية المتعلقة بالجندر. ولا بد للبرامج التغذوية الجيدة أن تحسب حساب قضايا الجندر في جميع مراحل دورة المشروع، منذ مرحلة التصميم والتحليل القائم على المشاركة، وصولاً إلى مراحل مراقبة وتنفيذ التدخلات ورصدها وتقييمها.

كيف تؤثر قضايا الجندر على الحالة التغذوية؟

- في الأزمات، وعندما يكون هناك نقص في إمدادات الغذاء، تكون النساء والفتيات أكثر عرضة لقلة المدخول الغذائي لهن كاستراتيجية للتكيف مع المشكلة، وذلك لصالح أفراد الأسرة الآخرين. ويمكن أن يؤدي ذلك إلى معاناة النساء والفتيات من نقص التغذية.
- يمكن أن يُفضَّل الرجال والفتيان، في ضوء بعض التقاليد الاجتماعية، ويغذون بصورة أفضل مما تُغذى النساء والفتيات.
- قد تواجه المرأة بعض القيود في سبيل الحصول على الخدمات الإنسانية، بما في ذلك الغذاء، نتيجة لعدم توفر الأمن، وكذلك بسبب التمييز الثقافي ومحدودية الحركة.
- قد تتضرر النساء، ولا سيما الحوامل والمرضعات منهن، لأضرار غير تناسبية، بسبب نقص التغذية من جراء زيادة احتياجاتهن الفيزيولوجية. كما أن الحمل في سن صغيرة يمكن أن يؤدي إلى ضعف صحي وضعف في الحالة التغذوية لكل من الطفل والأم.

تحديات الإرضاع من الثدي في الأوضاع الانتقالية وحالات الطوارئ

في أعقاب الزلزال الذي وقع عام ٢٠٠٥ في كشمير، بباكستان، شاركت النساء في أحيان متكررة، المأوى مع ذكور ليسوا على درجة قرابة وثيقة، أو ليسوا أقارب لهن، وأدى انعدام الخصوصية، وغياب الدعم، بكثير من النساء إلى وقف الإرضاع من الثدي بسبب عدم شعورهن بالراحة لدى كشف أثدائهن أمام الرجال. وهذا يؤكد مدى الحاجة إلى تخصيص زوايا للإرضاع في الحالات الطارئة، لضمان استمرار إرضاع الأطفال من الثدي.

- وبالإضافة إلى استمرارهن كمقدمات أساسيات لرعاية للأطفال وأفراد العائلة الآخرين، تقوم النساء بأنشطة إضافية من أجل تعزيز الأمن الغذائي للأسرة ولا سيما في الأوضاع التي يكون فيها عائلو الأسرة من الرجال غائبين، وهذا يؤدي عادة إلى تعطيل أنشطة تغذية الرضع والأطفال الصغار وانخفاض قدرات الرعاية.
- وقد يتحول الرجال القائمون بمفردهم بإعالة أسرهم عن مواقع الدعم المعتادة لهم، وذلك في حالات الطوارئ. وإذا لم يكونوا يعرفون كيف يطهون الطعام أو يعتنون بأطفالهم

الصغـار، فإن ذلك يؤدي إلى تعرض هؤلاء الأطفال لمخاطر نقص التغذية بشكل أكبر.

- يمكن أن يتعرض الرجال العزاب والفتيان المنفصلون عن عائلاتهم إلى مخاطر المعاناة من نقص التغذية إذا لم يكونوا يعرفون كيف يطهون الطعام أو كيف يصلون إلى أماكن توزيع الغذاء.

عدم التمتع بمهارات الطهي يؤدي إلى ضعف التغذية لدى الفتيان

في أحد مخيمات اللاجئين شمال كينيا، انفصل عدد من الفتيان من جنوب السودان عن عائلاتهم وتدهورت أوضاعهم التغذوية بشدة، بسبب عدم معرفتهم لكيفية الطهو أو الوصول إلى أماكن توزيع الغذاء.

النيجر ونقص التغذية: أهمية تحليل الجندر

السياق: لقد عانى النيجر لعقود طويلة، من معدلات عالية لنقص التغذية بسبب ممارسات تغذوية سيئة للرضع والأطفال الصغار، ترجع إلى تاريخ طويل من المعتقدات المرتبطة بعدم المساواة بين الجنسين، وأوضاع النساء والفتيات، وكذلك انعدام الأمن الغذائي والفقر المزمن. وأسهمت سلسلة من الصدمات البيئية والاقتصادية التي ألمت بالبلاد خلال السنوات الأخيرة في تفاقم الأوضاع الهيكلية القائمة التي تعاني أصلاً من مكامن ضعف كثيرة، الأمر الذي أدى إلى حدوث معدلات مرتفعة من سوء التغذية الحاد بين الأطفال الصغار. وفي عام ٢٠٠٥ أوضح مسح للأوضاع التغذوية أن ٢٢٪ من الأطفال دون سن الثالثة يعانون من نقص حاد في التغذيـة، والـذي يزيد بمعدل خمس مرات عنه عند الأطفال الأكبر عمـراً (٣-٥ سنوات) الذيـن يبلـغ معدل نقص التغذية بينهم ٤٪ فقط، لقد كانت الأزمة في النيجر بين الرضع والأطفال الصغار.

أهمية منظور الجندر في التحليل والاستجابة: لقد أوضحت التقديرات والتقييمات التي أجريت في مجال الاستجابة الإنسانية لأزمة سوء التغذية في النيجر ضعف تحليل الأسباب الهيكلية والمباشرة لسوء التغذية في المنطقة، وبصفة خاصة فإن التغذية الضعيفة للأطفال وعدم الحصول على الخدمات الصحية والممارسات الثقافية وعدم المساواة بين الجنسين في البلاد، تأتي من بين العوامل التي وردت في التقرير التحليلي لمواطن الضعف في البلاد، وفي عملية إعداد البرامج التي أعقبت ذلك. ولا تجد النساء عادة، في ظل المجتمع الذي يتميز بسلطة الأب، الموجود في النيجر، سبيلاً للحصول على إمدادات غذائية أو السيطرة عليها. ولدى القيام بالهجرة الموسمية النمطية للعمال من أفراد الأسر الذكور في النيجر، عبر الحدود، فإن النساء يُتْرَكن غالباً دون أن تتاح لهن الإمكانية للحصول على كميات كافية من القمح.

الدروس المستفادة: يعلق الشركاء في المجال الإنساني والتنموي أهمية كبيرة على تفهم أثر قضايا الجندر علي تحليل مواطن الضعف، وعلى عملية البرمجة المناسبة التي تمكن النساء من الاستمرار في رعاية أطفالهن الرضع والأطفال الصغار، والحصول على الخدمات والاستفادة من التدخلات الخاصة بالحالات الطارئة.

ما الـذي نحتاج معرفته لكي نصمّم وننفـذ برامـج تغذويـة تراعـي منظور الجندر؟

ما هي الديمغرافيات السكانية؟

- عدد الأسر.
- عدد النساء والفتيات والفتيان والرجال.
- عدد الأسر التي تعولها إناث ويعولها ذكور وأطفال.
- عدد الأشخاص الذين لديهم احتياجات نوعية خاصة (أطفال غير مصحوبين بأشخاص بالغين، أشخاص معوقون، مرضى، مسنون) مصنفاً بحسب العمر والجنس.
- عدد الحوامل والمرضعات.

ما هو السياق الاجتماعي والسياسي والثقافي والأمني؟ وما الذي تغيّر نتيجة لوقوع الحالة الطارئة؟

- ما هي هياكل السلطة القائمة داخل المجتمع، وهل لدى النساء هياكلهن الخاصة؟
- ما هي الفروق بين مواقع/أدوار النساء والرجال ومسؤولياتهم فيما يتعلق بالتغذية؟
- هل تأثرت النساء والفتيات والفتيان والرجال بالحالة الطارئة بشكل متساو؟
- من كان الأكثر تعرضاً للمشاكل التغذوية؟ وما الذي تغير بسبب وقوع الحالة الطارئة؟

- ما هي العوامل الاجتماعية والاقتصادية والسياسية والأمنية التي تحد من إمكانية الحصول على الغذاء والسيطرة عليه لدى أي من أفراد الأسرة والمجتمع والسكان؟
- ما هو الوضع التغذوي المراعي للفروق بين الجنسين من حيث الصورة العامة للصحة والصورة العامة للوفيات؟
- هل تشير البيانات الخاصة بالوضع التغذوي (حرز يقل عن Z -2 > المتعلقة بحساب الوزن مقابل الطول)، والمصنفة بحسب الجنس إلى أن الفتيات والفتيان يتأثرون تأثراً لا تناسبياً، إذا كان الأمر كذلك، فما هي الأسباب وراء هذه الاختلافات؟
- هل تشير بيانات الوفيات (معدل الوفيات الخام ومعدل وفيات الأطفال دون سن الخامسة والمصنفة بحسب الجنس) أن النساء والفتيات والفتيان والرجال يتأثرون تأثراً لا تناسبياً؟ وإذا كان الأمر كذلك، فما هي الأسباب المؤدية إلى ذلك؟

ما هي المحددات الاجتماعية وتلك المتعلقة بالجندر، لسوء التغذية؟

- هل هناك أي ممارسات اجتماعية وثقافية، أو محظورات، أو معتقدات دينية أو ممارسات رعاية معينة يمكن أن تؤثر بشكل مختلف على الوضع التغذوي للنساء أو الفتيات أو الفتيان أو الرجال؟
- كيف يوزع الغذاء داخل المنزل بين النساء والفتيات والفتيان والرجال؟
- مَنْ مِنْ بين أفراد الأسرة له السيطرة على الموارد، وهل لذلك تأثير على عملية الحصول على الغذاء أو على العادات الغذائية؟
- هل هناك أية اختلافات فيما يختص بممارسات الإرضاع من الثدي بين الرضع الإناث والذكور؟ وهل هناك تأثير سلبي في هذا الخصوص؟
- ما هي التأثيرات السلبية التي قد تنجم عن حالة الطوارئ على ممارسات الرعاية التقليدية؟

ما هو الوضع بالنسبة للغذاء وسبل الوصول الآمن إلى الغذاء ومدى توفره؟

- هل هناك فروق بالنسبة للنساء والفتيات والفتيان والرجال من حيث سبل الحصول على الغذاء؟
- إذا كان الرجال والفتيان منفصلين عن عائلاتهم، هل يتمتعون بمهارات الطهو؟ هل بإمكانهم إعداد الطعام لأنفسهم؟
- إذا كانت النساء يرأسن أسراً أو مجموعات عائلات، فهل يحصلن على غذاء كاف؟ وكيف تحصل النساء المسنات والرجال المسنون على الغذاء؟ وهل تلبّي سلة الغذاء احتياجاتهم النوعية؟
- كيف تحصل النساء والفتيات والفتيان والرجال من المعوقين على الغذاء، وهل تلبي سلة الغذاء احتياجاتهم النوعية؟
- هل هناك تغيير في أنماط العمل (مثلاً بسبب الهجرة، التشرُّد، أو الصراع المسلح) مما أدى إلى حدوث تغيير في الأدوار والمسؤوليات داخل الأسرة، ويمنع أو يحظر على نساء أو رجال بعينهم الوصول إلى الغذاء والحصول عليه؟
- ما هي التدخلات الغذائية التي كانت موجودة قبل الحالة الطارئة الحالية؟ وكيف كانت تُنظَّم؟ وهل كان ذلك يؤثر على النساء أو الفتيات أو الفتيان أو الرجال تأثيراً مختلفاً؟
- كيف يحصل أطفال المدارس على الوجبات أثناء وجودهم في المدرسة؟
- هل تحصل الأسر على مصادر المغذيات الزهيدة المقدار؟

إجراءات لضمان إعداد برامج تراعي تحقيق المساواة بين الجنسين في قطاع التغذية

التقييم السريع والقِيَم الخط القاعدية

- اجر تقييماً سريعاً قائماً على المشاركة مع النساء والفتيات والفتيان والرجال ممن لديهم خلفيات ثقافية مختلفة لضمان تكامل منظورات الجندر في التحليل التغذوي المبدئي، من أجل تحديد أكثر المجموعات عرضة للخطر.
- احصل على معلومات تتعلق بوقوع الأمراض الخاصة بجنس أو بعمر معيّن، والمؤشرات التغذوية والحالات الصحية.

تلبية الاحتياجات التغذوية واحتياجات الدعم لدى المجموعات المعرضة للخطر

- تشاور مع المجموعات الرئيسية المعرضة للخطر (مثل الحوامل والمرضعات) للتعرف على البرامج الفعّالة والسهلة المنال في مجال التغذية التكميلية.
- أنشئ نظماً للرصد حتى تستفيد المجموعات المختلفة (حسب العمر وحسب الجنس) من برامج التغذية.
- قدّم الدعم والحماية للاقتصار على الإرضاع من الثدي وممارسات التغذية المناسبة للأطفال الصغار، والترويج لذلك من خلال تدريب مقدمي الرعاية الملائمين، وكذلك من خلال الحملات الإعلامية، إلى جانب إعداد وتطبيق السياسات ذات الصلة ورصد نتائجها.

تلبية الاحتياجات المتعلقة بالمغذيات الزهيدة المقدار ومتطلبات التغذية

- تأكد من إمكانية وصول حملات التطعيم والتغذية التكميلية بفيتامين A إلى النساء والفتيات والفتيان والرجال على نحو متكافئ.
- قم بالترويج لتقوية سلع المعونة الغذائية لضمان الحصول على الأغذية الغنية بالمغذيات الزهيدة المقدار للجميع على نحو متكافئ.
- أشرك النساء والفتيات والفتيان والرجال في عمليات تعميم وإدارة وتقييم رصد الخدمات المتعلقة بالتغذية والرقابة على توزيع الإمدادات.

استنهاض المجتمع ومشاركته

- أشرك النساء والفتيات والفتيان والرجال في أعمال التقييم القائم على المشاركة، وتحديد الأولويات الصحية والتغذوية، والحلول التخطيطية، والسياسات، والتدخلات والتقييم، وذلك منذ البداية.
- قم بتحديد القدرات والمهارات بين السكان المتضررين وقم بالعمل معهم من أجل بناء قدراتهم وإعداد برامج تغذوية مجتمعية مضمونة الاستمرار من أجل تفادي الاعتماد متوسط وطويل الأمد على المعونات الخارجية
- قم بإعداد برامج رصد مجتمعية خاصة بالتغذية، بما في ذلك توزيع واستخدام الغذاء داخل المنزل مع تدريب عمال تغذية، في المجتمع، على الأبعاد الصحية والتغذوية ذات العلاقة بالجندر.

معالجة الحالات الحادة والمعتدلة لسوء التغذية

- قم بإنشاء مراكز للتغذية العلاجية على مستوى المرافق وعلى المستوى المجتمعي، وتأكد من وجود التوازن من وجهة نظر الجندر بين الناشطين الصحيين الذين يتولون إدارة هذه المراكز.
- قم بتنفيذ برامج تغذية تكميلية مستهدفة تحقق التغطية الكاملة للجميع من خلال التوزيع اللامركزي.

الدعم التقني وبناء القدرات

- ضم إلى الفريق أكبر عدد ممكن من النساء والرجال من بين السكان المتضررين، كلما كان ذلك ممكناً ومناسباً.
- قم بتدريب الناشطين الصحيين وعاملي التغذية على توفير تقديم الخدمات مع مراعاة الفروق بين الجنسين.
- راجع الدلائل الإرشادية الوطنية حول الجوانب المختلفة للتغذية لضمان مراعاتها للفروق بين الجنسين.
- وفر المهارات المتعلقة بالاستعداد للطوارئ فيما يتعلق بمنظور الجندر والتغذية.

إجراء مسح تغذوي متعمق

- تأكد من تحقيق التوازن بين الجنسين في فرق تقييم الأوضاع التغذوية، بما في ذلك المترجمون.
- راجع البيانات المتوفرة الخاصة بالتغذية والصحة للتأكد من أنها مصنفة بحسب الجنس والعمر بما في ذلك اختبار الدلالة الإحصائية.
- قم بتنفيذ مسح تغذوي، وحدد المجموعات السكانية التي يصعب الوصل إليها أو المجموعات المهمشة، وحلل البيانات بحسب الجنس والعمر.

قائمة تفقدية لتقييم برامج المساواة بين الجنسين في قطاع التغذية

القائمة التفقدية الواردة أدناه مستمدة من قسم الإجراءات ضمن هذا الفصل، وهي بمثابة أداة مفيدة لتذكير الناشطين في القطاع بالقضايا الأساسية التي تضمن إعداد برامج تحقق المساواة بين الجنسين. علاوة على ذلك، فإن القائمة التفقدية ومؤشرات العيّنة الواردة في فصل الأساسيات في هذا الكتيب، تمثل الأساس الذي يرتكز عليه موظفو المشروع في إعداد المؤشرات التي تتصل اتصالاً مباشراً بالسياق، والتي يقاس بموجبها التقدم المحرز في مجال إدماج قضايا الجندر في العمل الإنساني.

التغذية – القائمة التفقدية الخاصة بالجندر
تحليل الفروق بين الجنسين
١ – يتم تجميع معلومات من خلال التقييمات القائمة على المشاركة حول الاحتياجات التغذوية، ومهارات الطهو والسيطرة على الموارد لدى كل من النساء والفتيات والفتيان والرجال.
٢ – يتم تحليل أسباب عدم المساواة التي تظهر في معدلات سوء التغذية بين النساء والفتيات والفتيان والرجال، وتتم معالجة تلك الأسباب لدى إعداد البرامج.
٣ – يتم جمع المعلومات حول العقبات الثقافية والعملية وتلك المرتبطة بالأمن التي يتوقع أن تواجهها النساء والفتيات والفتيان والرجال لدى حصولهم على المساعدة الغذائية، وتتخذ الترتيبات من أجل التغلب على هذه العقبات.
٤ – تحليل الجندر موضح في وثائق التخطيط وتقارير حالة الأوضاع.
تصميم الخدمات
١ – برامج الدعم التغذوي مصممة وفقاً للثقافة الغذائية والاحتياجات التغذوية الخاصة بالنساء (بمن فيهن الحوامل أو المرضعات)، والفتيات والفتيان والرجال، ضمن السكان المستهدفين.
الحصول على الخدمات
١ – يتم بصورة روتينية رصد عملية حصول النساء والفتيات والفتيان والرجالعلى الخدمات من خلال المعاينات الموقعية، والمناقشات التي تجري في المجتمعات مع التصدي السريع للعقبات التي قد تعيق الوصول والحصول على الخدمات بشكل متساوٍ.
المشاركة
١ – تشارك النساء والرجال بشكل متكافئ وجدّي في عملية اتخاذ القرارات وتصميم البرامج وتنفيذها ورصد نتائجها.
التدريب/ بناء القدرات
١ – تعقد دورات تدريبية حول التغذية وقضايا الجندر وذلك لكل من النساء والفتيات والفتيان والرجال .
٢ – يدرب عدد متكافئ من النساء والرجال من بين أفراد المجتمع، على عملية إعداد برامج التغذية.
٣ – هناك عدد متكافئ من النساء والرجال يعملون في برامج التغذية.
إجراءات للتصدي للعنف القائم على أساس الجندر
١ – عملية اختيار نقاط التوزيع الآمنة تضم أعضاءً من النساء والرجال.
٢ – يجري توزيع الغذاء من قبل فرق يتحقق فيها التوازن بين الجنسين.
٣ – هناك مساحات آمنة عند نقاط التوزيع، وأيضاً جداول زمنية للمرور الآمن خاصة بالنساء والأطفال الذين يعولون أسراً.
٤ – هناك ترتيبات خاصة تتم من أجل ضمان سلامة النساء في طريقهم إلى ومن نقاط التوزيع (مثلاً: وجود خفير مسلح إذا كان ضرورياً).
٥ – يتم رصد الأحوال الأمنية وحالات إساءة المعاملة.

إجراءات مستهدفة تستند إلى تحليل الجندر
١ – يجري التصدي للمعدلات المتعلقة بالتوزيع الجائر للغذاء، ومعدلات التغذية داخل الأسر، وذلك من خلال تقديم الدعم التغذوي وأيضاً البرامج التي تتناول الأسباب الكامنة للتمييز، وتمكين أولئك الذين يمارس ضدهم التمييز.
الرصد والتقييم استناداً إلى بيانات مصنفة بحسب الجنس والعمر
١ – يتم جمع بيانات مصنفة بحسب الجنس والعمر عن تغطية برنامج التغذية:
• نسبة الفتيات والفتيان الذين تتراوح أعمارهم بين ٦ و٥٩ شهراً المشمولين ضمن نشاط توزيع فيتامين A.
• نسبة الفتيات والفتيان دن سن الخامسة والحوامل والمرضعات في الفئة المستهدفة المشمولين في برامج التغذية التكميلية والعلاج من سوء التغذية المعتدل والحاد.
• نسبة الفتيان والفتيات دون سن الخامسة المشمولين في برنامج المراقبة التغذوية.
• نسبة النساء والفتيات والفتيان والرجال الذين ما يزالون غير قادرين على استيفاء احتياجاتهم التغذوية بالرغم من وجود البرامج التغذوية المستمرة.
• معدلات الإرضاع الحصري من الثدي للفتيات والفتيان.
٢ – الخطط توضع وتنفذ للتصدي لأي حالات جور وضمان حصول جميع السكان المستهدفين على الخدمات وتحقيق الأمن لهم.
تنسيق الإجراءات مع جميع الشركاء
١ – يتواصل العاملون في قطاعك مع الناشطين في القطاعات الأخرى من أجل التنسيق بشأن قضايا الجندر، بما في ذلك المشاركة في الاجتماعات الدورية لشبكة الجندر.
٢ – لدى القطاع/ المجموعة خطة عمل خاصة بقضايا الجندر، كما أنهم أعدوا، ويقومون، بصفة روتينية، بقياس المؤشرات المتصلة اتصالاً وثيقاً بالمشروع استناداً إلى القائمة التفقدية الواردة في كتيب اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات الخاصة بالجندر.

المصادر

١ – Inter-Agency Standing Committee (IASC). "Action Sheet 6.1: Implement Safe Food Security and Nutrition Programmes." *Guidelines for Gender-based Violence Interventions in Humanitarian Settings: Focusing on Prevention of and Response to Sexual Violence in Emergency*. Geneva. 2005. http://www.reliefweb.int/library/documents/2005/iasc-gen-30sep.pdf

٢ – The Sphere Project: Humanitarian Charter and Minimum Standards in Disaster Response. "Chapter 3: Minimum Standards in Food Security, Nutrition and Food Aid." *The Sphere Handbook: 2004 Revised Version*. Geneva. 2004. http://www.sphereproject.org/content/view/27/84/lang, English/

٣ – Young, Helen, Borrel, Annalies, Holland, Diane, and Salama, Peter. Public Nutrition in Complex Emergencies. *The Lancet*, Volume 364, Issue 9448, Pages 1899-1909.

الجنـدر والصحـة في حالات الطوارئ

تتأثر صحة النساء والفتيات والفتيان والرجال في الأزمات بشكل مختلف، حيث تزيد العوامل الاجتماعية والثقافية والبيولوجية من المخاطر التي تواجهها المرأة ولا سيما الفتاة. وتشير البيانات المتوفرة أن هناك نمطاً للتفريق القائم على أساس الجندر من حيث التعرض للمخاطر والمفاهيم الخاصة بالمخاطر، والاستعداد والتصدي لها، والتأثير الجسدي والنفسي لهذه المخاطر، إلى جانب القدرة على الشفاء، واستعادة الأوضاع السابقة.

وعادة ما يكون **خطر تعرض النساء والفتيات للعنف كبيراً**، كما قد لا يكون بمقدورهن الحصول على المساعدة أو الإعلان عن حاجتهن لذلك. وعادة ما يكون تمثيلهن غير كاف في مجال التشاور المجتمعي، وعمليات صنع القرارات، مما يُفضي إلى عدم تلبية احتياجاتهن الصحية، في أغلب الأحوال. وقد يعاني الرجل من عوائق أخرى في ظروف مختلفة، ولأسباب تختلف عن تلك الخاصة بالمرأة، وذلك بسبب تكيفهم مع دور معين في المجتمع. فعلى سبيل المثال، يمكن أن يضع الدور الملقى على عاتق الرجال كموفرين للحماية مسؤولية أكبر في ما يتعلق بالمخاطر، أثناء وقوع الكارثة وبعدها.

وعند تقديمك للرعاية الصحية في أوضاع الأزمات يجب عليك الأخذ في الحسبان، أولاً، الاحتياجات المختلفة، وثانياً، التعرف على الحواجز المحتملة التي قد يواجهها الناس، وثالثاً، التحقق من حصول كل من النساء والرجال على الخدمات الصحية، على قدم المساواة. وينبغي أن تشتمل المشروعات والبرامج الصحية على تحليل للجندر منذ بداية المشروع وفي كل مرحلة من مراحل دورته، ولا بد أن يشارك كل من النساء والرجال، ولا سيما أولئك المنتمون إلى المجموعات المستضعفة والمهمشة، في عملية تخطيط وإدارة تقديم الخدمات الصحية أثناء وقوع الأزمات الصحية، وذلك على نحو متكافيء. ولا بد أيضاً أن تكون المرأة جزءًا من عملية صنع القرار وتنفيذه على كافة المستويات. ويجب أن تتذكر ضرورة أخذ وجهات نظر الفتيات والفتيان بعين الاعتبار، وأيضاً التنسيق مع الشركاء الصحيين، وغيرهم من الشركاء حتى يمكن تفادي التداخل والازدواجية في العمل.

وحيث إنه لن يكون من الممكن جمع معلومات عن جميع القضايا الموضحة في الصفحة التالية، فمن المهم القيام بتصنيف البيانات – بحسب الجنس والعمر وعمل تحليل للجندر.

التمتع بأعلى مستوى ممكن من الصحة حق أساسي من حقوق الإنسان، مكفول للجميع

- الصحة حق لا غنى عنه لممارسة حقوق الإنسان الأخرى.
- المادة ٢٥ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان أرست الدعائم التي يرتكز عليها الحق في الصحة.
- توفر المادة ١٢ من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية الحماية للحق في الصحة ضمن القانون الدولي، وهي تقدم أحكاماً ملزمة تنطبق على جميع الدول التي صادقت على العهد، كما أن هناك أنواع حماية أخرى للحق في الصحة للجماعات المهمشة واردة في المعاهدات الدولية المعنية بجماعات محددة.
- الحق في الصحة حق شامل، وينسحب ليس فقط على الرعاية الصحية السريعة والملائمة، بل يمتد ليشمل أيضاً المحددات الكامنة للصحة، مثل الحصول على المياه المأمونة والصالحة للشرب والإصحاح الملائم، وأوضاع وظيفية وبيئية صحية، والحصول على التثقيف والمعلومات في مجال الصحة، بما في ذلك الصحة الجنسية والإنجابية (العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية).
- تصنيف البيانات الصحية والاجتماعية والاقتصادية بحسب الجنس أمر ضروري لتحديد مواضع الجور في الصحة وعلاجها (العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية).
- يشمل الحق في الصحة الحق في التماس المعلومات والأفكار المتعلقة بالمسائل الصحية والحصول عليها ونقلها، غير أنه لا ينبغي لإمكانية الوصول إلى المعلومات أن تؤثر على الحق في معاملة البيانات الصحية الشخصية بسِّرية.
- الحق في الصحة يستوجب أن تكون المرافق والسلع والخدمات الصحية متوفرة، ويمكن الحصول عليها وتكون على مستوى مقبول وبنوعيه جيدة.
- هناك المزيد من المعايير المتعلقة بالحق في الصحة لجماعات معينة موضحة في وثائق أخرى مثل "مبادئ حماية الأشخاص المصابين بمرض نفسي، وتحسين العناية بالصحة النفسية "وإعلان القضاء على العنف ضد المرأة".
- هناك العديد من الصكوك الإقليمية التي تتضمن أيضاً الحق في الصحة (انظر الجدول الوارد في الصفحة ١٠٣).

ما الذي نحتاج معرفته لكي نخطط وننفذ خدمات صحية تراعي منظور الجندر؟

ما هي الديمغرافيات السكانية؟

- إجمالي عدد الأسر وأفراد الأسر – مصنف بحسب الجنس والعمر.
- عدد الأسر التي تعولها إناث لوحدهن أو يعولها ذكور لوحدهم، وعدد الأسر التي يعولها أطفال (فتيات وفتيان).
- عدد الأطفال غير المصحوبين بأشخاص بالغين، وعدد المسنين أو المعوقين والحوامل والمرضعات.

ما هو السياق الاجتماعي والسياسي والثقافي والأمني؟ وما الذي تغير نتيجة لوقوع الحالة الطارئة؟

- هل هناك فروق بين النساء والرجال في المجتمع والأسرة من حيث الدور والمسؤولية وسلطة اتخاذ القرارات؟ وما هي هذه الفروق؟
- كيف يختلف تأثير الأزمة على كل من النساء والفتيات والفتيان والرجال؟

كيف كان الوضع الصحي قبل وقوع الحالة الطارئة؟

- ما هي القِيم القاعدية للمعلومات الصحية، وكيف تغير منذ الأزمة؟
- ما هي الأمراض التي تؤثر على النساء وعلى الرجال بشكل مختلف في إطار سياق الأزمة؟

- ما هو معدل الوفيات الخام مصنفاً بحسب الجنس والعمر؟ هل هناك وفيات لا تتناسب بين النساء أو الفتيات أو الفتيان أو الرجال؟ إذا كان الأمر كذلك، فما هي الأسباب؟

ما هي الجوانب الثقافية والدينية المتعلقة بتوفير الرعاية الصحية؟

- من الذي يقدم الرعاية الصحية؟ مثلاً، ما هي المعتقدات والممارسات المحلية في ما يختص بمدى إمكانية تقديم الناشطين الذكور لخدمات الرعاية للنساء؟
- ما هي المعتقدات والممارسات الثقافية فيما يختص بالحمل والولادة، دفن جثث الموتى، والعناية بالشخص المريض، والغسيل، واستخدام المياه، والطهو والحيوانات والزراعة والحيض؟ وهل تؤثر هذه الأشياء بالسلب على النساء، والفتيات والفتيان، والرجال؟
- ما هي العوامل اللغوية (مثل الأمية واستخدام لغات الأقليات أو اللغات الأجنبية) التي قد تؤثر على حصول جماعات ومجتمعات معينة على خدمات الرعاية الصحية وعلى المعلومات المتعلقة بالصحة (بما في ذلك المعلومات الخاصة بالمحددات الكامنة للصحة)؟ وهل هناك أي فرق بين النساء والرجال من حيث سبل الاتصال أو الحصول على المعلومات؟

إجراءات لضمان إعداد برامج تحقيق المساواة بين الجنسين في القطاع الصحي

تقييم الاحتياجات المشتركة

ينبغي على الناشطين في المجموعة أو القطاع القيام بصفة مشتركة بإجراء تقييمات صحية من أجل استخدام الموارد بالكفاءة المطلوبة وتعزيز أعمال التنسيق وتخفيف العبء على المجتمعات.

- تأكد من أن فِرَق التقييم تضم في عضويتها مقيِّمات ومترجمات.
- قم بتجميع كل البيانات وصنفها بحسب الجنس والعمر مع تطبيق التحليل الخاص بالجندر.
- حدد الجماعات التي يصعب الوصول إليها (الوصول المادي والاجتماعي) و/ أو الجماعات المهمشة، والحواجز التي تعيق أو تمنع من الحصول على الخدمات.
- حدد آليات الاستجابة المجتمعية للمشاكل النفسية، وعزز الجوانب التي يمكن من خلالها دعم الأفراد، مع التأكد من احترامها لمعايير حقوق الإنسان.
- تعرّف على الممارسات والمعتقدات المحلية المتعلقة برعاية المرضى من أفراد المجتمع، بما في ذلك الرعاية المنزلية. هل يشكل ذلك عبئاً خاصاً على النساء أو الفتيات أو الفتيان أو الرجال.
- حدد الجوانب الخاصة بتوفر، وموقع، والقدرة الاستيعابية والوضع الوظيفي للمرافق الصحية وبرامج الصحة العمومية، بما في ذلك الخدمات الأساسية التي تتصل اتصالاً وثيقاً بالجنس، لكل من النساء والرجال (مثلاً الخدمات الصحية للأمهات والأطفال وخدمات الصحة الإنجابية بالنسبة للرجال).
- ضمان توفير أقصى حماية لتلك المرافق (مثلاً إضاءة المنطقة والممرات المؤدية إليها، توفير وسائل النقل وتوفير مرافقين كلما كان ذلك ممكناً).
- حدد المهنيين الصحيين المدربين (الأطباء والممرضين أوالممرضات والقابلات وغيرهم) المتوفرين في المجتمع (مع الأخذ في الاعتبار أنهم قد لا يكونون قائمين بالعمل نتيجة لتدمير أو إغلاق المرافق الصحية أو بسبب مسؤوليات أسرية تبقيهم في المنزل) ومكّنهم من العودة إلى العمل من خلال توفير وسائل النقل، واتخاذ التدابير الأمنية، وتوفير الرعاية للأطفال وتحديد مواعيد عمل تتسم بالمرونة، حسب ما يتطلب الموقف.
- حضر قائمة بالجماعات المحلية وأصحاب الشأن المعنيين في القطاع الصحي، بما في ذلك فرق شؤون الجندر والمطبون الشعبيون، ومنظمات المرأة، وغيرهم لإيضاح ما يتم إنجازه، وأين، ومن قِبَل من، ولمن يقدم.
- قيِّم مدى توافر الأدوية والأجهزة الطبية، وعلى سبيل المثال، توفير الأدوية الصحية الجديدة الخاصة بحالات الطوارئ التي توفر الخدمات الصحية الأساسية لكل من النساء والرجال.

- قيِّم مدى توفر البروتوكولات المعيارية، والدلائل الإرشادية، والكتيبات التي تتماشى مع التوجيهات الدولية وتبين ما إذا كانت تتضمن أحكاماً تتيح حصول النساء، والفتيات والفتيان والرجال على الخدمات والمزايا على نحو متكافئ. وإذا لم يكن الأمر كذلك، فقم بتطبيق المعايير الدولية في هذا الخصوص.
- أجر تقييمات نوعية لتحديد المفاهيم حيال الخدمات الصحية المقدمة للمجتمع وحدد التوصيات المناسبة للتصدي لهذه الهموم.

استنهاض المجتمع ومشاركته

- أشرك من البداية النساء والفتيات والفتيان والرجال بما في ذلك أولئك المنتمون إلى الجماعات المهمشة، وذلك في توفير التقييمات الصحية ووضع الأولويات وتصميم البرامج والتدخلات، والتقييم العام.
- قم، بالاشتراك مع المجتمع، من خلال التقييمات القائمة علن المشاركة، بتحليل تأثير الأزمة الإنسانية على النساء والفتيات والفتيان والرجال، وذلك لتعزيز الاحتياجات الصحية الجسدية والنفسية، وكذلك لضمان الحصول المتكافئ على الخدمات والمزايا الصحية.
- قدم الدعم المتمثل في توفير الرعاية للأطفال من أجل تمكين النساء والرجال، ولا سيما أولئك القادمون من أسر يعولها أحد الوالدين من المشاركة في الاجتماعات.

تقديم الخدمات الصحية

- أشرك نساء ورجالاً من بين أفراد المجتمع وكذلك من بين الناشطين الصحيين، بمن فيهم أولئك المنتمون للجماعات المستضعفة، إشراكاً فاعلاً، وعلى نحو متكافئ وعلى كافة المستويات، في تصميم وإدارة عملية تقديم الرعاية الصحية بما يشمل توزيع الإمدادات.
- تأكد من تقديم خدمات صحية مستمرة ومتسقة تلبي الاحتياجات الصحية للنساء والفتيات والفتيان والرجال، وعلى سبيل المثال:
- قدم مجموعات الخدمات الأوّلية الصغرى حتى يمكن للنساء والرجال والمراهقات والمراهقين الحصول على خدمات الصحة الجنسية والإنجابية التي تمثل أولوية، وذلك في الأيام والأسابيع الأولى لحدوث الحالة الطارئة الجديدة، ثم خدمات صحية جنسية وإنجابية شاملة بما في ذلك الخدمات المتعلقة بالعنف القائم على أساس الجندر، لدى استقرار الوضع.
- تأكد من منع العنف القائم على أساس الجندر والتصدي له وفقاً لما هو وارد في كتيب اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات الدلائل الإرشادية حول التدخلات الخاصة بالعنف القائم على أساس الجندر في حالات الطوارئ، مع التركيز على منع العنف القائم على أساس الجندر في حالات الطوارئ والتصدي له، بما يشمل آليات المعالجة والإحالة والدعم لضحايا العنف القائم على أساس الجندر.
- وفر الدعم الاجتماعي والنفسي الذي يتلاءم مع الثقافة المحلية، للنساء والفتيات والفتيان والرجال (سوف تأتي توجيهات اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات في هذا الشأن فيما بعد).
- تأكد من توفير الخصوصية فيما يتعلق بالاستشارات والفحوصات والرعاية الصحية.
- تأكد من تغطية سبل مكافحة مرض الإيدز والعدوى بفيروسه والوقاية منها، مع إيلاء اهتمام خاص للتصدي للعنف القائم على أساس الجندر، والمخاطر الصحية المتعلقة بالمرأة مثل حالات العدوى المنقولة جنسياً، بما في ذلك مرض الإيدز والعدوى بفيروسه.
- وزع العتائد الصحية الجديدة المتعلقة بحالات الطوارئ من أجل ضمان ولادات ورعاية توليدية نظيفة (عتائد الولادة المنزلية النظيفة الخاصة بصندوق الأمم المتحدة للسكان، وعتائد القبالة الخاصة باليونيسيف، والعتائد التوليدية والجراحية الخاصة باليونيسيف أيضاً)، كلما كان ضرورياً، وأيضاً موانع الحمل واختبارات الحمل في حالات الطوارئ.
- قم بتعيين عاملين صحيين من الذكور والإناث، ووزعهم على المرافق المختلفة.
- درِّب وجهِّز دايات محليات.
- تأكد من تحقيق المساواة في الرواتب والفرص المتاحة أمام النساء والرجال في القطاع الصحي.
- تأكد من أن لدى النساء والرجال فرصاً متكافئة لبناء القدرات وتلقّي التدريب في مجال القضايا الصحية، مع

توفير خدمة رعاية الأطفال، أوتقديم الدعم الأسري لتمكنيهما من المشاركة.

- انشر رسائل حول الوقاية من مرض الإيدز والعدوى بفيروسه مع التركيز بصفة خاصة على الرجال، وعلى أفراد القوات المسلحة سواء الناشطين منهم أو المصروفين من الخدمة، وكذلك المشردين داخلياً واللاجئين.

الدعوة والمعلومات والتثقيف الصحي

- قم بالدعوة للتوزيع العادل (حسب الحاجة) للموارد والحصول عليها (الإنسانية، والمالية، والتكنولوجية، واللوجستية، والطبية، والإمدادات) في القطاع الصحي من أجل تلبية الاحتياجات الصحية للنساء والفتيات والفتيان والرجال.
- تأكد من أن الناشطين الصحيين (النساء والرجال) ممثَّلين تمثيلاً متكافئاً في فرق شؤون الجندر، وفرق العمل المعنية بالعنف القائم على أساس الجندر واجتماعات المجموعات الصحية والقطاعات الصحية الخاصة باللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات.
- قم بإعداد وتنفيذ استراتيجيات اتصال من أجل إبراز المخاطر الصحية النوعية التي تؤثر على المرأة وعلى الرجل، والتي تستهدف أيضاً المراهقات والمراهقين.
- وفر معلومات باللغات المحلية لكل من النساء والرجال حول خدمات الصحة الجسدية والنفسية المتوفرة وأماكنها. وتأكد من أن جميع أفراد المجتمع، سواء الذين يصعب الوصول إليهم أو المستضعفين، على علم تام بالخدمات القائمة وكيفية الاستفادة منها من خلال الحصول عليها والانتفاع بها.
- قم بالعمل مع الإعلام والمجتمع المدني والوكالات الشريكة من أجل إذكاء الوعي الصحي، مستهدفاً المناسبات الصحية الخاصة مثل افتتاح مرفق صحي جديد، أو مراكز لتوزيع المياه، إلخ، كمنافذ للدخول.
- قم بالدعوة إلى تعيين/ نشر النساء والرجال على جميع المستويات.

الرصد وإعداد التقارير والتقييم

- اجمع البيانات وأبلغها مصنفة بحسب الجنس والعمر مع إجراء تحليل للجندر.
- أشرك النساء والرجال، بمن فيهم أولئك المنتمون للجماعات المستضعفة، في عملية الرصد والتقييم.
- أبلغ جميع أصحاب الشأن المعنيين بالنتائج، بمن فيهم النساء والفتيات والفتيان والرجال في القطاعات السكانية المستهدفة.

قائمة تفقدية لتقييم برامج المساواة بين الجنسين في القطاع الصحي

القائمة التفقدية الواردة أدناه مستمدة من قسم الإجراءات ضمن هذا الفصل، وهي بمثابة أداة مفيدة لتذكير الناشطين في القطاع بالقضايا الأساسية التي تضمن إعداد برامج تحقق المساواة بين الجنسين. علاوة على ذلك، فإن القائمة التفقدية، عيِّنة المؤشرات الواردة في فصل الأساسيات في هذا الكتيب تمثل الأساس الذي يرتكز عليه موظفو المشروع في إعداد المؤشرات التي تتصل اتصالاً وثيقاً بالسياق، والتي يقاس بموجبها التقدم المحرز في مجال إدماج قضايا الجندر في العمل الإنساني.

الصحة – القائمة التفقدية الخاصة بالجندر
تحليل الفروق بين الجنسين
١ – هناك نسبة متوازنة من النساء والرجال بين المقيِّمين والمترجمين.
٢ – هناك نسبة متوازنة من النساء والفتيات والفتيان والرجال بين المشاركين في التقييم.
٣ – هناك نسبة متوازنة من النساء والرجال بين الذين يُستشارون بخصوص احتياجاتهم الصحية.
٤ – البيانات التالية متوافرة ومطبق حيالها تحليل الجندر:
• معدلات الوفيات الخاصة بسبب معين مصنفة بحسب العمر والجنس.
• معدلات إماتة الحالات مصنفة بحسب العمر والجنس.
• الأسر التي تعولها أنثى أو يعولها ذكر، أو طفل.
• الهياكل الاجتماعية، بما فيها أوضاع السلطة والنفوذ، ودور كل من النساء والرجال.
• الجماعات ذات الاحتياجات الخاصة (بما يشمل المعاقين بدنياً ونفسياً)

تصميم الخدمات
١ – التوقيت، والعاملون بالخدمات الصحية، ومواقع المرافق، تتيح فرصة متكافئة لكل من النساء والرجال للحصول على هذه الخدمات.
٢ – تلبي استراتيجيات تقديم الرعاية الصحية ومرافقها، الاحتياجات الصحية للنساء والفتيات والفتيان والرجال على نحو متكافئ.
٣ – نسبة المرافق الصحية المجهَّزة البنية التحتية الأساسية، والمعدات، والإمدادات، ومخزون الأدوية، والمساحة، والناشطين الصحيين المختصين بخدمات الصحة الإنجابية، بما في ذلك الولادة، وخدمات الرعاية التوليدية الطارئة (حسب ما جاء في مجموعة الخدمات الأوّلية التي تمثل الحد الأدنى).
٤ – نسبة المرافق الصحية التي تقدم رعاية سرية لضحايا العنف الجنسي وفقاً للدلائل الإرشادية الواردة في كتيب اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات عن العنف القائم على أساس الجندر.
٥ – نسبة مقدمي الرعاية الصحية مصنفة بحسب المهنة، والمستوى، والجنس.
٦ – نسبة الرعاية الاجتماعية النفسية المجتمعية مصنفة بحسب الجنس والعمر.
إتاحة الخدمات
١ – نسبة النساء والفتيات والفتيان والرجال الذين تُتاح لهم المواد الصحية (بما في ذلك المرافق المنزلية للتخلص الصحي من الفضلات بالنسبة للمرأة).
٢ – نسبة النساء والفتيات والفتيان والرجال الذين يتاح لهم الحصول على إمدادات مياه مأمونة.
٣ – نسبة النساء والفتيات والفتيان والرجال الذين يتاح لهم الحصول على المعونة الغذائية.
٤ – نسبة النساء والفتيات والفتيان والرجال الذين يتاح لهم الحصول على الخدمات الصحية.
المشاركة
١ – هناك نسبة متوازنة من النساء والرجال يشاركون في تصميم، وتنفيذ، ورصد، وتقييم الاستجابات الصحية الإنسانية.
٢ – هناك نسبة متوازنة من النساء والرجال في مواقع صنع القرارات.
٣ – هناك نسبة متوازنة من النساء والرجال المحليين المعينين والموزعين للعمل في القطاع الصحي.
٤ – هناك نسبة متوازنة من النساء والرجال من الموظفين الدوليين المعينين والموزعين للعمل في القطاع الصحي.
٥ – تشارك النساء والرجال مشاركة منتظمة في الاجتماعات أو الأنشطة الجماعية.
التدريب وبناء القدرات
١ – هناك عدد متوازن ومتناسب من النساء والرجال من أفراد المجتمع مدربين على تقديم الرعاية الصحية.
٢ – هناك عدد متوازن ومتناسب من النساء والرجال من أفراد المجتمع يعطون الفرصة للعمل في القطاع الصحي بعد تلقّيهم التدريب على ذلك.
إجراءات للتصدي للعنف القائم على أساس الجندر
١ – هناك إمكانية للحصول على الخدمات المتعلقة بالعنف الجنسي وذلك على مدار ساعات اليوم والليل.
٢ – العاملون مدركون للجانب الخاص بالسرِّية الطبية وملتزمون به.
٣ – العاملون مدربون على التدبير العلاجي السريري (الإكلينيكي) لحالات الاغتصاب.
٤ – آلية الإحالة، بشكل سرِّي، لضحايا الاغتصاب لتلقي الخدمات النفسية والاجتماعية.
٥ – حملات إعلامية موجهة للرجال والنساء حول المخاطر الصحية التي تصيب المجتمع من جراء العنف الجنسي.

إجراءات مستهدفة تستند إلى تحليل الجندر
١ – يُستهدف الرجال، والأعضاء العاملون والمسرحون من القوات المسلحة، وقوات الأمن، والأشخاص المشرفون، واللاجئون، بالرسائل المتعلقة بمرض الإيدز والعدوى بفيروسه. ٢ – استراتيجيات الاتصال تُعد وتنفذ لإبراز المخاطر الصحية النوعية التي تؤثر على النساء والرجال والتي تستهدف كذلك المراهقات والمراهقين.
الرصد والتقييم استناداً إلى بيانات مصنفة بحسب الجنس والعمر
١ – يتم بصفة روتينية جمع بيانات عن الجوانب الديمغرافية والوفيات والمراضة والخدمات الصحية، وتصنَّف وتبلغ بحسب العمر والجنس، ويطبق حيالها تحليل للجندر. ٢ – نسبة تقارير التقييم القائم على المشاركة التي تلبي احتياجات النساء والفتيات والفتيان والرجال على نحو متكافئ. ٣ – المراقبة الرسمية، وآليات التقييم القائم على المشاركة التي يتم بموجبها التبليغ عن التأثير الصحي للأزمات الإنسانية على النساء والفتيات والفتيان والرجال.
تنسيق الإجراءات مع جميع الشركاء
١ – يتواصل العاملون في قطاعك مع الناشطين في القطاعات الأخرى من أجل التنسيق بشأن قضايا الجندر، بما في ذلك المشاركة في الاجتماعات الدورية لشبكة الجندر. ٢ – لدى القطاع أو المجموعة خطة عمل خاصة بقضايا الجندر، كما أنهم أعدوا، ويقومون، بصفة روتينية ، بقياس المؤشرات المتصلة اتصالاً وثيقاً بالمشروع، استناداً إلى القائمة التفقدية الواردة في كتيب اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات الخاصة بالجندر.

المصادر

١ – Active Learning Network for Accountability and Performance in Humanitarian Action (ALNAP). *ALNAP Global Study on Consultation and Participation of Disaster-Affected Populations: Practitioners' Handbook*. London, 2003. http://www.odi.org.uk/alnap/publications/participation_study.htm

٢ – Health Canada. Women's Health Bureau. *Exploring Concepts of Gender and Health*. Ottawa, Ontario, 2003. http://www.hc-sc.gc.ca/hl-vs/alt_formats/hpb-dgps/pdf/exploring_concepts.pdf

٣ – Inter-Agency Standing Committee (IASC). *Guidelines for HIV/AIDS Interventions in Emergency Settings*. Geneva, 2003. http://www.humanitarianinfo.org/iasc/content/products/docs/FinalGuidelines17Nov2003.pdf

٤ – IASC. *Guidelines on Gender-based Violence Interventions in Humanitarian Settings: Focusing on Prevention of and Response to Sexual Violence in Emergencies*. Geneva, 2005. http://www.humanitarianinfo.org/iasc/content/subsidi/tf.gender/gbv.asp

٥ – IASC. *Guidelines on Mental Health and Psychosocial Support in Emergency Settings*. (Forthcoming: draft).

٦ – The Sphere Project. *Humanitarian Charter and Minimum Standards in Disaster Response*. Geneva, 2004. http://www.sphereproject.org

٧ – United Nations Children's Fund (UWCEF). *Mainstreaming Gender in Unstable Environments*. New York, 2005. http://www.reliefweb.int/library/GHARkit/files/GenderlnUnstableEnvironments.pdf

٨ – United Nations Population Fund (UNPFA). *The State of the World Population*. "Protecting Women andYoung People in Humanitarian Crises." 2005. http://www.unfpa.org/swp/2005/english/ch8/index.htm

٩ – United Nations Food and Agriculture Organization (FAO). *Emergency and Rehabilitation Programmes: Does Gender Matter*? Rome, 2005. http://www.fao.org/documents/show_cdr.asp?url_file=/docrep/007/y5834e/y5834e0a.htm

١٠ – World Health Organization (WHO). *Gender Considerations in Disaster Assessments*. Geneva, 2005. http://www.who.int/gender/other_health/en/gwhdisasterassessment.pdf

١١ – WHO. *Reproductive health during conflict and displacement*. Geneva, 2000. http://www.who.int/reproductive-health/publications/conflict_and_displacement/index.htm

١٢ – WHO. UNAIDS Inter-Agency Task Team on Gender and HIV/AIDS. *Resource pack on gender and HIV/AIDS*. Geneva, 2005. http://smartsite.kit.nl/net/KIT_Publicaties_output/publication_details.aspx?Item!D=1868

١٣ – WHO/UNHCR/UNFPA. *Clinical management of rape survivors: Developing protocols for use with refugees and internally displaced persons*, revised edition. 2004. http://www.who.int/reproductive-health/publications/clinical_mngt_survivors_of_rape/index.htrnl

مزيد من المعلومات عن الحق في الصحة في إطار القانون الدولي

المعاهدات	المواد
العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية	المادة ١٢: الركن الأساسي لحماية الحق في الصحة في القانون الدولي
العهد الدولي الخاص بالقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري	المادة ٥: حماية أفراد الفئات الإثنية أو العرقية في ما يختص بالحق في الصحة العمومية والرعاية الطبية
اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة	المواد ١١، ١٢، ١٤: حماية حق المرأة في الصحة
اتفاقية حقوق الطفل	المادة ٢٤ حق الطفل في الصحة المواد ٣، ١٧، ٢٣، ٢٥، ٣٢، ٣٨: حماية الفئات الضعيفة من الأطفال
الصكوك الإقليمية التي تتضمن الحق في الصحة	
• الميثاق الاجتماعي الأوروبي • الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب • بروتوكول الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب بشأن حقوق المرأة في أفريقيا • البروتوكول الإضافي للاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان (بروتوكول سان سلفادور)	

الصحة

الجنـــدر وكسب الرزق في حالات الطوارئ

توجد منافذ هامة في الأزمات الإنسانية، توفر الفرص لدعم عملية العودة المبكرة، إلى الوضع السوي، للسكان المتضررين مما يرسي الدعائم للوصول إلى الاكتفاء الذاتي والتدخلات الخاصة بالتنمية المستقبلية. ومن خلال التخطيط للتدخلات الرامية إلى استعادة الوضع السوي في أسرع وقت ممكن أثناء حالة الطوارئ، يمكنك تفادي المخاطر المتمثلة في أن تصبح مساعدات الإغاثة بديلاً للتنمية. وحتى يمكن المحافظة على النسيج الاجتماعي للمجتمع وإعادة تشكيله. إن تقديم الدعم المطلوب لاستعادة الأوضاع في مرحلة مبكرة يمثل أيضاً فرصة هامة لتعزيز المساواة بين الجنسين وإعادة البناء من جديد وبشكل أفضل، وطريقة يمكن من خلالها الاستفادة من قرارات جميع قطاعات المجتمع، وإعادة تشكيل الأدوار الاجتماعية نحو مزيد من المساواة بين الجنسين. ويمثل دعم أسباب كسب الرزق أحد التدخلات الرامية إلى استعادة الأوضاع السوية في الظروف الإنسانية.

وتهدف **استراتيجيات كسب الرزق** إلى تطوير عملية الاعتماد على النفس حيث ينبغي أن تصمم التدخلات الخاصة بأسباب كسب الرزق، وتنفذ بالشكل الذي يقوِّي من قدرات النساء والرجال الإنتاجية في مرحلة مبكرة، حيث تكون ذات أهمية كبيرة، وأيضاً لتعزيز عملية الاكتفاء الذاتي على الأمد البعيد.

ويشير مصطلح أسباب **كسب الرزق** إلى القدرات والأصول والاستراتيجيات التي يستخدمها الناس من أجل العيش، بمعنى تحقيق الأمن الغذائي وتأمين الدخل من خلال مجموعة من الأنشطة الاقتصادية. وتغطي البرامج الخاصة بأسباب كسب الرزق نطاقاً من القضايا يشمل التعليم غير الرسمي، والتدريب المهني، وبرامج التدريب على اكتساب المهارات والأنشطة المُدِرَّة للدخل، وبرامج الغذاء مقابل العمل، ومشروعات التدرُّب على إتقان المهن، وأنظمة تقديم القروض الصغيرة، والبرامج الزراعية، وخطط بدء الأعمال الصغيرة ومشروعات البذور والأدوات، ومشروعات توزيع الحيوانات، وبرامج العمل الحر وبرامج التوظيف.

وفي ما يلي بعض القضايا التي يجدر بك أخذها في الحسبان لدى تصميم وتنفيذ برامج لأسباب كسب الرزق تراعي الفوارق بين الجنسين في حالات الطوارئ:

- **تتاح للنساء والرجال موارد مختلفة** في حالات الأزمات تتحول إلى استراتيجيات مختلفة من أجل البقاء على قيد الحياة. ومن المهم جداً أن تتفهم هذه الفروق وتقوم بتحليلها عند إقرار هذه الاستراتيجيات ودعمها. وعموماً، فإن الأشخاص الذين تتوفر لديهم سبل أكثر من حيث الحصول على الموارد والقدرة على الحركة، يكون لديهم خيارات أكثر. وعادة ما يكون لدى المرأة سبل مختلفة للحصول على أسباب كسب الرزق، لكنها قد تكون أقل مما لدى الرجل، وقد تدفع المرأة إلى اعتماد استراتيجيات بقاء لا تملك الأدوات المطلوبة للتعامل معها ولا التدريب اللازم لها. ولعل أكثر الأمثلة مأساوية في ذلك هو تحول المرأة في ظل الأزمات المطولة إلى ممارسة البغاء أو تعرضها للاعتداء الجنسي مقابل الحصول على أسباب كسب الرزق.

حقوق الإنسان المتعلقة بأسباب كسب الرزق

إن مصطلح أسباب كسب الرزق يعني القدرات والأصول، والاستراتيجيات التي يستخدمها الناس من أجل العيش. وإن معايير حقوق الإنسان المتعلقة بصفة خاصة بأسباب كسب الرزق هي الحق في مستوى معيشي مناسب بما في ذلك ضمان الأمن في حالة البطالة أو غياب أسباب كسب الرزق الأخرى (الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية). والحق في العمل، الذي يشمل ما لكل شخص من حق في أن تتاح له إمكانية كسب رزقه بعمل يختاره ويقبله بحرية، وحق كل شخص في التمتع بشروط عمل عادلة ومواتية، بما في ذلك توفر ظروف عمل آمنة، وتقاضي أجور عادلة، وتعويض عن العمل ذي القيمة المتساوية، مع ضمان شروط عمل للمرأة لا تقل عن تلك التي يتمتع بها الرجل (الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة).

وبعيداً عن معايير حقوق الإنسان، ينبغي تذكر البنود التالية واعتبارها مبادئ لا بد من تطبيقها عند الترويج لأسباب كسب الرزق في الحالات الإنسانية:

- صياغة الاستراتيجيات التي تهدف إلى تمكين الأشخاص من تأمين أسباب كسب رزقهم من خلال عملية تقوم على المشاركة تضم الأشخاص المعنيين.
- توفير المعلومات اللازمة حول سبل الحصول على العمل وجعلها متاحة للجميع.
- ضمان توفر الحق المتكافئ للمرأة في التدريب والتعليم من أجل زيادة كفاءتها التقنية والحق في الحصول على الائتمان والقروض.
- ينبغي أن تكون الأنشطة المدرّة للدخل مناسبة من حيث قبولها من الوجهة الثقافية وأن تكون حافظة للكرامة الشخصية.
- لا يجوز إجبار الشخص على العمل أو تقديم خدمات أخرى له تحت التهديد بأي عقوبة.
- ينبغي توفر إجراءات الحماية من أجل ضمان عدم قيام الفتيات والفتيان بأي عمل يمكن أن يسبب أخطاراً أو أضراراً لصحة الطفل أو نموه البدني والنفسي والروحي والخلقي والاجتماعي.

- عادة ما تزيد **الأزمات من أعباء الرعاية الملقاة على عاتق المرأة**. وفي نفس الوقت فإن اعتبارات الجندر يمكن أن تقلل من فرصتها في الحصول على الموارد الإنتاجية مثل القروض، وسلع الإغاثة، والبذور، والأدوات. كما تصبح إمكانية الحصول على أرض لاستخدامها في الإنتاج أمراً أكثر صعوبة. علاوة على ذلك، فإن فقدان أفراد من الأسرة، ولا سيما الزوج، يمكن أن يفرض وضعاً انعزالياً أو تمييزياً للمرأة وللأسر التي تعولها إمرأة.

مثال على ذلك: إن معظم الأشخاص الذين فقدوا، أو لقوا حتفهم في بندا أتشيه، في أعقاب إعصار التسونامي كنَّ نساءً، حيث فاق عدد الرجال في المنشآت التي أقيمت للناجين، عدد النساء، مما زاد من عبء الرعاية على النساء بشكل هائل بعد الأزمة.

- إن انتهاج أسلوب يراعي الفوارق بين الجنسين عند تصميم البرامج الخاصة بأسباب كسب الرزق يستوجب **وجود تفهم لاختلاف المهارات والاحتياجات ومواطن الضعف والمسؤوليات** لدى النساء والرجال والمراهقات والمراهقين المتضررين من الأزمة. وفي ذات الوقت، فإن انتهاج أسلوب يراعي الفوارق بين الجنسين يتيح السبل الكفيلة بمواجهة التحديات المتمثلة في عدم الإنصاف في الحصول على الموارد والسيطرة عليها. وعادة ما تنطلق برامج التدريب المهني للنساء من مهاراتهن التقليدية القائمة، دون أن نضع اعتباراً لإمكانية المنافسة الشديدة وتشبع السوق داخل المجتمعات. ويمكن للبرامج التي توازن بين الترويج التقليدي لوظائف المرأة وبين بناء قدراتها في المجالات غير التقليدية التي يزيد الطلب عليها بفعل متطلبات إعادة الأعمار بعد انتهاء الأزمة، يمكن أن تقدم بدائل أكثر حيوية.
- وينبغي إعطاء اعتبارات نوعية **لتقسيم العمل حسب الجنس**، وكذا توزيع المسؤوليات واستراتيجيات التصدي داخل الأسرة. ولدى تصميم الأنشطة المدرّة للدخل، ينبغي إيلاء اهتمام خاص للمسؤوليات الجسام الملقاة أصلاً على عاتق الأسر والعائلات. ويمكن أن يكون العمل والتكنولوجيات الموفرة للطاقة فعّالاً جداً ومؤثراً

في تحسين مشاركة المرأة في مجالات التدريب والمبادرات الخاصة بأسباب كسب الرزق. ويعد توفير بعض أشكال رعاية الأطفال في المجتمع مع وجود فرص للتدريب المهني، استراتيجية مفيدة في هذا المجال.

مثال على ذلك، فإنه وفقاً لدراسة أجراها البنك الدولي في سيراليون أعيقت الجهود التي بذلت في أعقاب انتهاء الصراع مباشرة من أجل تأهيل القطاع الزراعي، وذلك بسبب استخدام أسلوب أسري اعتمد على الاحتياجات التي أوضحها أرباب الأسر، وأغلبهم من الرجال. ونظراً لقيام النساء والرجال بزراعة أنواع مختلفة من المحاصيل، فإنهم يحتاجون إلى أدوات وبذور مختلفة. وقد قدمت مؤسسة "كير" البذور إلى جميع الأشخاص البالغين بدلاً من توزيعها عن طريق أرباب الأسر. وقد أدى هذا الأسلوب إلى حصول النساء على بذور الفول السوداني، وهو أحد المحاصيل التي تقوم برزاعتها النساء في سيراليون، مما أعطاها قوة تمكين إضافية حيث تتم عادة مقايضة هذا المحصول ضمن أنشطة التجارة الصغيرة.

وتوفر البرامج الخاصة بأسباب كسب الرزق في حالات الطوارئ **فرصاً على درجة كبيرة من الأهمية لتعزيز معايير أعلى في مجال تحقيق المساواة بين الجنسين** في الحياة الاقتصادية من خلال توكيد دور النساء كناشطات في المجال الاقتصادي، ومن خلال تعزيز الحصول المتكافئ على الموارد الإنتاجية وآليات اتخاذ القرارات.

ما الذي نحتاج معرفته لكي نخطط وننفذ برامج خاصة بأسباب كسب الرزق تراعي منظور الجندر في حالات الطوارئ؟

ما هي الديمغرافيات السكانية؟

- إجمالي عدد الأسر وأفراد الأسر مصنّفاً بحسب الجنس والعمر.
- عدد الأسر التي تعولها بمفردهن أو يعولها بمفردهم، وعدد الأسر التي يعولها أطفال (فتيات وفتيان).
- عدد الأطفال غير المصحوبين بأشخاص بالغين، وعدد المسنين والمعوقين والحوامل والمرضعات.

ما هو نمط حصول النساء والرجال على الأصول اللازمة لكسب الرزق والسيطرة عليها وكيف كان تأثير الحالة الطارئة عليها؟

- ما هي الأصول الأساسية (الأرض والبذور، والمواشي والدواجن، والمعدات، وإمكانية الوصول إلى الأسواق) المطلوبة من أجل الكسب المضمون الاستمرار للرزق، وكيف كان تأثير الحالة الطارئة عليهم؟ وما هو التأثير المختلف على النساء والرجال، تأسيساً على إمكانية حصول كل منهم على هذه الموارد والسيطرة عليها؟
- ما هي أنواع الزراعة، والفلاحة، والصيد، والتجارة، والإمدادات الغذائية التي كانت موجودة قبل وقوع الحالة الطارئة؟ وما هو الدور الذي كانت تقوم به النساء والرجال في هذه القطاعات؟
- ما هي الممارسات المتعلقة بامتلاك الأراض الزراعية وتوزعها؟ وبشكل خاص الممارسات المتعلقة بحقوق التملك والميراث الخاصة بالنساء؟
- ما نوع المهارات الموجودة لدى النساء و الرجال؟ وما هي الاحتياجات المتعلقة بالتدريب على المهارات المطلوبة؟

ما هي الأدوار والممارسات الثقافية والاجتماعية المعتادة للنساء والرجال والتي كانت قائمة قبل بداية الحالة الطارئة؟

- ما هي الأدوار التي كانت تقوم بها النساء والفتيات والفتيان والرجال في أنشطة الفلاحة وغيرها من الأنشطة الإنتاجية.؟
- من لديه سلطة اتخاذ القرار في ما يتعلق بالأصول الإنتاجية والمصروفات الأسرية؟
- من المسؤول عن الفلاحة وجمع المحصول وبيعه في السوق، وحفظ المخزون والطهو؟
- ما هو نوع الأنشطة والمهام والأعمال التي تحظر العادات المحلية على النساء أوالرجال القيام بها؟
- كيف تخصص الموارد داخل الأسرة؟ من لديه السلطة الأكبر في اتخاذ القرارات؟
- هل هناك ممارسات قد يغلب عليها صفة التمييز ضد المرأة والأسر التي تعولها إناث، والمسنين والمعوقين؟

كيف تغيّرت أعباء العمل والمسؤوليات والأدوار المرتبطة بالجندر، نتيجة لوقوع الحالة الطارئة؟

- ما مقدار الوقت الذي يكرسه كل من النساء والفتيات والفتيان والرجال في العمل في المجالات غير النقدية (غير المدفوع الأجر) (مثل جلب الماء، والطهو، وجمع حطب الوقود، ورعاية الأطفال، وغسل الملابس)؟
- هل لا تزال النساء أو الرجال يمارسون الأشكال التقليدية من الأنشطة المدرّة للدخل؟ إذا لم يكن الأمر كذلك، فما هو تأثير هذا الأمر عليهم؟
- هل تتحمل النساء أو الرجال مسؤوليات أكثر نحو عائلاتهم وأسرهم بعد حدوث التشرد عما كان من قبل؟
- هل يضطلع كل من النساء والرجال بأعمال مجتمعية وأعمال إعادة إعمار بعد الأزمة؟ وما هي أنواع المهام التي أسندت للنساء والرجال؟
- كيف تعيق الهموم الأمنية قدرات النساء والفتيات والفتيان والرجال للحصول على الموارد الإنتاجية.

إجراءات لضمان إعداد برامج تراعي تحقيق المساواة بين الجنسين في مجال كسب الرزق

المشاركة المتكافئة لكل من النساء والفتيات والفتيان والرجال في إعداد البرامج الخاصة بكسب الرزق

- أشرك النساء والرجال في تخطيط وتنفيذ جميع البرامج الخاصة بكسب الرزق.
- اعقد اجتماعات منفصلة إذا كان ذلك ضرورياً، للنساء والرجال للحصول على آرائهم وتحديد ممثليهم في الاجتماعات المختلطة.
- تشاور مع النساء للتعرف على العقبات المحتملة التي تعيق مشاركتهن (مثلاً: إذا كنّ في حاجة لتوفير الرعاية للأطفال أثناء فترة الاجتماعات، أو فيما يتعلق بوقت ومكان الاجتماعات، أو القيود المتعلقة بالوقت والحركة، أو الكيفية التي تؤثر بها العوامل الاجتماعية والثقافية والأدوار والمسؤوليات التي يضطلعن بها في مشاركتهن، إلخ).
- أدخل الأصول الإنتاجية الخاصة بالنساء وبالرجال أيضاً في برامج استبدال وحماية الأصول سواء كانت نقدية أو عينية.
- استأنف الخدمات المالية أو وفّرها من أجل تلبية الاحتياجات المختلفة للنساء والفتيات والفتيان والرجال مع أخذ قضايا الأمية بعين الاعتبار.
- أدخل الجماعات السكانية المهمشة ضمن أنشطة البرامج (مثلاً: الأشخاص العجزة، والمسنين، والفتيات المتزوجات صغيرات السن، وضحايا العنف القائم على أساس الجندر). وعلى سبيل المثال، فإن إقامة نظام إحالة مشترك بين الوكالات لتوجيه ضحايا العنف القائم على أساس الجندر إلى الجهة الصحيحة للحصول على المساعدات المتعلقة بكسب الرزق، تعتبر من الاستراتيجيات المفيدة في هذا المجال.
- تحقق من المشاركة الجادة للنساء والفتيات بدلاً من مجرد التمثيل الرمزي. فعلى سبيل المثال، يعد دعم برامج الزراعة الجماعية للنساء أو تنفيذ برامج توجيهية سريعة للمرأة قبل تقديم التدريب على المهارات، يعدّ أيضاً من الاستراتيجيات المفيدة.
- تأكد من معالجة القضايا الأمنية لكل من النساء والرجال من أجل تعزيز مشاركتهما في عملية اتخاذ القرارات والتوزيع والتدريب والتخطيط. وعلى سبيل المثال، توفير وسائل مواصلات آمنة، وتوفير أماكن آمنة للأطفال، وتجنب الترويج لأنشطة كسب الرزق التي قد تعرض المرأة للأخطار (مثل جمع الوقود دون وجود مرافق معها) أو تشويه سمعتها اجتماعياً.

الحصول المتكافئ على أسباب كسب الرزق والاستفادة من برامجه من قبل النساء والفتيات والفتيان والرجال

- صمِّم البرامج على أساس تقييم معارف النساء والرجال ومهاراتهم واحتياجاتهم في ما يتعلق بأسباب كسب الرزق.
- وفّر سبلاً متكافئة لحصول النساء والفتيات والفتيان والرجال على التدريب المهني وبرامج استجلاب الدخل والقروض الصغيرة، وقم بضع أهدافاً محددة لخدمات دعم أسباب كسب الرزق تراعي منظور الجندر. وعادة ما تكون أساليب توفير العمالة والتكنولوجيات الزهيدة التكاليف مفيدة في تعزيز حصول المرأة على المبادرات المدرّة للدخل.

مثال على ذلك، في سري لانكا طالب برنامج الأمم المتحدة الإنمائي من جميع المؤسسات التي تقدم قروضاً بهدف استعادة الأوضاع السوية في مجال كسب الرزق صرف ٤٠٪ على الأقل للنساء المتقدمات بطلب هذه القروض، وألاّ تقل نسبة النساء اللاتي يتم تسجيلهن في برامج خدمات دعم أسباب كسب الرزق عن ٥٠٪، وألاّ تقل نسبة المشاركات في التعاونيات الريفية عن ٥٠٪ كذلك.

- وتأكد من أن برامج التدريب المهني لا تمارس التمييز القائم على أساس الجندر في مجال العمل وأنها توفر فرصاً متكافئة، بما في ذلك الخيارات غير التقليدية في مجال كسب الرزق بالنسبة للمراهقات والمراهقين وللنساء والرجال.

مثال على ذلك، دربت النساء في المجتمعات التقليدية في "كوجارات" كمهندسات وبنّاءات بعد وقوع الزلزال فيها، ووظفن في إطار برامج الإعمار التي رعتها الحكومة.

- قيِّم الاحتياجات التدريبية للمرأة والفتاة في مجالات القيادة والتمكين، لضمان مشاركتها الفعّالة المجدية.
- قيِّم احتياجات النساء والفتيات والفتيان والرجال لبرامج التعليم غير الرسمي (تعلم القراءة والكتابة) وضع في الاعتبار إمكانية تنفيذ برامج تعليم غير رسمي (تعليم القراءة والكتابة والأعداد) لأولئك الذين قد يكونون أميين أو لم تتح لهم الفرصة لإكمال تعليمهم المدرسي.

مثال على ذلك، اعتمد برنامج إنعاش المجتمعات المحلية الذي يرعاه برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في جمهورية الكونغو الديمقراطية، بشكل منهجي، تحليل الجندر من أجل ضمان وجود تمثيل متكافئ للنساء والرجال بوصفهم مستفيدين من البرنامج وكنتيجة لذلك، تعلمت الشابات اللاتي كن يعانين من تجربتهن في الجماعات المسلحة مهارات القراءة والكتابة في بلد تنتشر فيه أمية النساء انتشاراً واسعاً.

- قيِّم مدى ملاءمة برامج الغذاء مقابل العمل، والغذاء مقابل التدريب، والنقد مقابل العمل، وتأكد من مشاركة النساء على قدم المساواة مع الرجال.
- وفر سبل حصول النساء اللاتي يتلقين التدريب، أو النساء المضطلعات بأدوار في جهود التصدي أو في جهود استنهاض المجتمع، على خدمات رعاية الأطفال.
- قيِّم المهارات والخبرات الحياتية المستخدمة في الأنشطة غير النقدية (تربية الأطفال، والعناية بالأسرة، ومد العائلة والأسرة بأسباب الحياة) وكيفية البناء على ذلك واستثماره في تصميم البرامج الخاصة بأسباب كسب الرزق، وذلك عند التخطيط للأنشطة المدرة للدخل من أجل النساء.
- أشرك موظفات الإرشاد أو رئيسات الفرق في أنشطة المشروع.
- ادعم إشراك المرأة في قطاعات محاصيل الكفاف والمحاصيل النقدية.
- قيِّم تأثير التكنولوجيات المختلفة، واختر المناسب منها على أساس تأثيرها على حجم العمل الملقى على عاتق المرأة داخل وخارج المنزل.
- قيِّم تأثير أنشطة المشروع على الأنشطة الإنتاجية التقليدية والتجارية لدى كل من النساء والرجال.
- حددِّ وسائل الاتصال المتاحة لكل من النساء والرجال وقم باستخدامها.
- تحقق من وجود التوازن بين الجنسين ضمن فرق التدريب وكن مراعياً للممارسات الثقافية المحلية.
- قم بإذكاء الوعي حول حق التملك والحق في الأرض، وحق المرأة في كليهما.
- استشر المرأة منذ البداية عند تقديم التدريب على المهارات، وذلك لضمان عدم تجاهل الممارسات الثقافية. وقد يفضي ذلك إلى إنشاء برامج مختلفة لكل من النساء والرجال أو تقديم دورات تدريبية منفصلة أو طرق مختلفة في العمل.

مثال على ذلك، قدمت منظم الأغذية والزراعة (الفاو) وصندوق الأمم المتحدة للسكان دورة تدريبية للمدربين حول التقييمات المراعية للفروق بين الجنسين، وإعداد البرامج للخبراء الوطنيين على المستوى الشعبي في أندونيسيا في أعقاب إعصار التسونامي.

- قم بإذكاء الوعي وبناء القدرات في مجال مراعاة الفروق بين الجنسين، وذلك لدى الشركاء القائمين بتنفيذ البرامج محلياً.

تفهم الفروق الثقافية، وقم بتلبية احتياجات الفئات السكانية المستضعفة

- نفِّذ تقييمات حول أسباب المعيشة تكون مرتكزة على الاحتياجات والقدرات والثغرات التي تحدث في القيام بالأدوار لدى النساء والرجال والفئات العمرية المختلفة، ولا سيما الجماعات المستضعفة.
- تعرّف على الاحتياجات الثقافية للسكان واحترمها، وعلى سبيل المثال احترام متطلبات الملابس التقليدية للنساء، أو للرجال مع الإقرار بالمستويات المختلفة للحرية، في ما يتعلق بالحركة.
- قيم تأثير المشروع على العلاقات القائمة بين الجنسين.
- حدد، بالمشاركة مع المرأة، الطرق المقبولة للتغلب على الحواجز (مثلاً إذا كانت الحركة مقيدة، فيمكن توفير مرافقين).
- وفِّر سبلاً متكافئة للوصل إلى البرامج المتعلقة بكسب الرزق بالنسبة للأقليات العرقية والدينية، وضع في الاعتبار الأساليب التي تعزز أواصر التعاون بين الأقلية والإغلبية السكانية.

مثال على ذلك، تألفت تعاونيات المرأة التي دعمتها مختلف المنظمات الدولية في رواندا بعد عام ١٩٩٤، من أعضاء من الجماعات العرقية المختلفة، مما وفر منبراً للمصالحة على مستوى المجتمع

قائمة تفقدية لتقييم برامج المساواة بين الجنسين في قطاع كسب الرزق

القائمة التفقدية الواردة أدناه مستمدة من قسم الإجراءات ضمن هذا الفصل، وهي بمثابة أداة مفيدة لتذكير الناشطين في القطاع بالقضايا الأساسية التي تتضمن إعداد برامج تحقق المساواة بين الجنسين. علاوة على ذلك، فإن القائمة التفقدية وعينة المؤشرات العينة الواردة في فصل الأساسيات في هذا الكتيب تمثل الأساس الذي يرتكز عليه موظفو المشروع في إعداد المؤشرات التي تتصل اتصالاً وثيقاً بالسياق، والتي يقاس بموجبها التقدم المحرز في مجال إدماج قضايا الجندر في العمل الإنساني.

أسباب كسب الرزق – القائمة التفقدية الخاصة بالجندر
تحليل الفروق بين الجنسين
١ – تجمع المعلومات من النساء والفتيات والفتيان والرجال عن الآتي: • مجموعات المهارات المختلفة، والاحتياجات، ومواطن الضعف والمسؤوليات الملقاة على عاتق النساء والرجال والمراهقات والمراهقين المتضررين، بمن فيهم الأسر التي تعولها نساء ويعولها أطفال. • تقسيم العمل حسب الجنس، والمسؤوليات، واستراتيجيات التصدي داخل الأسرة. • جوانب عدم المساواة في الحصول على الموارد والسيطرة عليها. • العقبات التي يمكن للنساء والفتيات والفتيان والرجال مواجهتها في سبيل استجلاب الدخل أو تكريس الوقت لممارسة الأنشطة المدرّة للدخل (مثلاً: رعاية الأطفال أو غير ذلك من المسؤوليات الأسرية). ٢ – تحليل الجندر موضح في الوثائق التخطيطية وتقارير حالة الأوضاع.
التصميم
١ – لا تحمل البرامج الخاصة بكسب الرزق التي تم إعدادها تمييزاً ضد المرأة أو الرجل، مثلاً مشروعات الإعمار التي كانت تستهدف الرجل فقط على نحو تقليدي، ينبغي مراجعتها للتحقق من وصولها إلى كل من النساء والرجال. ٢ – تستفيد النساء والفتيات والفتيان والرجال على نحو متكافئ، من البدائل المتعلقة بأسباب كسب الرزق (مثلاً يتلقون تعويضاً متكافئاً لقاء العمل المتكافئ).

الحصول على الخدمات
١ – تتمتع النساء والفتيات بحق متكافئ في الحصول على البرامج الخاصة بكسب الرزق وخدمات دعم أسباب كسب الرزق بنفس القدر الذي يتمتع به الرجال والفتيان. ٢ – يجرى، بشكل روتيني، رصد حصول النساء والفتيات والفتيان والرجال على البرامج الخاصة بكسب الرزق، وذلك من خلال المعاينات الموقعية والمناقشات التي تجرى مع الفئات السكانية، إلخ. ٣ – يتم التصدي للعقبات التي تقف في وجه الحصول المتكافئ على الخدمات، وذلك بالسرعة المطلوبة.
المشاركة
١ – تشارك النساء، الرجال في الاجتماعات والمناقشات التشاورية وذلك بأعداد متساوية وبمعدل تواتر منتظم. ٢ – الأحكام الخاصة بتوفير خدمات رعاية الأطفال أو الرعاية الأسرية قائمة لإتاحة الفرصة أمام النساء والفتيات للوصول إلى البرامج وتلقّي التدريب وحضور الاجتماعات.
التدريب لبناء القدرات
١ – تستهدف برامج التدريب المهني والتعليم غير الرسمي الاحتياجات النوعية للمراهقات والمراهقين وتزودهم بالمهارات العملية التي يمكنهم استخدامها، بما في ذلك المهارات التقليدية. ٢ – فرص التوظيف مفتوحة على نحو متكافئ ويمكن الوصول إليها من قبل النساء والرجال.
إجراءات للتصدي للعنف القائم على أساس الجندر
١ – تُراقَب البرامج للوقوف على أية تأثيرات سلبية للتغيرات التي تحدث في العلاقات الخاصة بالسلطة (مثلاً زيادة العنف الأسري كرد فعل على تمكين المرأة). ٢ – تُراقَب أماكن العمل مع التصدي لأية تصرفات للتمييز أو للعنف القائم على أساس الجندر.
إجراءات مستهدفة تستند إلى تحليل الجندر
١ – البرامج الخاصة بكسب الرزق مصممة بحيث تلبي الاحتياجات الفريدة للشرائح المختلفة من المجتمع المتضرر من الأزمة (مثل النساء اللاتي يَعُلن أسراً، والمراهقات، والمراهقين، والنساء والرجال المشرَّدين، والأشخاص المسنين، وضحايا العنف القائم على أسس الجندر، إلخ).
الرصد والتقييم استناداً إلى بيانات مصنفة بحسب الجنس والعمر
١ – تجمع البيانات المصنّفة بحسب الجنس والعمر عن تغطية البرنامج وتأثيره، ومن ثم تحلل وترفع عنها التقارير المطلوبة. ٢ – ترصُّد البرامج الخاصة بكسب الرزق وذلك بغرض إدخال التحسينات عليها في ما يتعلق بالاعتماد على الذات وكذلك تحقيق رضاء المستفيد، وذلك لكل من النساء والرجال. ٣ – تعد الخطط وتنفذ من أجل التصدي لأي ثغرات أو مظاهر للجور.
تنسيق الإجراءات مع جميع الشركاء
١ – يتواصل العاملون في قطاعك مع الناشطين في القطاعات الأخرى من أجل التنسيق بشأن قضايا الجندر بما في ذلك المشاركة الدورية بشبكة الجندر. ٢ – لدى القطاع أو المجموعة خطة عمل خاصة بقضايا الجندر كما أنهم أعدوا ويقومون بصفة روتينية بقياس المؤشرات المتصلة اتصالاً وثيقاً بالمشروع استناداً إلى القائمة التفقدية الواردة في كتيب اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات الخاصة بالجندر.

المصادر

١ – Bouta, Tsjeard, Frerks, Georg, and Bannon, Ian. *Gender, Conflict and Development*. The World Bank, 2005.

٢ – Oxfam GB. *Gender Standards for Humanitarian Responses*. Oxford, 2004.

٣ – Oxfam GB. *Oxfam Guiding Principles for Response to Food Crises*. Oxford, 2002.
http://www.oxfam.org.uk/what_we_do/emergencies/how_we_work/downloads/food-crisis-principles.pdf

٤ – United Nations Development Programme (UNDP)/Bureau for Crisis Prevention and Recovery (BCPR). *Gender Approaches in Conflict and Post-Conflict Situations*. New York, 2001.
http://www.undp.org/women/docs/gendermanualfinalBCPR.pdf

٥ – United Nations Food and Agriculture Organization (FAO)/World Food Programme (WFP). Socio-Economic and Gender Analysis (SEAGA) Programme. *Passport to Maintaining a Gender Perspective in Emergency Programmes: Key Analytical Questions for Designing Gender-Sensitive Humanitarian Interventions*. Rome, 2001.
http://www.fao.org/sd/seaga/downloads/En/passporten.pdf

٦ – United Nations High Commissioner on Refugees. *UNHCR Handbook for Emergencies*. Geneva, 2000.
http://www.unhcr.org/cgi-bin/texis/vtx/publ/opendoc.pdf?tbl=PUBL&id=3bb2fa26b

٧ – Wetlands International. Green Coast Project. *Gender Training Analytical Framework*. Wageningen, The Netherlands.

٨ – Young, Helen, Jaspars, Susanne, Brown, Rebecca, Frize, Jackie and Khogali, Hisham. *Food security assessments in emergencies: a livelihoods approach*. Oxfam, Oxford, 2001.
http://www.oxfam.org.uk/what_we_do/emergencies/how_we_work/downloads/Food-security-and-livelihoods.pdf

الجندر والمواد غير الغذائية في حالات الطوارئ

هناك دائماً فقد للممتلكات الشخصية في ظل الأوضاع التي يتعرض فيها الأشخاص للتشرُّد، فالناس في أحوال كثيرة يفرون من أماكن إقامتهم وليس معهم، بخلاف الملابس التي يرتدونها، إلاّ النزر اليسير والأشخاص الذين يتضررون من الأزمة، يحتاجون، بالإضافة إلى الغذاء، إلى **مواد أخرى غير غذائية لكنها لازمة لبقائهم أحياءً**، تشمل بنوداً مثل البطانيات وفرشات النوم، وملاءات بلاستيكية؛ لتقيهم من الأمطار، وحرارة الشمس، والرياح، والطقس البارد، وغيرها من ظروف الجو والبيئة. كذلك، فإن أدوات المطبخ مثل المقالي، والأطباق والملاعق، هي أيضاً من البنود الأساسية واللازمة لكل أسرة، والحال ينطبق أيضاً على الصابون ومساحيق الغسيل فهي بنود لازمة؛ لتحقيق النظافة الشخصية، إضافة إلى الأوعية اللازمة لجلب الماء وإبقائه نظيفاً ومأموناً من التلوث. وقد تكون هناك أيضاً حاجة إلى الملابس أو المواد التي تُصنع منها الملابس والأحذية. علاوة على ذلك، فإن النساء والفتيات يحتجن إلى إمدادات صحية، كذلك الأطفال، فإن لهم احتياجات نوعية أيضاً، لا سيما أولئك الذين قد تعرضوا للتيتم ويحتاجون إلى غذاء للأطفال وملابس وحفاضات... إلخ. وهناك مناقشات ومداولات جارية تتعلق بمدى جدوى توزيع مواقد موفرة للطاقة وحطب للوقود، أو غير ذلك من مصادر وقود الطاقة لأغراض الطهي.

وتتفاوت المواد غير الغذائية المطلوبة وفقاً للثقافة والسياق التي توجد فيه، وينبغي أن تتوافق مع احتياجات الناس، وكذلك مع المناخ السائد؛ حيث تختلف حِزَم المواد غير الغذائية من جهة إلى أخرى من الجهات المقدمة للمساعدات، كما أن محتوياتها من البنود المختلفة قد تغيرت أيضاً بمرور الوقت، وذلك من وكالة إلى وكالة أخرى. فعلى سبيل المثال، في المناطق التي تنتشر فيها الملاريا، أُضيفت الناموسيات المشبعة بمبيدات البعوض إلى قائمة البنود الضرورية. وينبغي أن تشكل الفوط الصحية وأدوات النظافة الشخصية للمرأة أجزاءً معيارية من مجموعة المواد غير الغذائية، إلاّ أنه يمكن أن تختلف البنود المشمولة ضمن هذه المجموعة من منطقة إلى أخرى. وعلى ذلك، فإنه من المهم، قبل وضع العبوات معاً، أن تقوم بتحديد الاحتياجات المطلوبة، وتقرير أنواع أدوات النظافة النسائية المناسبة والملائمة، لذلك ينبغي التشاور مع النساء؛ للتعرف على الممارسات القائمة وما يفضل في هذا الخصوص.

لا تضع افتراضات حول حجم وتركيبة العائلات، فالمواد غير الغذائية عادة ما تحسب لكل عائلة بافتراض أن العائلة التقليدية عادة من أبوين وعدد من الأطفال، ومع ذلك، فإن معدل حجم الأسرة وتركيبها قد يختلف، ولا سيما بالنسبة للعائلات التي تتضرر من الأزمات. فعادة ما يكون أحد الأبوين أو أحد الجدين معيناً للأسرة التي تتكون من أطفال وأبناء عمومة. وفي كثير من الأحيان، قد لا يكونون قد عاشوا معاً من قبل. فيجدر بك الانتباه كي تتأكد من أن توزع المواد غير الغذائية لا يستبعد أيّاً من أفراد وحدة الأسرة الجديدة أو يعرضه لأخطار أخرى إضافية.

المشاركة المتكافئة للنساء في عملية التوزيع تكون عادة أكثر فاعلية. إن التوزيع اللوجستي للمواد غير الغذائية يمكن أيضاً أن يُحدث فرقاً كبيراً. فمن المهم بالنسبة لك أن تضع في اعتبارك من الذي يتلقّى المواد غير الغذائية أو متى توزع هذه المواد، وذلك للتأكد من استفادة كل من النساء والفتيات والفتيان والرجال من هذه المواد استفادة متكافئة. ففي المجتمعات التي تبيح تعدد الزوجات، يفضل أن توزع المواد غير الغذائية على النساء. وعلى ذلك ينبغي عقد مناقشات مع أفراد المجتمع من أجل تلقّي معلومات ارتجاعية حول آلية التوزيع، ومن ثم إجراء تعديلات عندما يقتضي الأمر ذلك، حتى يمكن للنساء

والفتيات والفتيان والرجال جميعهم الوصول إلى مراكز التوزيع، ويكونون كلهم قادرين على تلقّي المواد غير الغذائية التي يحتاجونها.

ما الذي نحتاج معرفته في المجتمع لكي نخطط وننفذ برامج تراعي الجندر في مجال توزيع المواد غير الغذائية

ما هي ملامح الديمغرافيات السكانية؟

- عدد الأسر ومتوسط حجم الأسرة.
- عدد النساء والفتيات والفتيان والرجال.
- عدد الفتيات والنساء في الفئة العمرية ما بين ١٣-٤٩ عاماً، لأغراض توزيع أدوات النظافة الشخصية للمرأة.
- عدد الأسر التي تعولها إناث أو يعولها ذكور أو أطفال أو أشخاص مسنين.
- عدد الأشخاص الذين لديهم احتياجات نوعية (مثل الأطفال غير المصحوبين بأشخاص بالغين، أو الأشخاص المعوقين، أو الذين يعانون من إصابات خطيرة، أو من أمراض مزمنة، والأشخاص المسنين) مصنّفين بحسب العمر والجنس.
- عدد الحوامل والمرضعات.

ما هي الممارسات المجتمعية والأدوار والمسؤوليات الثقافية والاجتماعية

- كيف يقسم العمل بحسب الجنس داخل الأسرة وخارجها وكم مقدار الوقت الذي ينفق في أداء المهام المختلفة.
- من يضطلع بمسؤولية جلب الماء؟
- ما هي الممارسات الثقافية التي تتعلق بتلبية احتياجات المرأة في ما يختص بنظافتها الشخصية والصحية، ولا سيما أثناء دورة الحيض الشهرية؟
- ما هي الممارسات المتعلقة بجمع الوقود وأنماطه مواقد الطهي، وهل هناك ممارسات محلية خاصة بتوفير الطاقة أثناء الطهي؟
- ما هي الممارسات المتعلقة بالنوم، والترتيبات المستخدمة في إعداد فراش النوم (بما في ذلك استخدام المراتب والبطانيات).
- ما هي الاحتياجات المختلفة من المواد غير الغذائية الخاصة بالنساء والرجال، مصنفة بحسب العمر والخلفية العرقية.

ما الذي كان لدى الناس قبل الأزمة؟

- ما الذي كان السكان يستخدمونه قبل تعرضهم للتشرّد (مثلاً: ممارسات الطهو) وما هو مصدر الوقود الذي كانوا يستخدمونه؟
- ما نوع الملابس التي كانت يرتديها كل من النساء والرجال؟ هل هناك أنواع معينة من الملابس تعد ضرورية لاحتياجاتهم ومتطلباتهم اليومية؟
- ما هي منتجات النظافة الشخصية التي يستخدمونها/ يحتاجونها؟
- ما هي الآليات التي كانت قائمة من أجل توزيع البنود اللازمة للبقاء على قيد الحياة قبل الأزمة؟
- كيف كانت الأسر التي تعولها إمرأة أو الأسر المكونة من نساء معدمات تحيا/ تحصل على المواد غير الغذائية من قبل؟

إجراءات لضمان إعداد برامج تراعي تحقيق المساواة بين الجنسين في مجال توزيع المواد غير الغذائية

المشاركة المتكافئة

- تأكد من مشاركة النساء والرجال في تخطيط وتنفيذ عمليات توزيع المواد غير الغذائية. اجتمع مع كل منهم على نحو منفصل للتأكد من أن ديناميات السلطة لا تخرس صوت المرأة.
- تأكد من أن كلاً من النساء والرجال على علم بكمية/ وتنوع الأصناف التي سيتلقونها وكذلك بطرق توزيعها مستخدماً في ذلك وسائط الإعلام العامة ولوحات الإعلانات/ المعلومات التي تشير بوضوح إلى مستحقاتهم من المواد غير الغذائية ومواقع توزيعها والوقت والتاريخ الذين يتم فيهما ذلك.
- تأكد من أن تصميم نظام التوزيع مبني على تفهم دقيق للتركيبة الاجتماعية للسكان المتضررين بما في ذلك وجود

معلومات عن الجماعات التي يمكن أن تهمش أو تهمل أثناء التوزيع.

- توصل إلى اتفاق بشأن نظام التوزيع، ويمكن أن يتم ذلك من خلال قيادات الجماعات – القادة من الذكور ومن الإناث، ومن خلال مجموعات من رؤوساء الأسر ومن أفراد العائلات أنفسهم وتأكد من إبقاء السكان المتضررين على علم بأية تغييرات قد تجري على النظام.
- تأكد من أن مواقع التوزيع يمكن الوصول إليها بسهولة وبأمان وأن أوقات التوزيع ملائمة لكل من النساء والرجال، من جميع الفئات العمرية والخلفيات الثقافية.
- تأكد من تلبية هذه المواد للاحتياجات النوعية للأشخاص المسنين والمعوقين والمصابين بأمراض مزمنة وذلك من خلال الدعم المجتمعي ونظم التوزيع المستهدفة.
- تأكد من قيام مراقبي الجموع بمراقبة الصفوف وتخصيص صف منفصل للأشخاص والجماعات الذين لديهم احتياجات نوعية (مثل غير القادرين على الوقوف في الصف لأسباب مختلفة، مثل الأشخاص المسنين، أو المعوقين، أو الحوامل وغيرهم من الجماعات التي تتطلب حالاتهم تقديم المساعدة).
- تأكد من أن مراقبة توزيع المواد غير الغذائية تتم من قبل كل من موظفي الوكالة وممثلي مجتمع اللاجئين.
- تأكد من وجود آليات تتيح للمرأة وللرجل التقدم بشكاواهم في ما يتعلق بعدم تلقي المواد غير الغذائية أو عدم تلبيتها لاحتياجاتهم.
- تأكد من استشارة كل من النساء والرجال حيال المواد غير الغذائية الملائمة من حيث الثقافة السائدة وشيوع استخدامها في المجتمع.

مراعاة الممارسات المجتمعية النوعية والفروق الثقافية

- وزع الإمدادات الصحية وأدوات النظافة الشخصية الملائمة على النساء والفتيات والفتيان والرجال.
- تأكد من ملاءمة الثياب لظروف الطقس والممارسات الثقافية ومن مناسبتها لكل من النساء والفتيات والفتيان والرجال وكذلك مناسبة المقاس بالنسبة للسن.
- تأكد من أن المواد الخاصة بالفراش تراعي الممارسات الثقافية، وأنها كافية من حيث الكمية لتتوافق مع ترتيبات نوم كل شخص بمفرده كما قد يطلب من قبل أفراد الأسر المختلفة.
- تأكد من ملاءمة المواد المقدمة للاستخدام في الطهي، من الوجهة الثقافية وإمكانية استخدامها على نحو مأمون.
- تأكد من أخذ الممارسات المحلية القائمة في الحسبان عند تحديد مواصفات المواقد وسوائل الوقود المستخدمة.

تلبية احتياجات جماعات وأشخاص بعينهم

- تأكد من عدم وجود تمييز أو قيود على الحصول على المواد غير الغذائية بسبب الجنس أو العمر أو القدرات.
- تأكد من وجود مراكز التوزيع في منطقة آمنة يمكن الوصول إليها من قبل النساء والرجال وكذلك الفتيات والفتيان غير المصحوبين بمرافقين وأيضاً الأشخاص المسنين والمصابين بأمراض مزمنة، والمعوقين.
- اجر مشاورات منتظمة مع النساء والفتيات والفتيان والأشخاص المصابين بأمراض مزمنة، والمعوقين، والمجموعات ذات الاحتياجات الخاصة، حول القضايا المتعلقة بالمواد غير الغذائية لمعالجة الهموم المتعلقة بالحماية.
- تأكد من استشارة النساء بخصوص موقع ووسائل جمع الوقود لأغراض الطهي، والتدفئة.
- تأكد من تلبية احتياجات جمع الوقود الخاصة بالجماعات المستضعفة مثل الأسر التي تعولها إناث والأسر التي تقوم برعاية أشخاص متعايشين مع مرض الإيدز والعدوى بفيروسه، وكذلك عمل ترتيبات خاصة (مثل اختيار أنواع وقود تتطلب عملاً أقل مشقة أو توفير مواقد اقتصادية في استخدام الوقود، ومصادر وقود يسهل الوصول إليها).

قائمة تفقدية لتقييم برامج المساواة بين الجنسين في مجال توزيع المواد غير الغذائية

القائمة التفقدية الواردة أدناه مستمدة من قسم الإجراءات ضمن هذا الفصل، وهي بمثابة أداة مفيدة لتذكير الناشطين في القطاع بالقضايا الأساسية التي تضمن إعداد برامج تحقق المساواة بين الجنسين. علاوة على ذلك، فإن القائمة التفقدية ومؤشرات العيّنة الواردة في فصل الأساسيات من هذا الكتيب تمثل الأساس الذي يرتكز عليه موظفو المشروع في إعداد المؤشرات التي تتصل اتصالاً وثيقاً بالسياق، والتي يقاس بموجبها التقدم المحرز في مجال إدماج قضايا الجندر في العمل الإنساني.

توزيع المواد غير الغذائية – القائمة التفقدية الخاصة بالجندر
تحليل الفروق بين الجنسين
١ – تجمع المعلومات من النساء والفتيات والفتيان والرجال حول التركيبات الأسرية، والاحتياجات من المواد غير الغذائية، وتصنف هذه المعلومات بحسب العمر والجنس، وينشأ نظام التوزيع وفقاً لذلك.
التصميم
١ – تصدر بطاقات الاستحقاقات الأسرية وبطاقات الحصص الغذائية باسم كل من الفرد الأساسي (الأنثى والذكر) الممثل للأسرة. ٢ – لكل فرد من النساء والفتيات والفتيان والرجال طاقمين على الأقل من الملابس بالمقاس الصحيح، ويتناسبان مع الثقافة السائدة، والفصل والمناخ. ٣ – يحصل الأشخاص على مجموعة من البطانيات، والفراش ومراتب النوم، توفر لهم الدفء وتتيح لهم النوم كل بمفرده على النحو الذي قد يكون مطلوباً. ٤ – تحصل النساء والفتيات على المواد الصحية وأدوات النظافة الشخصية، بما في ذلك الصابون والملابس الداخلية. ٥ – يتوفر التدريب أو الإرشاد حول استخدام المواد غير الغذائية، وذلك حيث ما اقتضت الضرورة.
الحصول على الخدمات
١ – يجري رصد البرنامج للتحقق من استفادة النساء والرجال على نحو متكافئ إذا ما كان يتم إعطاء أجر لقاء القيام بتوزيع المواد غير الغذائية بما في ذلك تحقيق المساواة بين الجنسين في التعيين لهذه الأغراض. ٢ – يتم التصدي للعقبات التي تقف في وجه الحصول المتكافئ على الخدمات تلك بالسرعة المطلوبة.
المشاركة
١ – تشرك النساء والرجال في توفير التخطيط والتنفيذ الخاصة باختيار المواد غير الغذائية وتوزيعها. ٢ – تخطر النساء والرجال باستحقاقات كل منهما والكمية والأصناف المختلفة التي سيتلقوها ومكان وتاريخ ووقت توزيعها، مع إدراكهم لذلك.
التدريب وبناء القدرات
١ – يشارك كل من النساء والرجال في تحديد مواقع التوزيع الآمنة والتي يسهل الوصول إليها. ٢ – تجري مراقبة مراكز التوزيع للتحقق من أنها آمنة ويسهل الوصول إليها.
الرصد والتقييم استناداً إلى بيانات مصنفة بحسب الجنس والعمر
١ – تجمع البيانات المصنفة بحسب الجنس والعمر عن تغطية البرنامج وتأثيره، ومن ثم تحلل وترفع عنها التقارير المطلوبة. ٢ – تعد الخطط وتنفذ من أجل التصدي لأي مظاهر جور، وكذلك لضمان حصول جميع السكان على هذه الخدمات والتحقق من سلامتهم.
تنسيق الإجراءات مع جميع الشركاء
١ – يتواصل العاملون في قطاعك مع الناشطين في القطاعات الأخرى من أجل التنسيق بشأن قضايا الجندر، بما في ذلك المشاركة في الاجتماعات الدورية لشبكة الجندر. ٢ – لدى القطاع والمجموعة خطة عمل خاصة بقضايا الجندر، كما أنهم أعدوا ويقومون، بصفة روتينية، بقياس المؤشرات المتصلة اتصالاً وثيقاً بالمشروع، استناداً إلى القائمة التفقدية الواردة في كتب اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات الخاصة بالجندر.

الجنـــدر والتسجيل في حالات الطوارئ

يوفر التسجيل الأساس الذي يرتكز عليه تخطيط البرامج وتقديم المساعدات وضمان الحماية في أوقات الأزمات. وتساعد الخصائص السكانية (بما يشمل التحليلات التي تتم بحسب الجنس، والعمر، وعدد ونوع الجماعات ذات الاحتياجات النوعية) على تحديد خدمات الحماية والمساعدات المطلوبة للسكان الذين هم في حاجة إليها. وتعتمد أعمال الرصد والتقييم على وجود أرقام صحيحة ويعتد بها تتعلق بالسكان، والتي ينبغي تصنيفها بحسب الجنس والعمر، حتى يمكن قياس كل شيء من خلالها، بدءًا بمعدل الوفيات الخام ونوع وعدد المراحيض المطلوبة، إلى الترتيبات الملائمة للمأوى اللازمة للأسر التي تعولها فتيات أو فتيان، والأشخاص المعوقين.

ومن الأهمية بمكان التأكد من **عدم وجود أية فروق في المعاملة ما بين النساء والرجال**. فنحن بحاجة إلى وضع النظم الملائمة أثناء عملية التسجيل لضمان التسجيل الفردي لكل من الرجل والمرأة، وتوثيق ذلك. علاوة على ذلك، فإنه من المهم جداً تسجيل كل إجراء للحماية يتم على المستوى الفردي وإذا لم يكن بالإمكان إجراء تسجيل فردي للأشخاص في بداية الأزمة، فلا بد من ضمان هذا التسجيل الفردي للأشخاص الذين لديهم احتياجات نوعية وظروف خاصة. وإلى جانب وثائق تحقيق الشخصية، فإن الوثائق الأخرى تعد أيضاً حاسمة فيما يتعلق بضمان الحماية، ومن أمثلة ذلك شهادة الميلاد، ووثيقة الزواج، أو الطلاق، وشهادة الوفاة.

وينبغي علينا ضم كل من النساء والرجال كشركاء متكافئين في هيئات اتخاذ القرارات والعمليات المتعلقة بمخططات التسجيل. ومن المهم، كذلك أن نكون مدركين للمخاطر المحتملة لحدوث اعتداءات وعنف ضد الفتيات والنساء أثناء عملية التسجيل. وتتضمن المخاطر الممكنة أعمال التحرش من قبل شرائح معينة بالمجتمع، وكذلك من قبل أولئك المشاركين في عملية التسجيل أو من قبل غيرهم من الناشطين الخارجيين. لذلك، فإن أنظمة الرصد تأتي على قدر كبير من الأهمية.

ما الذي نحتاج معرفته لكي نخطط وننفذ عمليات تسجيل تراعي منظور الجندر؟

تصميم نظام التسجيل

- هل عملية التسجيل مصممة وفقاً لمدخلات النساء والرجال الذين سيتم تسجيلهم؟
- هل التركيبة الفعلية لنظام التسجيل تراعي الخصوصية والسرية لكل من النساء والرجال؟
- هل يضمن نظام التسجيل عدم تعرض الناس للخطر من حيث الجوانب الأمنية والصراعات الأسرية، والاعتداء على حقوق الإنسان؟
- ما هو نوع التدريب الذي يقدم لموظفي التسجيل؟
- هل هناك اتفاق فيما يتعلق بالفئات ذات الاحتياجات النوعية التي يتم تحديدها أثناء عملية التسجيل؟
- هل هناك آلية لتسجيل النساء أو الفتيات أو الفتيان أو الرجال من ذوى الاحتياجات النوعية داخل الأسرة، ومن ثم إحالتهم إلى الخدمات المناسبة الموجودة؟
- هل تمت مقابلة جميع الأطفال غير المصحوبين بأشخاص بالغين والمنفصلين عن أسرهم من قبل أشخاص مؤهلين ومناسبين لإجراء هذه المقابلات؟
- هل الأشخاص الذين يجرون المقابلات على دراية وعلم بالكيفية التي يتم بها تسجيل التركيبات الأسرية المختلفة

التي قد تكون موجودة (مثلاً الأسر التي يعولها شخص وحيد أو الأسر التي تتعدد فيها الزوجات)؟

- هل يتم تسجيل كل فرد من أفراد الأسرة بحسب الجنس والفئة العمرية، كحد أدنى؟
- إذا كان يجري تسجيل الأسر، فهل يتم توثيق أسماء الإناث والذكور الذين يعيلون هذه الأسر؟
- ما هي النظم القائمة لتسجيل الأفراد النساء والرجال، في كل أسرة، مع الإشارة لعلاقة كل منهم بالآخر؟
- هل هناك أسئلة يفترض الإجابة عليها من قبل الشخص الذكر عضو الأسرة فقط؟
- هل يزود جميع الأشخاص المسجلين، بمن فيهم النساء والأطفال، بالوثائق المناسبة مثل شهادات الميلاد، والوفاة، والزواج والطلاق، وفي حالة اللاجئين وطالبي اللجوء السياسي، هل هناك شهادات مصادقة على وضعيتهم، صادرة عن الجهة المختصة؟

الوصول إلى نظام التسجيل

- هل تم شرح سبب التسجيل بوضوح للنساء وللرجال، وهل لديهم سبل للحصول على المعلومات المكتوبة والإيضاحية؟
- هل الوصول المباشر لعملية التسجيل مكفول لكل فرد دون تدخل أي من أفراد المجتمع الآخرين؟
- هل يجري تسجيل السكان دون تمييز من حيث الجنس؟
- هل هناك مقابلة تتم مع كل فرد من أفراد العائلة لأغراض التسجيل، تراعى فيها سرية المعلومات، ويجريها أحد الموظفين المؤهلين والمدربين تدريباً مناسباً على إجراء مثل هذه المقابلات؟

إجراءات لضمان إعداد برامج تراعي المساواة بين الجنسين والحق المتكافئ في التسجيل والتوثيق وإدارة البيانات السكانية

تصميم نظام التسجيل

- تأكد من وجود أعداد متكافئة من النساء والرجال ضمن فريق التسجيل.
- درّب القائمين بإجراء المقابلات على تفهم الاحتياجات المختلفة لكل من النساء والفتيات والفتيان والرجال وكيفية إجراء المقابلات معهم على النحو الملائم.
- درّب النساء والرجال على تقديم الإرشاد المناسب وعمل الإحالات بالسرعة المطلوبة فيما يتعلق بالاحتياجات الأمنية والنوعية.
- تأكّد من أن لدى المرأة الخيار لطلب قيام أنثى بإجراء المقابلة معها.
- أشرك النساء والرجال في مراجعة منهجية التسجيل والتحقق من صحتها.
- تأكّد من وجود النظم المناسبة لحفظ وتحليل البيانات السكانية المصنفة بحسب الجنس والعمر.
- احفظ البيانات في أماكن مأمونة.
- تأكّد من مراعاة السرية أثناء عملية التسجيل، ولا سيما لهؤلاء الذين لديهم احتياجات نوعية مثل الأسر التي تعولها إناث، والأطفال المنفصلين عن أسرهم وغير المصحوبين بأشخاص بالغين، والأفراد المعرضين لمخاطر تتعلق بالحماية ومخاطر أمنية، والأشخاص المعوقين، والأشخاص المتعايشين مع مرض الإيدز والعدوى بفيروسه، وغيرهم من الأشخاص المعرضين لأخطار محتملة.

الوصول إلى نظام التسجيل

- قم بعقد اجتماعات يتم خلالها تبادل المعلومات بشأن التسجيل، يحضرها النساء والرجال المنتظرين لعملية التسجيل، وذلك لتهيئة الفرصة لهم لإيضاح القضايا والهموم التي قد تكون لديهم.
- ضع الآليات التي تكفل للنساء والرجال المشاركة في إعلام المجتمع حول عمليات التسجيل والشواغل المتعلقة بها.
- تأكد من توفر سبل الوصول إلى مواقع التسجيل وذلك لكل من النساء والرجال مع تخصيص صف منفصل للنساء والأطفال إذا كانوا يفضلون ذلك.
- أعد الآليات اللازمة لمراقبة نظم التسجيل لمنع أي استغلال أو اعتداء.
- أشرك النساء والرجال في رصد عملية الوصول إلى مواقع التسجيل.

قائمة تفقدية لتقييم النهج الذي يراعي تحقيق المساواة بين الجنسين في تسجيل وتوثيق وإدارة البيانات السكانية

القائمة التفقدية الواردة أدناه مستمدة من قسم الإجراءات ضمن هذا الفصل وهي بمثابة أداة مفيدة لتذكير الناشطين في القطاع بالقضايا الأساسية التي تضمن إعداد برامج محققة للمساواه بين الجنسين. علاوة على ذلك، فإن القائمة التفقدية ومؤشرات العينة الواردة في فصل الأساسيات في هذا الكتيب، تمثل الأساس الذي يرتكز عليه موظفو المشروع في إعداد المؤشرات التي تتصل اتصالاً وثيقاً بالسياق، والتي يقاس بموجبها التقدم المحرز في مجال إدماج قضايا الجندر في العمل الإنساني.

التسجيل – القائمة التفقدية الخاصة بالجندر
تحليل الفروق بين الجنسين
١ – تجمع المعلومات حول العقبات الثقافية والعملية وتلك المتعلقة بالأمن التي يتوقع أن تواجهها النساء والفتيات والفتيان والرجال في سبيلهم للوصول إلى خدمات التسجيل.
التصميم
١ – إجراءات التسجيل مصممة بحيث تقلص التمييز القائم على أساس الجندر أو العمر، إلى أدنى حد. ٢ – تشارك النساء والرجال، على نحو متكافئ، في تصميم عملية التسجيل وفي اجتماعات تبادل المعلومات. ٣ – يجري التسجيل بواسطة فريق يتحقق فيه التوازن بين الجنسين بما يتيح إجراء مقابلات يجريها شخص من نفس الجنس. ٤ – موقع التسجيل مقام بشكل يوفر الخصوصية ويراعى السرية للجميع. ٥ – تحفظ البيانات في أماكن مأمونة مراعاة للسرية.
الوصول إلى الخدمة
١ – يجري رصد عملية وصول النساء والفتيات والفتيان والرجال إلى مواقع التسجيل بصورة روتينية وذلك من خلال المعاينات الموقعية وإجراء المناقشات مع التجمعات السكانية...الخ.
المشاركة
١ – تشارك النساء والرجال على نحو متكافئ في إعلام المجتمع حول عمليات التسجيل والشواغل المتعلقة بها. ٢ – تشارك النساء والرجال على نحو متكافئ في رصد ومراقبة مواقع التسجيل. ٣ – تشارك النساء والرجال، على نحو متكافئ، في عملية التسجيل.
التدريب وبناء القدرات
١ – يجري تدريب عدد متكافئ من النساء والرجال على تقديم الإرشاد والإحالة السريعة المتعلقة بالأمن والفئات ذات الاحتياجات النوعية.
إجراءات للتصدي للعنف القائم على الجندر
١ – هناك آلية قائمة لمراقبة الوضع الأمني وأية حوادث اعتداء. ٢ – هناك نظام إحالة قائم للإبلاغ عن أية أحداث أمنية أو حوادث اعتداء.
إجراءات مستهدفة تستند إلى تحليل الجندر
١ – يجري التصدي للعقبات المتعلقة بالحصول المتكافئ للنساء والفتيات والفتيان والرجال على خدمات التسجيل وتوثيق المعلومات الخاصة بذلك.

الرصد والتقييم استناداً إلى بيانات مصنفة بحسب الجنس والعمر
١ – نسبة السكان المعنيين في القطر الذين تتوفر عنهم تحليلات حسب العمر والجنس.
٢ – نسبة النساء والرجال الذين تجمع عنهم بيانات التسجيل الأساسية.
٣ – نسبة النساء والرجال الذين أجريت معهم مقابلات وتم تسجيلهم تسجيلاً فردياً.
٤ – توفر المعلومات المصنفة بحسب العمر والجنس حول الأفراد والفئات من ذوى الاحتياجات النوعية الذين تتطلب حالاتهم توفير خدمات حماية ومساعدة نوعية.
٥ – نسبة السكان المعنيين مصنفة بحسب الجنس والعمر الذي صدرت لهم وثائق تتماشى مع المعايير.
٦ – التواتر الذي يتم بموجبه تحديث البيانات الخاصة بتسجيل المواليد، وحالات الوصول الجديدة والوفيات والرحيل، والزيجات وغير ذلك من التغيرات.
٧ – تواتر استخدام المرتسم الديمغرافي للسكان المعنيين، في تخطيط وتنفيذ أنشطة الحماية والمساعدة، وأيضاً في توزيع المواد غير الغذائية.
تنسيق الإجراءات مع جميع الشركاء
١ – جميع الناشطين المشاركين في أنشطة التسجيل على علم تام بعملية التسجيل المتفق عليها.
٢ – جميع الناشطين المشاركين في أنشطة التسجيل على علم تام بالفئات ذات الاحتياجات النوعية والمعايير الخاصة بذلك.
٣ – يتواصل العاملون في قطاعك مع الناشطين في القطاعات الأخرى من أجل التنسيق بشأن قضايا الجندر.

الجنـــدر والمأوى في حالات الطوارئ

في المراحل الأولى من حالة الطوارئ عندما يتعرض الناس للتشرد، تمثل عملية اختيار موقع المأوى أهمية خاصة وذلك لاعتبارات الأمن والحماية والكرامة الإنسانية والحفاظ على الحياة الأسرية وحياة المجتمع، ويكون للنساء والفتيات والفتيان والرجال احتياجات وأدوار ومسؤوليات مختلفة فيما يتعلق بالمأوى أو بالمنازل. لذلك، ينبغي إدماج الاعتبارات الخاصة بالجذور ضمن أعمال وبرامج التخطيط المتعلقة بالمأوى، وذلك من أجل ضمان استفادة الأشخاص المتضررين من الأزمة استفادة متكافئة من المآوى الآمنة.

مراعاة اعتبارات الجندر عند اختيار الموقع

ينبغي ألاّ يشكل موقع المأوى مخاطر إضافية بالنسبة لأي شخص من السكان:

- إن وجود المواقع بالقرب من الحدود يمكن أن يعرض السكان المتضررين إلى غارات الجماعات المسلحة كما يعرض النساء والفتيات والفتيان والرجال إلى مخاطر الاعتداء والاختطاف أو التجنيد الإجباري.
- يجب أن يكفل التخطيط لاختيار الموقع سهولة الوصول إلى الخدمات الأساسية والحصول عليها. لذلك، يجب عند التخطيط لاختيار الموقع تخصيص مواقع محددة لتقديم الخدمات، وإذا لم يكن من السهل الوصول إلى الخدمات الأساسية، فمن الممكن أن تتعرض النساء والفتيات لمخاطر تتعلق بالحماية مثل الاعتداء الجنسي أثناء جمعهن لحطب الوقود أو التحرش الجنسي ضد الأطفال أثناء سيرهم لمسافات طويلة للوصول إلى المدرسة.
- ينبغي عند تعيين المواقع الخاصة بالمآوى الفردية أو الجماعية الأخذ بعين الاعتبار قربها من أماكن الخدمات، حيث إن قربها من أماكن الخدمات يتيح وقتاً أكبر للنساء والفتيات والفتيان والرجال للقيام بأنشطة أخرى مفيدة، كما يكون أمام الفتيات والفتيان وقت أكبر للذهاب إلى المدرسة، وأمام النساء والرجال لحضور الدورات التدريبية والمشاركة في الأنشطة المجتمعية.
- من عيوب المخيمات التي تشيد بصورة تلقائية، ولا سيما المآوى الجماعية، أنها يمكن أن تصبح مزدحمة بسرعة، حيث يمكن أن يؤدي ازدحام هذه المآوى إلى ازدياد العنف ضد النساء وإمكانية تجنيد الشباب من العصابات أو جماعات المتمردين.

إن التمتع بمستوى معيشي ملائم، بما يشمل السكن المناسب، هو حق إنساني مكفول لكل شخص

- تكفل المادة ٢٥ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والمادة ١١ من الاتفاقية الدولية الخاصة بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية الحق لكل شخص في التمتع بمستوى معيشي ملائم يكفل تمتعه بالصحة والمعافاة، بما يشمل توفر الغذاء والملبس والمسكن والرعاية الطبية والخدمات الاجتماعية الضرورية. ويقتضي هذا الحق أيضاً التحسن المستمر في الظروف المعيشية.
- ينبغي في الظروف والأوضاع الطارئة، إجراء التخطيط القائم على المشاركة، وذلك لضمان الحق في تمتع الأشخاص بمستوى معيشي مناسب. ورغم أن مآوى الطوارئ لا تفي عادة، وفقاً للتعريف، بالمعايير الخاصة بالمسكن الملائم"، إلاّ أنه لا يزال عدد من المتطلبات الإنسانية الدنيا مطبقاً في مجال مأوى الطوارئ، مثل ضرورة تصميم المأوى بشكل يكفل الحق في التمتع بالخصوصية (المادة ١٢ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والمادة ١٧ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية)، وحق الشخص في الأمن (المادة ٣ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والمادة

٩ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والحق في الصحة (المادة ٢٥ من الإعلان الدولي لحقوق الإنسان، والمادة ١٢ من الاتفاقية الدولية الخاصة بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية) والحق في الغذاء (المادة ٢٥ من الإعلان الدولي لحقوق الإنسان والمادة ١١ من الاتفاقية الدولية الخاصة بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية)، إلخ.

- ينبغي أن يتضمن التخطيط ضرورة التأكد من أن توزيع وتخصيص مواقع الإيواء للأسر والعائلات يتم دون تمييز ولا فرق من أي نوع كما هو مذكور أعلاه، وينبغي تلبية الحقوق والاحتياجات الخاصة بالنساء والفتيات والفتيان والأسر التي تعولها إناث، والأرامل وغيرهم من الفئات ذات الاحتياجات النوعية. ويمكن تحقيق ذلك من خلال اعتماد تدابير إيجابية مثل الإجراءات المستهدفة ذات التأثير الإيجابي على فئات بعينها.

مراعاة اعتبارات الجندر عند التصميم والإنشاء

تصميم المأوى والمرافق والخدمات

- تتحمل النساء في معظم المجتمعات مسؤولية الأعمال المنزلية ولذلك، فإن تصميم المواقع والمآوى لا بد وأن يراعي احتياجاتهن كما ينبغي أن يتم ذلك بالمشاركة معهن.
- يتعين إنشاء مرافق منفصلة للنساء والرجال مثل الحمامات والمراحيض ولا ينبغي إنشاء هذه المرافق في أماكن منعزلة أو مظلمة أو بعيدة قد تتعرض فيها النساء والفتيات للاعتداء الجنسي.
- ينبغي إضاءة المرافق الإصحاحية وغيرها من الأماكن التي تستخدم استخداماً جماعياً، إضاءة جيدة.

الخصوصية

- تمثل الخصوصية تحدياً خاصاً في مواقع الإيواء الجماعية وحتى مواقع الإيواء الأسرية الفردية أحياناً لا تتوفر فيها الخصوصية المناسبة.
- إن توفر الخصوصية والأمن للأسر والأفراد هو أمر ضروري ولا سيما خلال الليل حيث تزداد مخاطر التعرض للاعتداء والانتهاك الجنسيين. وتكون الفتيات غير المصحوبات بأشخاص بالغين، والمنفصلات عن أسرهن معرضات بشكل خاص للانتهاك الجنسي.
- إن عدم توفر الخصوصية يعرض الأطفال لانتهاكات جنسية من قبل أشخاص بالغين، ولا سيما في مواقع الإيواء الجماعية.
- تحتاج النساء والفتيات في العديد من المجتمعات والثقافات إلى توفير أماكن خاصة لهن لتغيير ملابسهن.

الإضاءة

- إن الزوايا المظلمة تهيئ الفرصة لحدوث الانتهاكات، لذلك، فإن توفير إضاءة جيدة هو من الأمور الحيوية عند التخطيط لاختيار الموقع وتصميمه حيث إنها تقلل من المخاطر وتحسن من الأوضاع الأمنية.

إمدادات الموارد الإنشائية والقضايا المرتبطة بذلك

- من الممكن، في حالات الطوارئ، أن تكون بعض النساء والفتيات غير قادرات على إقامة مآويهن الخاصة ويجدن أنفسهن معتمدات على رجال آخرين من غير أفراد أسرهن من أجل مساعدتهن على إقامة المأوى الخاص بهن. وفي ظل عدم امتلاكهن لأية أموال أو سلع يمكن من خلالها استئجار أحد ما، يكون من الممكن أن تتعرض النساء والفتيات إلى الاستغلال الجنسي. وعلى وكالات الإغاثة أن تدرك هذا الأمر جيداً وأن تتخذ التدابير لمنع مثل هذه الأوضاع، والتصدي لها.
- كذلك، قد يكون في غير مقدور الحوامل، والمسنين والعجزة وغيرهم من ذوي الاحتياجات النوعية القيام ببناء مآويهم الخاصة وقد يتطلب الأمر تقديم الدعم لهم.
- في الحالات التي يمثل فيها إنشاء المأوى نشاطاً يعطى مقابله أجر، أو نشاطاً يحقق دخلاً، فينبغي أن تهيأ الفرص للنساء والفتيات للاستفادة من ذلك. وفي بعض الحالات، قد ترغب الشابات والفتيات المراهقات في تعلم كيفية البناء والعمل في هذا المجال. وفي أحيان أخرى، عندما لا يكون مثل هذا النوع من العمل مقبولاً اجتماعياً بالنسبة للمرأة، فيمكن إيجاد وسائل بديلة بالمشاركة في البرامج المعنية بالتصدي للمحظورات الاجتماعية وإحداث تغييرات في الأدوار المرتبطة بالجندر.

مراعاة اعتبارات الجندر عند تخصيص المأوى

يمكن أن تمثل عملية تخصيص المأوى مشكلة إذا لم تجر عمليات التقييم والتحليل بالاشتراك مع المجتمع من أجل

التعرف على هموم واحتياجات النساء والفتيات والفتيان والرجال ومعالجتها. وعادة ما تبرز المخاطر المتعلقة بالحماية بسبب الإخفاق في تفهم الاحتياجات الفردية المختلفة. فالاحتياجات النوعية للأسر التي يعولها أطفال والأسر التي تعولها شابات عازبات، أو مسنات أو مسنون عزاب، لا بد من تلبيتها دون التسبب لهم في مزيد من الكرب، أو الخطر أو تعريضهم لحلول قد تكون جارحة لكرامتهم.

- في بعض الأحيان، لا يستطيع المسنون أو الحوامل أو الأطفال أو الأشخاص المعوقون وغيرهم، شق طريقهم للوصول إلى أول الصف، ولذلك يتعين عليهم الانتظار لفترات طويلة قبل أن يتم تخصيص المأوى/ السكن المناسب لهم أو تخصيص مواد البناء اللازمة لذلك.
- قد تجبر النساء والفتيات على ممارسة الجنس مقابل تلقي المساعدة من أجل بناء مآويهن أو الحصول على المواد اللازمة لبناء المآوى.
- يمكن أن تتعرض مجموعات بعينها من السكان إلى المخاطر إذا كانت مآويها تقع بالقرب من الحد الخارجي للمخيم. لذلك، ينبغي وضع المجموعات التي تكون أكثر عرضة للعنف في الأماكن التي تكون فيها أكثر أمناً، مثلاً يمكن أن تكون أحياناً بالقرب من مركز المخيم.

مراعاة اعتبارات الجندر في مجال المسكن والأرض والممتلكات

في أعقاب حدوث الأزمة، يعتمد الأسلوب المتخذ بالنسبة للمأوى على استخدام الأرض والملكية. وينبغي أن يكون المسكن والأرض والممتلكات جزءًا مكملاً من الحلول الخاصة بالمأوى باعتبار أن الجندر والحصول على المسكن والأرض والملكية تمثل قضية حاسمة بالنسبة لإعادة الأعمار والاستقرار والتنمية طويلة الأمد بعد زوال الأزمة. وتكون الجماعات ذات الاحتياجات النوعية مثل النساء والأيتام معرضة بصفة خاصة للأخطار بأشكال كثيرة مختلفة وذلك أثناء وقوع الأزمات. فالترمل على سبيل المثال، يترك العديد من النساء معرضات لمخاطر أكبر أثناء وقوع الأزمة وبعدها حيث لا يوفر القانون عادة الحماية لحقوقهن كمعيلات لأسرهن (سواء التشريع أو القانون العادي) أو أنه يتم التغاضي عنها بالكلية. وتقترن تجارب النساء والأيتام أثناء الأزمة، في كثير من الأحوال، بعدم المقدرة في الفترات التي تلي انقضاء الأزمة على الحصول على المسكن أو الأرض والممتلكات التي هي حق مشروع لهم.

علاوة على ذلك، فإن تعزيز حصول الجنسين على المسكن والأرض والممتلكات، على قدم المساواة، يمكن أن يكون له أثر إيجابي على برامج التأهيل وإعادة الإعمار بعد زوال الأزمة. فحصول النساء والفئات ذات الاحتياجات النوعية على المسكن والأرض والممتلكات يمكن أن يحفز السكان ويشجعهم على العودة إلى أماكنهم الأصلية، مما ييسر عملية العودة نفسها. وهذا يتطلب إعداد آليات داعمة لمنظور الجندر تتضمن تدابير فورية تعالج قضية رد المساكن والأرض والممتلكات وإدارتها وحل النزاعات المتعلقة بهذا الأمر بالنسبة للأشخاص المتضررين والمشردين والمجتمعات المتضررة من الصراعات.

ما هو السؤال الذي ينبغي توجيهه للمجتمع حتى يمكننا تصميم المأوى واختيار موقعه وإقامته بشكل يراعي منظور الجندر؟

ما هي الديمغرافيات السكانية؟

- إجمالي عدد أفراد الأسر/ العائلات – مصنّفاً بحسب الجنس والعمر
- عدد الأسر التي تعيلها عازبات وعزاب وعدد الأسر التي يعيلها الأطفال (فتيات وفتيان)
- عدد الأطفال غير المصحوبين بأشخاص بالغين، وعدد المسنين، والأشخاص المعوقين، والمرضى بأمراض مزمنة، والحوامل والمرضعات.

ما هي أنواع المواد التي كانت تستخدم في بناء المأوى قبل/ بعد التعرض للتشرد؟ ومن يقوم ببناء مواقع الإيواء؟ وما هي الأدوار المختلفة للنساء والفتيات والفتيان والرجال في ذلك؟

- ما هي الأدوار المختلفة التي كانت تقوم بها النساء والرجال في مجال الإنشاءات قبل وقوع الحالة الطارئة؟
- إذا لم تكن المرأة تشارك في عملية إنشاء المأوى أو في اتخاذ القرار المتعلق بمثل تلك الأمور، فكيف يمكن تقديم الدعم في هذا المجال لضمان مشاركتها الفعّالة في مثل هذه الأنشطة ؟
- كيف يتم توزيع وتخصيص مواد بناء مواقع الإيواء؟ وما هو النظام الذي وضع لهذا الغرض، وما هو تأثير هذه النظم على النساء والفتيات؟ وما هي النظم التي وضعت

من أجل مساعدة الأشخاص ذوي الاحتياجات النوعية على بناء مآويهم؟ وما هو الدعم الذي سيقدمه المجتمع في هذا المجال؟ وكيف سيتم التعرف على الثغرات الموجودة في مجال توفير المأوى وكيف سيتم التعامل مع هذه الثغرات ورصد تأثيراتها سواء الإيجابية أو السلبية على الأشخاص المتضررين؟

- هل أبرمت اتفاقات مع السلطات المحلية والمجتمعات المضيفة بشأن استخدام الموارد الطبيعية والغابات للحصول على مواد بناء المأوى؟ وهل هذه النظم قائمة بالفعل لمنع الردود الثأرية والاعتداء البدني والجنسي على النساء والفتيات المشاركات في جمع مواد بناء المأوى من الموارد الطبيعية والغابات؟ وهل تمثل النساء والفتيات والفتيان والرجال المنتمون إلى المجتمع المتضرر جرءاً من الاتفاقات والمناقشات العديدة التي تمت مع المجتمع المحلي أو السلطة المحلية؟ وهل هناك اتفاقات بشأن ما يسمح للأشخاص المتضررين بجمعه؟
- هل تناسب أنواع المواد المستخدمة في بناء المآوي الظروف المناخية في المنطقة وكذلك ظروف البيئة؟

ما هي الممارسات المجتمعية والأنماط الثقافية الخاصة بالأسر وبترتيبات الرعاية؟

- ما هي الممارسات المتعلقة بالطهي والغسيل وممارسات التنظيف في الأسر، وأماكنها المفضلة – الفردية والجماعية؟ وهل الأماكن المخصصة لهذه الأغراض مأمونة؟ ومضاءة جيداً؟ ويسهل الوصول إليها ودخولها؟
- هل المراحيض، ومرافق الاغتسال، والاستحمام، والنوم، يمكن تأمينها بمزاليج وأقفال؟ وهل هناك فواصل في الغرف حتى تتوفر الخصوصية للنساء والفتيات والفتيان والرجال لتغيير ملابسهم؟
- ما هي الممارسات المتعلقة بتقسيم العمل، والعمل الذي يؤخذ مقابله أجر، في المجتمع المتضرر من الأزمة؟ ومن الذي يعمل في المنزل وفي الأرض وفي وظائف العمل خارج المنزل – في القطاعات غير الرسمية؟
- ما هي النظم الموجودة ومن المسؤول عن التحقق من مساعدة الأشخاص المعوقين، وذوي الاحتياجات النوعية واتخاذ ترتيبات الرعاية اللازمة لهم؟ وما هي الإجراءات التي سيتم اتخاذها لمنع جميع أشكال الاستغلال؟

من الذي قد يحتاج إلى الإجراءات المستهدفة والإيجابية لدعم إنشاء مواقع الإيواء؟

- أي من الفئات (بحسب الجنس والعمر) قد لا تكون قادرة على إقامة مواقع الإيواء الخاصة بها؟
- هل هناك مسنات ومسنون يسافرون دون أن يكونوا مصحوبين بأشخاص من عائلاتهم، أو أنهم يصطحبون أطفالاً يحتاجون لدعم مستهدف خاص بمواقع الإيواء؟
- هل تمت مناقشة هذه الاحتياجات مع المجتمع وكيف سيتم رصد الدعم من أجل تجنب الاستغلال بكافة أشكاله؟

كيف يتم تخصيص مواقع الإيواء وأماكن المعيشة؟ وكيف ينبغي توفير وتوزيع مواد بناء المأوى؟ وكيف ينبغي بناء مواقع الإيواء؟

- كيف يتم إيواء الفتيات والفتيان غير المصحوبين بأشخاص بالغين؟ وهل تتم العناية بهم وتقديم الدعم لهم من قبل المجتمع؟ وهل يتم رصد أوضاعهم المعيشية بشكل مرض من قبل المجتمع لتقييم الحالة الأمنية الخاصة بهم؟ وهلّ هناك مآوي لهم تقع في أماكن جيدة وغير معزولة؟
- هل تم تخصيص المواد الخاصة بإقامة الفواصل لكل أسرة لتوفير الخصوصية؟
- هل هناك مآوى منفصلة وآمنة مخصصة للنساء العازبات؟ وهل هذا الأمر مقبول ثقافياً، أو هل تحتاج المرأة العزباء أن يصحبها قريب لها من الرجال؟ وهل تمت مناقشة الحلول الخاصة بهذه الفئات مع أفراد هذه الفئات أنفسهم وتم الاتفاق على ذلك مع النساء والرجال في المجتمع ؟
- هل هناك تغيرات ملحوظة في تركيبة الأسر (مثلاً وجود العديد من الأسر التي تعيلها أنثى، أو ذكر)؟ وهل نتج عن ذلك تغييرات في الأدوار المرتبطة بالجندر. في ما يختص بمهام إنشاء المآوى واتخاذ المقررات بهذا الشأن؟
- من الذي يقوم بالعمل المنزلي وأنشطة العمل البدنية في المجتمع؟ وأين تتم هذه الأنشطة؟ وهل يؤدي ذلك إلى إمكانية حدوث مخاطر تتعلق بالحماية بالنسبة للنساء والفتيات والفتيان والرجال، وكيف يرى المجتمع إمكانية تجنب مخاطر الحماية هذه؟

ما هي الممارسات الثقافية والمجتمعية المتعلقة بالمآوى والمنازل؟ وهل هناك مآوى نوعية مطلوبة من أجل الممارسات الدينية؟

- من هو المقيم أو الساكن الأساسي؟ هل تعامل النساء والرجال على قدم المساواة؟
- هل تمكّن التقاليد الثقافية النساء والرجال من المشاركة المتكافئة في اتخاذ القرارات حول القضايا المتعلقة بالمأوى؟ وإذا لم يكن الأمر كذلك، هل الإجراءات المستهدفة والإيجابية مطلوبة لدعم مشاركة المرأة بشكل فعّال؟
- هل هناك ممارسات أو سياسات تمييزية تؤثر على المرأة (مثلاً تخصيص قطعة الأرض، مواقع المآوى أو الغرف ضمن أماكن الإيواء الجماعية).
- ما هو التقسيم الواضح للعمل حسب نوع الجنس في ما يتعلق بالمسؤولية الإنتاجية (مثل: الزراعة أو الأنشطة المدرة للدخل) والمسؤوليات الإيجابية (مثل: الأعمال المنزلية، أو رعاية الأطفال) وهل يخصص الوقت اللازم لكل مسؤولية من هذه المسؤوليات؟
- كيف تؤثر الانتماءات والقيادات الدينية على المرأة وعلى الرجل بصورة مختلفة؟ وهل تعزز هذه الانتماءات وهذه القيادات المتكافئة أم هل تمارس التمييز؟

من يملك الأرض والممتلكات؟ وما هي القوانين التي تحكم ملكية الأرض والممتلكات أثناء فترات التشرد وعند العودة؟

- ماذا كانت عليه ملكية الأرض والممتلكات (بما في ذلك المنازل) قبل التعرض للتشرد وأثناءه ولدى العودة، وما هي عليه الآن، وذلك بالنسبة لكل من النساء والفتيات والفتيان والرجال؟
- ما هي آليات الحماية الخاصة بتملك الأرض و/ أو حقوق الملكية (القانونية، العرفية، آليات رد الملكية، إلخ) الخاصة بالنساء والفتيات والفتيان والرجال؟

إجراءات لضمان إعداد برامج تراعي المساواة بين الجنسين في مجال اختيار مواقع، وتصميم، وإنشاء، أو تخصيص مواقع الإيواء

المشاركة المتكافئة

- قم بإجراء تقييمات قائمة على المشاركة مع النساء والفتيات والفتيان والرجال للتعرف على احتياجاتهم من مواقع الإيواء وأفضل السبل وأكثرها ملاءمة للتعامل مع الأخطار المتعلقة بالحماية وتغطية كل الشواغل والهموم في هذا الخصوص.
- قم بإنشاء لجان مجتمعية معنية بشؤون مواقع الإيواء يكون تمثيل النساء والرجال فيها متكافئاً، وقم بتحديد اختصاصات هذه اللجان، ومن بينها اللجنة المسؤولة عن التعامل مع الشواغل والهموم المرتبطة بنوع الجنس والفئة العمرية في يتعلق بالمأوى.
- ارصد المشاركة الفعّالة للمرأة في عملية اتخاذ القرارات حول مسألة المأوى وتأكد من مناقشة احتياجاتها وتلبية تلك الاحتياجات.
- قم بالتخطيط لعقد اجتماعات لمناقشة الموضوعات المتعلقة بالمأوى مع كل من النساء والرجال سواء في لقاءات تجمع الجميع أو لقاءات منفصلة وفي أوقات تجد النساء والرجال أنها أوقات مناسبة يمكن الحضور فيها في ضوء الأعمال اليومية أو الأعمال المنزلية.
- تأكد من ارتياح كل من النساء والرجال لأماكن الاجتماعات وأن المكان يُشعر كلاً من النساء والرجال بالحرية في إبداء آرائهم وهمومهم دون تثبيط.
- ناقش توفير خدمات رعاية الأطفال من خلال المجتمع مع تقديم هذه الخدمات أثناء فترات انعقاد الاجتماعات كي تتمكن النساء والرجال من المشاركة.
- تأكد من اشتراك النساء والرجال من مختلف الفئات العمرية والثقافية في المشاورات التي تتم بشأن الاحتياجات النوعية.
- تأكد من وجود مشاركة متكافئة من قبل النساء والرجال في عملية توفير وتوزيع ومراقبة المواد الخاصة ببناء مواقع الإيواء.

- قم بتحديد الأشخاص المعرضين لمخاطر الاستغلال ومن ثم وضع آليات من خلال مناقشات تجرى معهم بهذا الخصوص لتقليل هذه المخاطر أثناء البرامج الخاصة بإنشاء مواقع الإيواء.
- تأكد من دفع أجور متكافئة على العمل المتكافيء لكل من النساء والرجال إذا كانت الحوافز/ الرواتب مشمولة كجزء من البرنامج الخاص بإنشاء مواقع الإيواء.

التدريب وبناء المهارات

- قم بالعمل مع المجتمع من أجل التعرف على المهارات الموجودة بين النساء والرجال والمراهقات والمراهقين، الذين يمكنهم دعم عملية إنشاء مواقع الإيواء، وذلك في كل من المجتمع المضيف والمجتمع المتضرر على حد سواء.
- إذا كان الرجال، على نحو تقليدي، هم الذين يتولون مسؤولية الإنشاء، وإذا كانت لدى النساء الرغبة في المشاركة في الأنشطة الإنسانية، فادع إلى عقد اجتماعات داخل المجتمع للتعرف على أولئك النسوة اللاتي لديهن هذا الاهتمام، وقدم التدريب الأساسي في مجال الإنشاءات لإتاحة الفرصة للنساء للمشاركة المتكافئة في هذه العملية. وقد تكون النساء لديهن الرغبة في صنع الجدران الطينية أو جدران الآجر، وعلى ذلك فيمكن تقديم التدريب في هذه المجالات. وينسحب ذلك على الرجال أيضاً إذا كانت النساء هن المسؤولات تقليدياً عن أمور البناء.
- تأكد من أن النساء والفتيات اللاتي يحتجن إلى دعم في عملية البناء بسبب أوضاعهن النوعية، لسن مضطرات لطلب المساعدة من الآخرين، وبالتالي يصبحن معتمدات على الرجال في مسألة إنشاء المأوى وتخصيصه حيث إن ذلك يمكن أن يعرضهن للاستغلال الجنسي، مما يفضي إلى إجبار النساء والفتيات على مقايضة الجنس بالمآوى.
- يجب بذل الجهود ضمن المشروعات الإنشائية لتقسيم العمل والمسؤوليات بين النساء والرجال وفقاً لما يفضله كل منهم، مع تعزيز مبادئ التعاون والاحترام المتبادل.
- فكر في تقديم التدريب أثناء العمل بالنسبة للنساء من أجل تطوير مهارتهن التقنية.

إدراك الفروق والتعامل معها، بما يشمل الفروق الثقافية

- وفر مواد ملائمة لعمل الفواصل بين مآوي الأسر وفي داخل المأوى الخاص بكل أسرة.
- وفر الخصوصية: يجب ألاّ تجبر إمرأة أو فتاة على مشاركة المأوى مع رجال ليسوا من أفراد أسرتها المباشرين.
- قم بالعمل مع الأشخاص الآخرين في المجتمع من أجل تصميم مكان لعقد الاجتماعات وتقديم خدمات المشورة والتدريب على المهارات التي تغطي احتياجات النساء والرجال والشباب من الجنسين والفتيات والفتيان. وقد تدعو الحاجة إلى تخصيص أوقات منفصلة وأنواع أنشطة مختلفة لكل فئة.

تقسيم العمل وفقاً لنوع الجنس

- ينبغي النظر بعين الاعتبار إلى أعباء المهام المستمرة لكل من النساء والرجال والتي يمكن أن تتأثر.
- تأكد من أن البيئة الأساسية الجديدة لا تعني قيام النساء أو الرجال بالعمل عدد ساعات أكثر.

تلبية احتياجات الفئات ذات الاحتياجات النوعية

- ساعد المجتمع على التعرف على النساء والفتيات والفتيان والرجال من ذوي الاحتياجات النوعية وتصنيف المعلومات الخاصة بذلك بحسب الجنس والعمر وبحسب الاحتياجات المتعلقة ببناء المآوى وتأكد من إيلاء الأولوية لهذه الاحتياجات وتلبيتها.
- شجع تطوير نظام الدعم المجتمعي للأشخاص من ذوي الاحتياجات النوعية من حيث إنشاء مواقع الإيواء لهم. وتأكد من مشاركة النساء والمراهقات والمراهقين في هذه العملية.
- قم بإجراء حوارات ومناقشات منظمة ودورية مع النساء والرجال والفئات ذات الاحتياجات النوعية حول القضايا المتعلقة بمواقع الإيواء وذلك ضماناً لإبراز أية شواغل أو هموم تتعلق بالحماية ومناقشتها وإيجاد الحلول لها.
- تأكد من أن الموقع والسعر والموارد الأخرى اللازمة للمآوى لا تعيق النساء أو الرجال من الحصول عليه.
- تأكد من أن الموقع لا يؤثر على قدرة النساء أو الرجال على تسويق سلعهم أو القيام بالأنشطة الأخرى المدرّة للدخل.

- تأكد من أن مواقع الإيواء الجديدة لا تسهم في بطالة النساء أو الرجال الفقراء.
- تأكد من أن الإنشاءات الجديدة لا تخرج النساء أو الرجال من موقعهم الحالي.
- ركز على التدابير العلاجية بالنسبة للنساء أو الرجال الذين يتعرضون للحرمان نتيجة لإنشاء مواقع الإيواء.
- قم بملاحظة الأشخاص القصَّر غير المصحوبين بأشخاص بالغين للتأكد من توفر الحماية لهم في دور كفالة آمنة؟
- عند تصميم المآوى، ينبغي إنشاء مساحات للأطفال يمكن لهم الالتقاء وتبادل الخبرات فيها.
- قم بعمل الترتيبات الخاصة بإضاءة المناطق الجماعية وكذلك توفير الإضاءة للاستخدام الفردي.

التقييم والرصد

- قم برصد أوضاع مواقع الإيواء الجماعية (مثل المدارس أو المراكز الاجتماعية) في ما يتعلق بأحداث العنف القائم على أساس الجندر أو غير ذلك من أشكال التمييز والانتهاك مع اتخاذ التدابير اللازمة لمنع وقوع مثل هذه الأحداث.

قائمة تفقدية لتقييم برامج تراعي المساواة بين الجنسين في مجال اختيار، وتصميم، وإنشاء، و/ أو تخصيص المآوى

القائمة التفقدية الواردة أدناه مستمدة من قسم الإجراءات ضمن هذا الفصل وهي بمثابة أداة مفيدة لتذكير الناشطين في القطاع بالقضايا الأساسية التي تضمن إعداد برامج تحقق المساواة بين الجنسين. علاوة على ذلك، فإن القائمة التفقدية ومؤشرات العينة الواردة في فصل الأساسيات من هذا الكتيب تمثل الأساس الذي يرتكز عليه موظفو المشروع في إعداد المؤشرات التي تتصل اتصالاً وثيقاً بالسياق والتي يقاس بموجبها التقدم المحرز في مجال إدماج قضايا الجندر في العمل الإنساني.

المأوى – القائمة التفقدية الخاصة بالجندر
تحليل الفروق بين الجنسين
١ – تجرى مناقشات مع مجموعات التركيز بشأن إنشاء مواقع الإيواء وتخصيصها وتصميمها، وذلك مع النساء والفتيات والفتيان والرجال من ذوي الثقافات والخلفيات المتنوعة، مع تغذية البرامج ذات الصلة بنتائج هذه المناقشات.
التصميم
١ – يحصل العزاب سواء من الصغار أو الكبار على مآوى تصون كرامتهم ٢ – توفر أماكن عامة لتلبية المتطلبات الاجتماعية والثقافية والإعلامية وتستخدم استخداماً متكافئاً من قبل كل من النساء والفتيات والفتيان والرجال.
الحصول على الخدمات
١ – يحصل أرباب الأسر من الذكور والإناث والعازبات والعزاب على السكن والإمدادات اللازمة لبناء المأوى، بنفس القدر. ٢ – يتم بشكل سريع التصدي للعقبات التي تعيق الحصول على الخدمات بشكل متكافئ.
المشاركة
١ – هناك تمثيل متكافئ ومشاركة متوازنة لكل من النساء والرجال في تصميم وتخصيص وإنشاء مواقع الإيواء ومرافق المخيم. ٢ – تتاح فرص متكافئة لكل من النساء والرجال والمراهقات والمراهقين للاشتراك في جميع الجوانب المتعلقة ببناء مواقع الإيواء، ويتلقون نفس الأجر مقابل نفس العمل.
التدريب/ بناء القدرات
١ – هناك فرص متساوية لتلقي التدريب تتاح للنساء والفتيات والفتيان والرجال في مجال المهارات الإنشائية. ٢ – نسبة النساء والرجال الذين دربوا على إنشاء مواقع الإيواء. ٣ – نسبة النساء والرجال الذين اشتركوا في إنشاء مواقع الإيواء.

إجراءات للتصدي للعنف القائم على أساس الجندر
١ – هناك معاينات موقعية ومناقشات تتم بصورة روتينية مع المجتمعات للتأكد من عدم تعرض الأشخاص للعنف الجنسي الناشئ عن ضعف الأوضاع بمواقع الإيواء، أو عدم ملاءمة المساحة المخصصة، أو عدم توفر الخصوصية. ٢ – هناك آليات قائمة لضمان إمكانية قيام الأشخاص بالإبلاغ عن أي تحرش أو عنف يتعرضون له.
إجراءات مستهدفة تسند إلى تحليل الجندر
١ – تتم تلبية الاحتياجات النوعية للأسر التي تعولها فتيات أو يعولها فتيان. ٢ – في الحالات التي تقدم فيها مواد البناء، تتوفر الفرصة للعائلات التي تعولها إناث للحصول مباشرة على هذه المواد وتتلقى الدعم في مجال التدريب على مهارات البناء.
الرصد والتقييم استناداً إلى بيانات مصنفة بحسب الجنس والعمر
١ – تجمع بيانات مصنفة بحسب الجنس والعمر حول تغطية البرنامج، ومن ثم تحلل وترفع عنها التقارير المطلوبة. ٢ – تعد الخطط وتنفذ من أجل التصدي لأي مظاهر جور وكذلك لضمان حصول جميع السكان المستهدفين على الخدمات والتحقق من سلامتهم.
تنسيق الإجراءات مع جميع الشركاء
١ – يتواصل العاملون في قطاعك مع الناشطين في القطاعات الأخرى من أجل التنسيق بشأن قضايا الجندر، بما في ذلك المشاركة في الاجتماعات الدورية لشبكة الجندر. ٢ – لدى القطاع/ المجموعة خطة عمل خاصة بقضايا الجندر، كما أنهم أعدوا ويقومون، بصفة روتينية، بقياس المؤشرات المتصلة اتصالاً وثيقاً بالمشروع، استناداً إلى القائمة التفقدية الواردة في كتيب اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات الخاصة بالجندر.

المصادر

١ – Asian Development Bank (ADB). *Sectoral Gender Checklists: Urban Development and Housing*. Manila, The Philippines. http://www.adb.org/Documents/Manuals/Gender_Checklists/Urban/default.asp?p=gencheck

٢ – International Committee of the Red Cross. *Addressing the Needs of Women Affected by Armed Conflict*. Geneva, 2004. http://www.icrc.org/Web/eng/siteeng0. nsf/htmlall/p0840

٣ – Oxfam GB. *Gender Standards for Humanitarian Responses*. Oxford, 2004.

٤ – The Sphere Project: Humanitarian Charter and Minimum Standards in DisasterResponse. "Chapter 4: Minimum Standards in Shelter, Settlements and Non-FoodItems." *The Sphere Handbook: 2004 Revised Version*. Geneva, 2004. http://www.sphereproject.org/content/view/27/84/lang,English/

٥ – UN-Habitat. *Gender and the Involvement of Women in Local Governance: A Handbook of Concepts, Training and Action Tools*. Nairobi, 2004. http://www.unchs.org/programmes/rdmu/documents/somalia_gender.pdf

٦ – UN-Habitat. *Toolkit for Mainstreaming Gender in UN-Habitat Field Programmes: Kosovo Urban Planning and Management Programme*. Nairobi, June 2003. http://www.unhabitat.org/programmes/rdmu/documents/kosovo_gender.pdf

٧ – UN-Habitat. *Toolkit for Mainstreaming Gender in UN-Habitat Field Programmes: Northern Iraq Settlements Rehabilitation Programme* (SRP). Nairobi. http://www.unchs.org/programmes/rdmu/documents/iraq_gender.pdf

٨ – United Nations High Commissioner on Refugees. *Participatory Assessment Tool*. Geneva, 2005. http://www.unhcr.org/publ/PUBL/450e963f2.html

٩ – United Nations High Commissioner on Refugees. *UNHCR Handbook for Emergencies*. Geneva, 2000. http://www.unhcr.org/cgibin/texis/vtx/publ/opendoc.pdf?tbl=PUBL&id=3bb2fa26b

المعايير الخاصة بمأوى الطوارئ

(مجموعة مأوى الطوارئ – اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات)

المؤشرات	المعايير	
	مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين	سفير
معدل مساحة المخيم لكل شخص	≥ ٤٥ متر مربعاً [١]	
معدل مساحة أرضية المخيم لكل شخص مقيم فيه	≥ ٣,٥ متراً مربعاً في الظروف المناخية الحارة (تجري أعمال الطهو خارج المآوى) [٢]	
	≥ ٤,٥ متراً مربعاً في الظروف المناخية الباردة (يشمل هذا الرقم المساحة المخصصة للخدمات داخل المنزل مثل مرافق الاستحمام والمراحيض، وفقاً للعادات الاجتماعية والثقافية المرعية.	
نسبة الأسر التي لديها أماكن إقامة "ملائمة"	١٠٠٪ [٣]	

[١] من الضروري التأكد أن هناك مساحة كافية لكل شخص في المخيم ويشمل ذلك وجود مساحة كافية لجميع الخدمات (المياه والإصحاح، إلخ) مع توفر مساحة كافية في نفس الوقت للعيش حياة كريمة.

- أن المعيار الموصى به في ما يتعلق بالمساحة السطحية والمخيم للاّجئين هي ٤٥ متراً مربعاً، بما في ذلك مساحة للمطبخ. والحد الأدنى المعياري هو ٣٠ متراً مربعاً على الأقل لكل شخص، بخلاف المساحة المخصصة للمطبخ.
- في أوضاع المخيمات، قد تصبح زيادة المساحة عن ٤٥ متراً مربعاً لكل شخص عيباً حيث إن ذلك سوف يعني زيادة المسافة إلى مكان الخدمات مثل مراكز توزيع المياه والوحدة الصحية الأساسية، والتعليم إلخ.

[٢] بالإضافة إلى أعمال الحماية البدنية ضد العناصر، فمن الضروري أيضاً أعمال مساحة أرضية كافية لكل شخص تكفل له عيش حياة كريمة.

- لتفادي وقوع حوادث العنف القائم على أساس الجندر، يجب أن يتاح وجود فواصل داخل المأوى لأعمال الخصوصية. كذلك إذا تم فتح مدخل المأوى على مكان عام (مساحة أو منطقة مفتوحة) بما ييسر رؤية المأوى، فسوف يكون ذلك بمثابة قيمة مضافة من حيث الأمن حيث سيتم تفادي وجود مناطق عمياء.

[٣] بسبب تذبذب الطقس، وعادات البناء المحلية والقيم أو الشواغل الثقافية، فإنه يصعب وضع تعريف عالمي للمأوى "الملائم". ومع ذلك فيمكن تقييم ملاءمة المأوى من خلال أخذ العوامل التالية في الاعتبار، حيث ينبغي أن يوفر المأوى المثالي ما يلي:

- مساحة مغطاة تكفل العيش حياة كريمة مع أعمال قدر من الخصوصية.
- درجة حرارة كافية ومريحة مع موجود تهوية تضمن دوران الهواء.
- أعمال الحماية من العناصر ومن الأخطار الطبيعية.
- ضمان عدم تعرض ساكنيه ولا سيما النساء أو الفئات ذات الاحتياجات النوعية للضرر بسبب التصميم السيء لأماكن الأقامة، حيث ينبغي أن يكون تصميم المأوى متوافقاً مع العادات والقيم الثقافية أو هموم وشواغل المقيمين فيه.
- السلامة البدنية حيث ينبغي أن تولي الاهتمام الأول أثناء مرحلة التخطيط والإنشاء.

الجنـدر والماء والإصحاح والنظافة الشخصية في حالات الطوارئ

الماء أساسي للحياة والصحة، وفي حالات الطوارئ، عندما لا يتوفر الماء والإصحاح أو مستلزمات النظافة الشخصية، يمكن أن يفضي ذلك إلى أخطار صحية. و لتوفير خدمات مياه وإصحاح ونظافة شخصية مناسبة، يمكن الحصول عليها، يتطلب هذا إيلاء اهتمام فوري من بداية حالة الطوارئ. ومع ذلك، فإن مجرد توفير مرافق الماء والإصحاح لا يضمن في حد ذاته استخدامها استخداماً مثالياً، كما لا يضمن تحقيق الأثر المطلوب على الصحة. لذلك، فإن تفهم اعتبارات الجندر والاعتبارات الاجتماعية والثقافية أمر في غاية الأهمية في عملية تعيين وتصميم وتنفيذ برنامج معني بالماء والإصحاح والنظافة الشخصية يتسم بالفعالية والسلامة ويسهم في استرداد كرامة السكان المتضررين.

والنساء يتضررن بصورة لا تناسبية في حالات الطوارئ، ويعود جزء من السبب في ذلك إلى وجود جور وعدم مساواة بين الجنسين، ومن المهم أن نشرك جميع أفراد المجتمع، ولا سيما النساء والفتيات، في جميع مراحل برامج إدارة الأزمة، حيث يقدمن رؤى، وقدرات وإسهامات قيّمة لجهود التصدي للأزمة. ويعد تحقيق التوازن بين الجنسين والمشاركة الفعّالة للنساء والرجال في عملية اتخاذ القرارات المتعلقة بإعداد برامج توفير المياه المأمونة والإصحاح والنظافة الشخصية الملائمة، يعد أمراً حاسماً تجاه التعرف على الاحتياجات النوعية للمجتمع بكامله ومعرفة آرائه في هذا الخصوص.

إن مسؤولية جلب المياه، في العديد من الثقافات، تقع على عاتق النساء والأطفال، ولا سيما الفتيات. وينبغي علينا التسليم بهذا الدور المحوري الذي تقوم به المرأة في ما يتعلق بإدارة المياه والإصحاح والنظافة الشخصية. لذلك يتعين أن تكون مراكز توزيع المياه والمرافق الإصحاحية أقرب ما يكون إلى المأوى حتى يمكن تقليل الوقت المستغرق في جلب الماء وانتظاره، وكذلك التقليل من مخاطر تعرض النساء والأطفال للعنف. وإن تفهم الاحتياجات الخاصة للنساء والفتيات للمرافق الإصحاحية يعد أمراً ضرورياً ولازماً عند اختيار مواقع وتصميم المرافق الإصحاحية والبرامج المرتبطة بها، والتي تعد من الجوانب الهامة تجاه تعزيز الكرامة الشخصية.

الفعالية في تقليل المخاطر الصحية العامة: تعد المرأة أحد الناشطين الأساسيين المؤثرين على الصحة العامة لأفراد الأسرة، كما أنها تمثل مصدراً هائلاً للمعلومات، وإن كانت لا تستغل، وذلك فيما يتعلق بالمجتمع والثقافة السائدة فيه. وإن البرامج التي تصمم على نحو غير ملائم والتي لا يشترك فيها أصحاب الشأن الرئيسيين المعنيين، مثل النساء والأطفال، يمكن أن تفضي إلى إنشاء مرافق لا تستخدم، أو تستخدم بشكل غير صحيح، الأمر الذي يعرض المجتمعات بكاملها لمخاطر تفشي الأمراض الوبائية.

الحق في الحياة

- تقر الاتفاقية الدولية الخاصة بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بحق كل شخص في التمتع بمستوى معيشة مناسب بما في ذلك الحق في المياه. ويرتبط الحق في المياه ارتباطاً لا ينفصم بالحق في التمتع بأعلى مستوى ممكن من الصحة (المادة ١٢) وكذلك الحق في الحصول على المسكن والغذاء المناسب (المادة ١١).
- تشترط المادة ١٤ من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة على الدول الأطراف في الاتفاقية أن تكفل حق المرأة في التمتع بظروف معيشية ملائمة، ولا سيما فيما يتعلق بإمدادات المياه. وتطلب اتفاقية حقوق الطفل من الدول الأطراف في هذه الاتفاقية مكافحة الأمراض وسوء التغذية من خلال توفير الأطعمة المغذية الكافية ومياه الشرب النقية.
- حددت التوصية العامة رقم ١٥ للجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية أن حق الإنسان في المياه يمنح كل فرد الحق في كمية من المياه كافية ومأمونة ومقبولة ويمكن الحصول عليها من الناحية المادية، وميسورة التكلفة لاستخدامها في الأغراض الشخصية والمنزلية.
- تكفل اتفاقيات جنيف هذا الحق في ظل أوضاع الصراع المسلح.
- إن ضمان حصول كل فرد على الإصحاح الملائم ليس فقط أمراً أساسياً لحفظ كرامة الإنسان وتوفير الخصوصية له، بل هو أحد الآليات الرئيسية لحماية جودة إمدادات مياه الشرب ومصادرها.

تعزيز المساواة وتقليل الجور: بإمكان البرامج الخاصة بالمياه والإصحاح والنظافة أن تتحدث باسم أفراد المجتمع الذين لا يسمع لهم في العادة صوت. وإن هذه المشاركة الكبيرة لأفراد المجتمع على اختلاف مستوياتهم، ولا سيما من جانب المرأة، يمكن أن تضيف إحساساً بالقيمة والكرامة، وخصوصاً لهؤلاء الذين جُرّدوا من كل شيء بفعل الصراعات أو الكوارث الطبيعية.

المجتمعات الآمنة والصراعات: إن التصميم غير المناسب واختيار مواقع غير ملائمة لمرافق المياه والإصحاح يمكن أن يعرض المستضعفين، مثل النساء والأطفال لخطر العنف. فالمراحيض التي تقع بعيداً عن أماكن الإقامة تكون في غالب الأحيان هي الأماكن التي يحدث فيها الاعتداء، كما أن الحصول على الماء كان دائماً سبباً للصراع داخل المجتمعات.

وإن تقاسم المصادر المائية بين المجتمعات المضيفة ومجتمعات المشردين، إذا لم يتم بأسلوب واع يشترك فيه جميع الأطراف، فمن الممكن أن يشعل شرارة العنف في جو يسوده التوتر أصلاً. إن اشتراك جميع الناشطين بأسلوب قائم على المشاركة يمكن أن يساعد على تخفيف حدة التوتر ومن ثم بناء علاقات مجتمعية جيدة.

ما الذي نحتاج معرفته لكي نخطط وننفذ خدمات مياه وإصحاح ونظافة شخصية يراعى فيها منظور الجندر؟

ما هي الديمغرافيات السكانية؟

- إجمالي عدد الأسر مصنفاً بحسب الجنس والعمر.
- عدد الأسر التي تعيلها عازبات، والتي يعيلها عزاب، أو يعيلها أطفال (فتيات وفتيان).
- عدد الأطفال غير المصحوبين بأشخاص بالغين، وعدد الأشخاص المسنين والمعوقين، وكم عدد النساء والرجال الذين تضرروا أو تشردوا بفعل الأزمة؟

ما هي الممارسات التي كانت سائدة بين السكان قبل حالة الطوارئ، المتعلقة بالمياه والإصحاح؟

- ما هي مستويات المعرفة والمهارات في ما يتعلق بالمياه/الإصحاح وعلاقتها بالصحة (النساء والفتيات والفتيان والرجال)؟
- ما هي أنماط عملية الحصول على المياه، وما هي الجهة المسيطرة على مصادر المياه، وكيفية جلبها؟
- ما هي العلاقة بين مسؤوليات جلب المياه والذهاب إلى المدرسة.
- ما هي الاستخدامات المختلفة للمياه ومسؤوليات استخدامها بين النساء والفتيات والفتيان والرجال (مثلاً الطهو، والإصحاح، وري الحدائق، وسقي الماشية)، وأنماط جلب المياه فيما بين أفراد الأسرة (التشارك، والكمية، والجودة)، واتخاذ القرارات المتعلقة باستخدامها.
- كيف تقسم مسؤوليات صيانة وإدارة مرافق المياه والإصحاح حسب نوع الجنسين؟

- ما هي الوسيلة التي يتم من خلالها تدبير عملية التخلص من مبرزات الجسم والبول، وتنظيف الأطفال والتخلص من برازهم، ومن المسؤول عن ذلك؟
- ما هي الوسيلة المعتادة لجلب، وتداول، وحفظ، ومعالجة المياه، ومن المسؤول عن ذلك، وأيضاً ما هي وسيلة نقل المياه وكيفية الحصول عليها؟
- كيف يتم التعرف على الفئات ذات الاحتياجات النوعية في المجتمع، والتي قد تكون في حاجة إلى دعم نوعي من حيث المياه والإصحاح والنظافة الشخصية، مثل الأشخاص المتعايشين مع مرض الإيدز والعدوى بفيروسه؟
- ما هي نسبة تمثيل المرأة في الرابطات المجتمعية، ولجان المياه، إلخ، ودورها فيها، وهل لدى المرأة، على سبيل المثال، السلطة لتولي أمور الخزانة؟
- كيف كانت مسؤوليات صيانة وإدارة مرافق المياه والإصحاح تقسم بين النساء والرجال في المجتمع.

ما هي الجوانب الثقافية التي ينبغي الاهتمام بها؟

- هل الموقع الموجودة فيه مراكز توزيع المياه والمراحيض والحمامات، والتصميم الذي هي عليه يكفل توفير الخصوصية والأمان؟
- هل مراكز توزيع المياه آمنة؟ وهل يستطيع المستخدمون (ولا سيما النساء والأطفال) الوصول إليها بأمان؟
- ما هي أنواع المواد الصحية المناسبة للتوزيع على النساء والفتيات؟
- ما هي الافتراضات الثقافية للأنشطة المتعلقة بالمياه والإصحاح، مثلاً أثناء الحيض...إلخ ؟
- ما هي الممارسات الخاصة بالنظافة الشخصية والصحة العامة للسكان؟ وإذا كانت المرأة مسؤولة عن أوضاع النظافة الشخصية الخاصة بها وبعائلتها، فما هو مستوى المعرفة والمهارات التي تتمتع بها؟
- كيف تنظر المرأة إلى نفسها فيما يتعلق بدورها التقليدي ومشاركتها العاملة؟ وما هو المقدار الذي يمكن تغييره في ذلك، وما هو المقدار الذي لا يمكن تغييره؟

ما الذي يتعيّن وضعه في الاعتبار قبل إنشاء مرافق للمياه والإصحاح؟

- من الذي يقوم بصيانة المراحيض ومراكز توزيع المياه؟ ومن الذي يدفع التكاليف المرتبطة بالصيانة؟ هل هم قادرون على الدفع ومستعدون أن يقوموا بذلك؟
- هل يحتاج المجتمع إلى التدريب على أعمال التشغيل والصيانة، بما يشمل الإدارة؟
- هل تحتاج المرافق إلى تعديل لكي يمكن استخدامها من قبل النساء والأطفال والمسنين والمعوقين، أو هل هناك حاجة لتوفير وسائل بديلة مثل النونية المهجعية (مبولة الفراش) أو مراحيض يسهل على الأطفال استخدامها؟
- هل هناك حاجة إلى أنشطة إعلامية لضمان الاستخدام الآمن للمراحيض ومرافق المياه؟
- هل التصميم المادي لمراكز توزيع المياه والمراحيض ملائم لمصدر المياه وعدد المستخدمين واحتياجاتهم (النساء والفتيات والفتيان والرجال)؟

إجراءات لضمان إعداد برامج للمياه والإصحاح والنظافة الشخصية تراعي تحقيق المساواة بين الجنسين

التقييم وبدء البرنامج

- تأكد من أن فريق التقييم يضم بين أعضائه مقيّمات ومترجمات.
- تأكد من توظيف عدد متوازن من النساء والرجال وأن تركيبة الناشطين تعكس التنوع الموجود داخل مجتمع المتضررين.
- تأكد من أن لدى الناشطين تفهماً لأهمية منظور الجندر في البرامج الخاصة بالمياه والإصحاح والنظافة الشخصية، مع تقديم التدريب والدعم اللازم، كلما اقتضت الضرورة ذلك.

تحقيق المساواة بين الجنسين والمشاركة المتكافئة

المرحلة ١ : الإجراءات الفورية:

- عين شخصاً (مثلاً معلم مدرسة أو ممثل منظمة غير حكومية، مترجمة أو مترجم، حسب ما يكون ملائماً) يمكنه

تنسيق المشاورات مع النساء والفتيات والفتيان والرجال المتضررين تضرراً مباشراً.

- قم بتقديم التدريب والإرشاد إلى الفريق التقني، وغيرهم من الناشطين، حول كيفية العمل مع المجتمع والاستفادة الفعّالة من معرفة المرأة ودرايتها بالمجتمع، مع التأكد من كون المرأة جزءاً من الفريق التقني، كلما كان ذلك ممكناً.
- استشر كل من النساء والرجال حول من يمكنه حمل مسؤولية حماية المياه السطحية والجوفية، ونقل المياه، وحفر الآبار، وإنشاء المراحيض، وتوزيع المياه، وتشغيل وصيانة النظم.
- أنشئ آليات (مثل الحلقات العملية، ومجموعات المناقشات المركزة، إلخ) للتأكد من إسماع صوت النساء والرجال حول القرارات المتعلقة بالموقع المباشر والتكنولوجيا المناسبة لنظم المياه والإصحاح (التصميم والنوع والتكلفة وإمكانية تحمل نفقتها) مستخدماً الميسرين المناسبين كلما اقتضت الضرورة ذلك، مع توخي الأوقات والأماكن الملائمة. وينبغي أن تدرك احتمالات التوتر التي قد تسببها محاولات تغيير دور النساء، والأطفال في المجتمعات.
- أشرك النساء والفتيات والفتيان والرجال في المناقشات التي تتم بخصوص المياه والإصحاح بما في ذلك العادات الخاصة بالنظافة الشخصية، والصحة العامة واحتياجات الأطفال والمخاوف التي تساورهم.
- قم بإجراء مشاورات في أماكن مؤمّنة يشعر فيها جميع الأشخاص (بمن فيهم النساء والفتيات) بالأمان لدى تقديمهم للمعلومات والمشاركة في المناقشات واتخاذ القرارات.
- قم بالعمل مع مجموعات منفصلة من النساء ومن الرجال، كلما رأيت ذلك ضرورياً، لمواجهة الاستبعاد والتعصب في الممارسات المتعلقة بالحياة والإصحاح والنظافة الشخصية.
- ينبغي ضمان الحصول على المواد المتعلقة بالنظافة الشخصية، على قدم المساواة وبأسلوب يحفظ الكرامة الشخصية، مع التأكد من كفاية المواد بالنسبة لمستخدميها وملاءمتها لهم، وينبغي كذلك التشاور مع النساء حول الملابس المناسبة للحيض،وتوفير حاويات صغيرة للأطفال لجلب المياه فيها، ومواد حلاقة مناسبة للرجال.
- أشرك ممثلين من مختلف شرائح المجتمع لرصد المدخلات المتعلقة بالمياه والإصحاح والنظافة الشخصية من أجل ضمان مأمونية المياه، وتلبية احتياجات فئات المجتمع المختلفة وتعديل التدخلات، كلما دعت الحاجة إلى ذلك، بالسرعة المطلوبة.
- ضع في الاعتبار الأمور المتعلقة بالكرامة، ولا سيما بالنسبة للنساء والفتيات، وذلك في جميع التدخلات المتعلقة بالمياه والإصحاح والنظافة الشخصية، مع إعداد الاستراتيجيات المقبولة ثقافياً التي تكفل تعزيز الكرامة الشخصية.
- أشرك المجتمع المدني كله (بمن فيهم الجماعات النسائية) في جهود التصدي.

المرحلة ٢: التأهيل والاستعداد

- قم بعقد حلقات عملية خاصة بالثقافة ومنظور الجندر لتيسير المشاركة المتكافئة والفعّالة لكل من النساء والرجال في المناقشات التي تجري حول:
  - تصميم المراكز الدائمة لتوزيع المياه واختيار مواقعها.
  - تصميم المراحيض ومأمونية مواقعها.
  - وضع أحكام متكافئة من أجل تخصيص المياه للأغراض المختلفة (الغسيل، الاستحمام، سقي الماشية، والري، إلخ).
- أشرك المرأة، على قدم المساواة مع الرجل، في مجموعات إدارة المياه، ولجان المياه وغيرها من المنظمات، من أجل اتخاذ القرارات المتعلقة بتخصيص المياه أثناء فترات الجفاف.
- ينبغي تعزيز الكيفية التي تؤثر بها مشاركة ومهارات كل من النساء والرجال في ديناميات السلطة على مستوى الأسرة والمجتمع.

بناء القدرات

المرحلة ١: الآثار المباشرة

- قدم تدريباً رسمياً وأثناء العمل لكل من النساء والرجال في مجالات الإنشاء وتشغيل وصيانة جميع أنواع مرافق المياه والإصحاح، بما في ذلك الآبار والمضخات، وتخزين المياه ومعالجتها ومراقبة جودة المياه ونظم توزيعها، والمراحيض ومرافق الاستحمام.

- ينبغي، عند اختيار الأشخاص للتدريب، ولا سيما النساء، الأخذ في الاعتبار الأمور الخاصة باللغة، والتوقيتات، وكذلك التعليم السابق للمتدربين.
- تأكد من ملاءمة اختيار المروجين لقضايا الصحة/ النظافة الشخصية للجماعات المستهدفة.
- ينبغي ألاّ يقتصر استهداف برامج النظافة الشخصية على الأمهات فقط، بل ينبغي أن يشمل الآباء أيضاً وغيرهم من القائمين برعاية الأطفال.
- قم بإذكاء الوعي لدى النساء والفتيات والفتيان والرجال حول سبل حماية مصادر المياه السطحية والجوفية.

المرحلة ٢: التأهيل والاستعداد

- قدم التدريب للنساء في مجال التخطيط والإدارة الفعّالة لقضايا المياه والإصحاح، ولا سيما في ظروف انتشار الأسر التي تعولها النساء (مستخدماً التدريب من امرأة لامرأة).
- قدم التدريب للرجال في مجال إدارة المياه، ولا سيما للرجال العزاب الذين يعيلون أسرهم بمفردهم، والذي سبق أن اعتمدوا على النساء في جلب المياه، والقيام بالطهي، وأمور النظافة الشخصية والاحتياجات المنزلية للأسرة (مستخدماً التدريب من رجل لرجل).
- قم بالعمل مع جماعات المجتمع لتوسيع، وتشغيل، وصيانة المرافق الجماعية والتخلص من النفايات السائلة والصلبة.

تلبية الفروق الثقافية

- ينبغي ضمان السرية وإدماج الحساسية الثقافية في منتديات المناقشة الخاصة بالنظافة الشخصية التي تجري مع النساء والفتيات.
- استخدام نساء أخريات كميسرات في هذه المناقشات.
- أدخل بعض الأسئلة عن المعتقدات الثقافية والعرقية وعن استخدام المياه والمسؤوليات والممارسات الإصحاحية.
- توخى إظهار الفروق الثقافية والإثنية في المجتمع المتضرر من الأزمة في البرامج الخاصة بالمياه والإصحاح والنظافة الشخصية، كلما كان ذلك ملائماً (مثلاً الممارسات المختلفة لتنظيف الشرج).
- قم بعمل تصميم قائم على المشاركة وغير تمييزي (بحسب العمر والجنس والمقدرة) لضمان الحصول غير المقيد على خدمات مرافق المياه والإصحاح.

قائمة تفقدية لتقييم برامج تراعي المساواة بين الجنسين في قطاع المياه والإصحاح والنظافة الشخصية

القائمة التفقدية الواردة أدناه مستمدة من قسم الإجراءات ضمن هذا الفصل، وهي بمثابة أداة مفيدة لتذكير الناشطين في القطاع بالقضايا الأساسية التي تضمن إعداد برامج تحقق المساواة بين الجنسين، علاوة على ذلك، فإن القائمة التفقدية ومؤشرات العينة الواردة في فصل الأساسيات من هذا الكتيب تمثل الأساس الذي يرتكز عليه موظفو المشروع في إعداد المؤشرات التي تتصل اتصالاً وثيقاً بالسياق، والتي يقاس بموجبها التقدم المحرز في مجال إدماج قضايا الجندر في العمل الإنساني.

المياه والإصحاح والنظافة الشخصية – القائمة التفقدية الخاصة بالجندر
تحليل الفروق بين الجنسين:
١ – تجمع المعلومات من قبل النساء والفتيات والفتيان والرجال حول: • المعتقدات والممارسات الثقافية الخاصة باستخدام المياه والإصحاح. • عادات النظافة الشخصية. • الاحتياجات والأدوار فيما يتعلق بالتشغيل والصيانة والتوزيع. • طرق جلب الماء والوقت المستغرق في ذلك. ٢ – تستخدم البيانات المصنفة بحسب الجنس والعمر في إعداد مرتسم للسكان المعرضين للمخاطر الذين لديهم متطلبات مياه خاصة المياه.
التصميم
١ – مواقع مراكز توزيع المياه، وآليات التوزيع، وإجراءات الصيانة، متاحة للنساء ومن بينهن في حركتهن محدودة. ٢ – المراحيض العمومية، وحجيرات الاستحمام المخصصة للنساء والفتيات والفتيان والرجال موجودة في أماكن آمنة، وهي مقبولة ثقافياً، وتوفر الخصوصية، ومضاءة إضاءة كافية، ويمكن الوصول إليها من قبل الأشخاص المعوقين.
الحصول على الخدمات
١ – يتم بصورة روتينية، رصد حصول النساء والفتيات والفتيان والرجال على الخدمات واستخدام المرافق، وذلك عن طريق المعاينات الموقعية والمناقشات التي تجرى مع التجمعات السكانية،... الخ. ٢ – يتم التصدي للعقبات التي تعيق الحصول المتكافئ على الخدمات، بالسرعة المطلوبة.
المشاركة
١ – يتم إشراك النساء والرجال بفاعلية وعلى قدم المساواة في عملية اتخاذ القرارات وتصميم البرامج وتنفيذها ورصد نتائجها. ٢ – يتم إشراك النساء والرجال في أنشطة التخلص المأمون من النفايات الصلبة.
التدريب وبناء القدرات
١ – النساء والرجال يتلقون التدريب في مجال استخدام المرافق وصيانتها. ٢ – يتم تدريب وتوعية النساء والرجال في مجال حماية المياه السطحية والجوفية.
إجراءات للتصدي للعنف القائم على أساس الجندر
١ – يشارك كل من النساء والرجال في تحديد المواقع الآمنة والتي يسهل الوصول إليها لإقامة مضخات المياه والمرافق الإصحاحية فيها. ٢ – تجري مراقبة المرافق ومراكز التوزيع لضمان مأمونيتها وسهولة الوصول إليها (أقفال، إضاءة).

إجراءات مستهدفة تستند إلى تحليل الجندر
١ - يتم التعامل مع مستويات المعرفة غير المتكافئة حول قضايا النظافة الشخصية وإدارة المياه من خلال التدريب. ٢ - يجري رصد حصول سيطرة النساء والرجال على الموارد الخاصة بجلب/ حمل المياه والحاويات الخاصة بذلك ومرافق تخزين المياه، والتصدي لحالات الجور في هذا الخصوص. ٣ - يتم التصدي للممارسات التمييزية التي تعيق مشاركة المرأة في مجموعات إدارة المياه من خلال برامج التمكين.
الرصد والتقييم استناداً إلى معطيات مصنفة بحسب الجنس والعمر
١ - يتم بصورة روتينية جمع بيانات مصنفة بحسب الجنس والعمر حول تغطية البرنامج ومن ثم تحليلها ورفع التقارير اللازمة عنها. ٢ - تعد الخطط وتنفذ من أجل التصدي لأي مظاهر جور وذلك لضمان حصول جميع السكان على هذه الخدمات والتحقق من سلامتهم.
تنسيق الإجراءات مع جميع الشركاء:
١ - يتواصل العاملون في قطاعك مع الناشطين في القطاعات الأخرى من أجل التنسيق بشأن قضايا الجندر، بما في ذلك المشاركة في الاجتماعات الدورية لشبكة دعم قضايا الجندر. ٢ - لدى القطاع/ المجموعة خطة عمل خاصة بقضايا الجندر كما أنهم أعدوا، ويقومون بصفة روتينية، بقياس المؤشرات المتصلة اتصالاً وثيقاً بالمشروع، استناداً إلى القائمة التفقدية الواردة في كتيب اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات الخاصة بالجندر.

المصادر

١ – Asian Development Bank (ADB). *Sectoral Gender Checklists: Water Supply and Sanitation*. Manila. http://www.adb.org/Documents/Manuals/Gender_Checklists/Water/gender_checklist_water.pdf

٢ – Australian Government AusAID. *Gender guidelines: water supply and sanitation - Supplement to the guide to gender and development, March 2000*. Canberra, updated 2005. http://www.ausaid.gov.au/publications/pdf/gender_guidelines_water.pdf

٣ – Chalinder, Andrew. Relief and Rehabilitation Network. *Good Practice Review: Water and Sanitation in Emergencies*. Relief and Rehabilitation Network, London, 1994. http://www.reliefweb.int/rw/lib.nsf/db900SID/LGEL-5NUM5A/$FILE/rrn-water-94.pdf?OpenElement

٤ – International Committee of the Red Cross. *Addressing the Needs ofWomen Affected by Armed Conflict*. 2004. http://www.icrc.org/Web/eng/siteeng0.nsf/htmlall/p0840

٥ – International Federation of Red Cross and Red Crescent Societies. *Gender Perspectives: A Collection of Case Studies for Training Purposes*. Geneva, 2003. http://www.ifrc.org/where/appeals/appeal05/63700-MENA.pdf

٦ – The Sphere Project: Humanitarian Charter and Minimum Standards in Disaster Response. "Chapter 2: Minimum Standards in Water Supply, Sanitation and Hygiene Promotion." *The Sphere Handbook: 2004 Revised Version*. Geneva, 2004. http://www.sphereproject.org/content/view/27/84/lang,English/

٧ – United Nations Children's Fund. *Emergency WES Resource Kit*. New York, 2004. www.unicef.org/wes/index_resources.html

٨ – United Nations High Commissioner for Refugees (UNHCR). *Ensuring Clean Water and Sanitation for Refugees*. Geneva, 2002. http://www.unhcr.org/cgi-bin/texis/vtx/partners/opendoc.pdf?tbl=PARTNERS&id=3fcb5a3b1

٩ – UNHCR. *UNHCR Handbook for Emergencies*. Geneva, 2000. http://www.unhcr.org/cgi-bin/texis/vtx/publ/opendoc.pdf?tbl=PUBL&id=3bb2fa26b

١٠ – United Nations International Strategy for Disaster Reduction (ISDR). *Guidelines for Reducing Flood Losses*. Geneva, 2004. http://www.unisdr.org/eng/library/isdr-publication/flood-guidelincs/Guidelines-for-reducing-floods-losses.pdfvan

١١ – Wijk-Sijbesma, Christine. IRC International Water and Sanitation Centre (IRC). *Gender in Water Resources Management, Water Supply and Sanitation: Roles and Realities Revisited*. Delft, The Netherlands, 1998. http://www.irc.nl/page/1893

١٢ – UN office of the special al Adviser on Gender and Advancement of Women: *Gender, Water and Sanitation, Case Studies and Best Practices*. New York, 2006. http/www.un.org/womenwatch/osagi/pdf/GenderWaterSanitation/English%20full.pdf.

مصادر الصور الفوتوغرافية

الغلاف الأمامي

من اليسار وباتجاه عقارب الساعة

منطقة منكوبة بزلزال، إندونيسيا:إلاريا سيستو/ منظمة الأغذية والزراعة

قابلات، سيراليون: كيت بيرنز/ مفوضية الأمم المتحدة للاّجئين

إغاثة بالطائرات العمودية

عائلة من ألبانيا: ماري دورينجي/ منظمة صندوق الأمم المتحدة للسكان في ألبانيا

الدمار في بيروت بسبب القصف: ماري كلير فيغالي

خيام: كيت بيرن : مفوضية الأمم المتحدة للاّجئين

أطفال من أفغانستان: كيت بيرنز/ مفوضية الأمم المتحدة للاّجئين

الفواصل بين الفصول

من الأعلى واليسار باتجاه عقارب الساعة

رجل من أفغانستان: دافيد سوانسون

امرأة من نيجيريا: منظمة صندوق الأمم المتحدة للسكان

امرأة تتدرب: منظمة الأغذية والزراعة

فتاة من أوغندا: مانوشر ديغاتي

رجل من أفغانستان: ديفيد سوانسون

فتاة من روسيا: اليونيسيف

فصول القسم "ألف"

من الأعلى واليسار باتجاه عقارب الساعة

رجل من أفغانستان: دافيد سوانسون

أم سعيدة: بريا مروه/ منظمة صندوق الأمم المتحدة للسكان

مسنَّة من كازاخستان

فصول القسم "باء"

من الأعلى واليسار باتجاه عقارب الساعة

التسجيل: برنت سترنتون/ مفوضية الأمم المتحدة للاّجئين

طفل ورجل: برنت سترنتون/ مفوضية الأمم المتحدة للاّجئين

معلمون شبان لمحو الأمية يتلقون التدريب حول التغذية في أفغانستان: شارلت دوفور/ منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة في أفغانستان

نساء وأطفال من كولومبيا: منظمة صندوق الأمم المتحدة للسكان

خيام: كيت بيرنز/ مفوضية الأمم المتحدة للاّجئين

التنسيق وإدارة المخيم

من الأعلى واليسار باتجاه عقارب الساعة

أسرة من الهند: منظمة صندوق الأمم المتحدة للسكان

خيام: كيت بيرنز/ مفوضية الأمم المتحدة للاّجئين

رجال في الخيام: برنت سترنتون/ مفوضية الأمم المتحدة للاّجئين

التعليم

من الأعلى واليسار باتجاه عقارب الساعة

واجبات منزلية: اليونيسيف/ روجر ليموني

فتاة في الفصل الدراسي: منظمة صندوق الأمم المتحدة للسكان

مدرسة في طاجيكستان: ديفيد سوانسون

قضايا الغذاء

من الأعلى واليسار باتجاه عقارب الساعة

صيني وحفيدته: اليونيسيف/ روجر ليموني

نساء من دارفور في طابور الطعام: كلير مام إيفوي

معلمون شبان لمحو الأمية يتلقون التدريب حول التغذية في أفغانستان: شارلت دوفور/ منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة في أفغانستان

الصحة

من الأعلى واليسار باتجاه عقارب الساعة

وزن الأطفال: برنت سترنتون/ مفوضية الأمم المتحدة للاّجئين

شاب مبتور الطرف: برنت سترنتون/ مفوضية الأمم المتحدة للاّجئين

ضغط الدم في تايلند: منظمة صندوق الأمم المتحدة للسكان

كسب أسباب العيش

من الأعلى واليسار باتجاه عقارب الساعة

حطّاب: برنت سترنتون/ مفوضية الأمم المتحدة للاّجئين

مزارع: منظمة الأغذية والزراعة

المرأة والبقرة: منظمة صندوق الأمم المتحدة للسكان

مواد غير غذائية

من الأعلى واليسار باتجاه عقارب الساعة

توزيع المواد غير الغذائية: برنت سترنتون/ مفوضية الأمم المتحدة للاّجئين

مسنَّات من الملديف: بيتسي سبيس/ منظمة صندوق الأمم المتحدة للسكان

طفل ورجل من تايلند: اليونيسيف/ ستيف مينز

التسجيل

من الأعلى واليسار باتجاه عقارب الساعة

التسجيل: برنت سترنتون/ مفوضية الأمم المتحدة للاّجئين

فتاة من منغوليا: منظمة صندوق الأمم المتحدة للسكان

طفل وامرأة من أذربيجان: اليونيسيف/ روجر ليموني

المأوى

من الأعلى واليسار باتجاه عقارب الساعة

مأوى مؤقت في سري لانكا: أنا هاجم

مدرسة مهدمة ومأوى مؤقت إندونيسيا: منظمة الأغذية والزراعة

أسرة في الباب في المكسيك: اليونيسيف/ موريشيو رامو

النظافة

من الأعلى واليسار باتجاه عقارب الساعة

والد يحمم ولده: برنت سترنتون/ مفوضية الأمم المتحدة للاّجئين

فتى من باكستان: ديفيد سوانسون

أم وطفلها من تايلند: منظمة صندوق الأمم المتحدة للسكان

الغلاف الخلفي

من الأعلى واليسار باتجاه عقارب الساعة

امرأة من جيبوتي

قابلات، سيراليون: كيت بيرنز/ منظمة مفوضية الأمم المتحدة للاّجئين

فتاة من سيراليون

امرأة من ألبانيا: ماري دورجيني/ اليونيسيف في ألبانيا

رجال من أفغانستان: ديفيد سوانسون

فتيان من أفغانستان

Litho in United Nations, New York
07-48782—March 2008—2000

إطار إعداد برامج المساواة بين الجنسين لاستخدام الناشطين في القطاع

A تحليل الفروق المرتبطة بالجندر

D تصميم الخدمات بحيث تلبي احتياجات الجميع

A حصول النساء، والفتيات، والفتيان، والرجال على هذه الخدمات

P المشاركة المتكافئة

T تدريب النساء والرجال بالتساوي

ثم

A التصدي للعنف القائم على أساس الجندر في برامج القطاع

C جمع وتحليل البيانات المصنفة بحسب الجنس والعمر والتبليغ عنها

T توجيه الإجراءات وفقاً لنتائج تحليل الجندر

C تنسيق الإجراءات مع جميع الشركاء

قـم بالخطوات السابقة ثم **اتخـذ** الإجراءات **بشكل جماعي**
لضمان تحقيق المساواة بين الجنسين

IASC